



لِغَافِظِ الْخَالِمُ اللَّهُ الْمُخَارِّنُ عَلَىٰ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالِكُ الْمُخْتَالِكُ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالِكُ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالِكُ الْمُخْتَالُكُ الْمُخْتَالِكُ الْمُخْتَالُكُ اللَّهُ اللَّالِكُ اللَّهُ الل

جَقَيق وتخيج النُكْةُ وَرُنُورَ لِلِدِّنْ فِي خِيْنَ عَلَيْهَا خِيلار البُرُدُورِيَّ









والناف والسنلف



التَّالِينَ : التَّغَيَّةِ - الْمَائِخِ الْشَيْقِيِّ - جَعَيَجَ ١٥ - مُقَابِكِ مَنِيَخِلَا لَيَّحِ الْبَلْكِيك أُ حَنَّ ١٢١٨٥٢ - القَرَا ١١٧١ - تِلْيَفَا كَثِنَ ١٠٢١٠ - تَجَالَ ١٢٢٨٠ - المَّالِ ٥٠٠٥٨٠٢٨




























تقدمة

براسدار حمز الرحم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله الأتقياء وأصحابه الفضلاء، وعلى من تبعهم إلى يوم الدين.

فأما بعد، فهذا جزء لطيف جمع فيه الحافظ الحسيني الأحاديث والآثار وآراء الفقهاء على طريقة المحدثين من جهة وعلى طريقة الفقهاء من حيث الترتيب في الحمام وآدابه وما يتعلق به. وهو كتيب نفيس في موضوعه.

فوجدت للكتاب نسخة مخطوطة كاملة في مكتبة كوبريلي بإستانبول، فعزمت على تحقيقه وتخريج أحاديثه، فسألت بعض المشايخ وبعض دور النشر فأفادوني بأنه لم يسبق لهم أن رأوه مطبوعا فتوكلت على الله في حدمته على طريقة الباحثين في الحديث وعلومه.

فإن من الواجب على وأنا أتقدم بهذا العمل المتواضع أن أتوجه بالشكر الجميل إلى الأخوين العزيزين؛ عرفان كورسس ومحمود تمل اللذين تفضلا بمراجعة قراءة الكتاب والمخطوط معى، وأسأل الله تعالى أن يجزل لهما المثوبة.

وقسمت البحث إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ويشمل على التعريف بالمؤلف والكتاب والقسم الثاني: التعريف بالمخطوط ومنهجي في التحقيق والقسم الثالث: تحقيق نص الكتاب



القسم الأول التعريف بالمؤلف ومنهجه في الكتاب

اسمه ونسبه:

هو السيد⁽¹⁾ الشريف الحافظ العالم الفقيه صاحب التصانيف: شمس الدين محمد بن علي بن الحسين بن علي بن الحسين بن الحسين بن أجمد بن إسماعيل بن أحمد بن إسماعيل بن أحمد بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن حمد بن إسماعيل بن حمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب الحسين الدمشقي الشافعي شك.

مولده ونشأته ورحلاته :

ولد الحافظ الحُسيْني بدمشق في شهر شعبان سنة خمس وسبعمائة من الهجرة، ورحل إلى الديار المصرية فسمع من الميدومي وغيره، وقرأ الكثير، وانتقى على بعض الشيوخ وصنف (٢).

⁽۱⁾ مصادر ترجمته:

١. "الدرر الكامنة في رجال المائة الثامنة" لابن حجر (٥١٣١٥ ت١٥١٨)

٢. "الرد الوافر" لابن ناصر الدين ٢٨.

٣. "البداية والنهاية" لابن كثير (١٤/٣٠٧ و٣٠٨)

٤. "البدر الطالع" للشوكاني (٢ ٢٠٩ ت ٤٧٥)

٥. "كشف الظنون" ٤٢، ٣٩٢، ١١٠٥، ١١٢٤

٦. "شذرات الذهب" لابن عماد (٨\٣٥٢)

٧. "لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ" لتقى الدين أبي الفضل الهاشمي.

٨. "إيضاح المكنون" إسماعيل باشا البغدادي (١١٧١١) (٢٠ ٣٥٣)

٩. "هدية العارفين" (٢\١٦٣)

[.]١٠ "دراسة كتاب تعجيل المنفعة" د/أكرم إمداد الحق.

١١. "الدارس في تاريخ المدارس" (١١ ٣٢٨)

⁽۲) "الدرر الكامنة".



الله مؤلفاته:

وله مؤلفات حسنة مطولة ومختصرة وهي كما تلي:

1. ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي. وقد جرى فيه على طريقة شيخه الحافظ الذهبي من ذكر مشاهير شيوخ المترجم وسرد مؤلفاته، وإيراد حديث بطريقه موصول السند إلى النبي ... واثبات وفيات كبار أهل العلم ومن له شأن في التاريخ من غيرهم ممن ماتوا سنة وفاة المترجم (حسام الدين) (٢) وقال ابن حجر: وقرأت ذيلا بخطه على طبقات الحفاظ للذهبي.

- التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة^(٤).
- ٣. الذُّرية الطاهرة (العَرْف الذَّكيّ في النَّسب الزكي)^(٥).
 - الإكتفاء في الضعفاء^(١).
- التعليق على ميزان الإعتدال لشيخه الذهبي. بيّن فيه كثيرا من الأوهام واستدرك عليه عدّة أسماء. قال ابن حجر: ووقفت على قدر يسير منه وقد احترقت اطرافه لما دخلت دمشق سنة ست وثلاثين (حسام الدين)(٧).
- ٦. ترتيب أطراف المزّي ربّبه على الألفاظ مع الاختصار في ١٣ بحلدا وسمّاه "بالكشاف في معرفة الأطراف" (٨).

⁽r) طبع بعناية الأستاذ حسام الدين القدسي مع تعليقات في الذيول للشيخ محمد زاهد الكوثري دار إحياء التراث العربي.

^{(&}lt;sup>)</sup> مخطوط في مكتبة كوبريلي بإستانبول. طبع بتحقيق د/رنعت فوزي عبد المطلب. مكتبة الخانجي بالقاهرة ط ا، ١٤١٨ هــ . ١٩٩٧ م.

⁽ه) كشف الظنون ١١٣٢.

⁽٦) مخطوط في دار الكتب المصرية بالقاهرة (يوجد منه الجزء الثاني ص١٦١ مصطلح الحديث المخطوطات دار الكتب المصرية)

⁽٧) "كشف الظنون" ١١٠٥.

⁽٨) "الرسالة المستطرفة" ص١٢٦، و"كشف الظنون" ١٥١٠



٧. معجم الشيوخ. قال ابن حجر: حرّج لنفسه معجما(٩).

٨. ذيل على كتاب العبر في أخبار من غبر في التاريخ للذهبي. قال ابن حجر:
 وقرأت في آخر العبر أنه نسخة خمسة أجزاء، ذيّله إلى آخر سنة ٦٧٢ هــــ(١٠٠).

٩. شرع في شرح سنن النسائي قال ابن حجر: وقرأت بخط شيخنا العراقي أنه شرح سنن النسائي (١١).

١٠. الإكمال بمن في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في تمذيب الكمال والكشاف في معرفة الأطراف في الحديث (١٢).

11. الإلمام بآداب دخول الحمام. قال ابن حجر: وله مُحيدل لطيف في آداب الحمام (١٣). وهو الكتاب الذي نقوم بتحقيقه ونشره.

الإعتبار في ذكر التواريخ والأخبار (١٤).

١٣. مختصر الحلية لأبي نُعيم في مجلدات وسمّاه مجمع الأحباب^(١٥).

وله شرح في مختصر الحاجب في ثلاث مجلدات (١٦).

۱۵. وله تفسير كبير^(۱۷).

١٦. وله في أصول الدين محلد^(١٨).

⁽٩) "الدرر" (٥\٣١٣)

⁽١٠) "الدرر الكامنة" (٥/٣١٣ ت١٥١٨)

⁽۱۱) "الدرر".

⁽١٢) طبع بتحقيق عبد الله سرور فتح محمد، دار اللواء بالرياض ط ا ١٤١٢ و ١٩٩٢.

⁽۱۳⁾ "الدرر".

⁽١٤) "معجم المؤلفين" (٩ ٢٦٤)

⁽١٥) شذرات الذهب" (١٨) ٢٥٢)

⁽١٦) "شذرات الذهب"، و"البداية والنهاية" (١٤ / ٣٠٧ و٣٠٨)

⁽۱۷) "شذرات الذهب"، و"البداية والنهاية" (۱۶/ ۳۰۷ و ۳۰۸)



١٧. له كتاب في الرد على الإسنوي في تناقضاته (١٩).

١٨. قال تقي الدين الأسدي: ومن مؤلفاته: كتاب الرياض الزاهد في مناقب الخلفاء الراشد.

يقول ابن حجر: العالم الفقيه المحدث طلب وكتب وهو في زيادة من التحصيل والتخريج والإفادة. وكان سريع الكتابة وقرأت بخطه في آخر العبر انه نسخة خمسة أجزاء، وكان خطه معروف حُلُو (٢٠٠). وهو نزيل الشامية الجوانية، درّس بالصّارمة وأعاد بالشامية البرّانية، وخرّج لنفسه معجما وصنّف التصانيف، وقرأ الكثير وانتقى على بعض الشيوخ وصنف، وهو في زيادة من التحصيل والتخريج (٢١٠).

تدريسه ورحلاته العلمية وثناء العلماء عليه:

قال ابن عماد الحنبلي: ودرّس بالصارميّة وأعاد بالشامية البَرَّانيّة وكان متحمعًا عن الناس وعن الفقهاء خُصُوصا، وَلِي مشيخة دار الجديث البَهَائيّة وقفها في داره الشيخ بهاء الدين القاسم بن عساكر، داخل باب تُومَا، وحُتمت البخاريات في آخر شهر رمضان (٢٢).

وقال ابن فَهْد: كان رَضيّ النفس، حسن الأخلاق. من الثقات الأثبات، والحُسيني لم يكتف بالسّماع في بلده دمشق وانما كانت له رحلة إلى فلسطين، ودخل مدينة القدس، وبما حضر الدروس في المسجد الأقصى المبارك على شيخه العَلائي، ورحل إلى مصر أخذ عن شيوخ القاهرة والإسكندرية وسمع من الميدومي (٢٣).

⁽۱۸) "شذرات الذهب"، و"البداية والنهاية" (۲۱ (۳۰۸ و ۳۰۸)

⁽١٩) "شذرات الذهب"، و"البداية والنهاية" (١٤ / ٣٠٧ و ٣٠٨)

⁽۲۰) "الدرر الكامنة".

⁽۲۱⁾ "الدرر".

⁽۲۲) "شذرات الذهب" (۱۸ ۲۵۳)

⁽۲۲) "الدرر" و"تاريخ المدارس" للنعيمي (۱/ ٥٩ و٥٩)

وقال الحافظ العراقي لما سئل عن أربعة تعاصروا أيهم أحفظ؟: مُغلطاي وابن كثير، وابن رافع والحسيني فقال: أعرفهم بالشيوخ المعاصرين وبالتخريج الحسيني وهو أدونهم في الحفظ.

وكان الحسيني شاهد المواريث بدمشق ذكره الذهبي في معجمه وأثنى عليه.

ى شيوخە:

وتتلمذ الحافظ الحسيني على شيوخ كبار في عصره منهم:

- ١. محمد بن أبي بكر أحمد بن عبد الدائم (المتوفى سنة ٦٦٨)
- ٢. عبد الله بن الحسين أبو التائب بدر الدين الأنصاري الشاهد (المتوفى سنة ٧٣٥)
- ٣. علم الدين، البَرْزالي الدمشقى أبو محمد القاسم بن محمد(المتوفى سنة ٧٣٩)
 - ٤. أثير الدين أبو حيّان الأندلسي (المتوفى سنة ٧٤٥)
 - ٥. تقى الدين السُبكي المصري الدمشقى أبو الحسن (المتوفى سنة ٧٥٦)
 - ٦. تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب السُبْكي (المتوفى سنة ٧٥٦)
 - ٧. شهاب الدين المكي الدمشقي (المتوفي سنة ٧٥٨)
 - ٨. صلاح الدين العلائي خليل بن الكيكلدي (المتوفى سنة ٧٦١)
- ٩. عز الدين أبو عمر عبد العزيز المصري بن حَمَاعة الكناني (المتوفى سنة ٧٦٧)
 - ١٠. عماد الدين أبو الفداء ابن كثير (المتوفى سنة ٧٧٤)
- ١١. بماء الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن خليل العسقلاني المكي (المتوفى سنة ٧٧٧)
 - ١٢. شمس الدين الذهبي محمد بن أحمد (المتوفى سنة ٧٤٨)
 - ١٣. أحمد بن على الجزري الكُردي الهكّاري أبو العباس (المتوفى سنة ٦٨١)
 - ١٤. زينب بنت الكمال
 - ١٥. محمد الخبّاز بن إسماعيل بن إبراهيم الخباز أبو عبد الله
 - ١٦. محمد بن عبد الرحمن المزي أخو يوسف المزي (المتوفى سنة ٧٤١)

- ١٧. يوسف بن عبد الرحمن المزي أبو الحجاج (المتوفى سنة ٧٤٢)
- ١٨. أبو الفضل بن أبي اليُسْر: عبد الرحيم بن إبراهيم التنوخي تاج الدين (المتوفى سنة ٧٤٩)
 - ١٩. أحمد بن على الحصر
- ٠٢. محمد بن إسماعيل بن عمر بن مسلم الحنبلي أبو عبد الله المقدسي (المتوفى سنة ٧٥٧)
 - ٢١. أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن صالح العُرْضي (المتوفى سنة ٧٦٤)
 - ٢٢. فاطمة بنت العز إبراهيم بن خطيب المقدسية
 - ٢٣. أبو عبد الله محمد بن صارم الحنفي
 - ٢٤. أبو إسحاق ابن النحّاس
 - ٢٥. بماء الدين بن العز عمر بن أحمد المقدسي الشروطي (المتوفي سنة ٧٤٩)
 - ٢٦. شهاب الدين محمد بن أحمد بن هارون الشافعي
 - ٢٧. أبو بكر محمد بن الحبّ المقدسي الصالحي الحنبلي
 - ٢٨. برهان الدين إبراهيم بن محمد اللواتي
 - ٢٩. على بن الكاكويي
 - ٣٠. أبو العباس أحمد بن المظفر بن أبي المظفر المكى
 - ٣١. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن الحفَّار (المتوفى سنة ٧٥٦)
 - ٣٢. محمد بن يَسار
 - ٣٣. أبو الفضل محمد بن حمزة
 - ٣٤. إبراهيم بن محمد الواني الخلاطي المسند
 - ٣٥. ابن آيبك، شهاب الدين أبو الحسن الدمياطي
 - ٣٦. تقى الدين أبو المعالى محمد بن جمال الديبن السَّلامي (المتوفى سنة ٧٧٤)
 - ٣٧. أحمد بن إسحاق الوزّان
 - ٣٨. فاطمة بنت إبراهيم بن عبد الله بن أبي عمر (المتوفى سنة ٧٤٧)



وفاته:

توفي الحافظ الحسيني بدمشق في يوم الأحد سَلْخ شعبان المكرم أو مُسْتِهِل رمضان المعظم سنة خمس وستين وسبعمائة، ودفن بسفح قاسيون بصالحية دمشق. وقال الذهبي: مات كهلا وله خمسون سنة، ﷺ.

القسم الثاني التعريف بالمخطوط

لقد أشار بروكلمان وفؤاد سركين وجود ثلاث نسخ من الكتاب في ثلاثة أماكن: ١. نسخة مكتبة كوبريلي بإستانبول برقم ١٢١٤.

۲. ونسخة دار الكتب المصرية بالقاهرة تحت رقم ۱\۷ (٦٦١)، (١) ٢٦٨.
 ٣. ونسخة متحف برتيش بلندن تحت رقم ٢٩٩٢ دل ٢٢.

وقد تمكنا من تصوير نسخة مكتبة كوبريلي، ولكن لم نتمكن من تصوير نسخة متحف برتيش، أما نسختا دار الكتب المصرية فأفادنا بعض أصدقائنا الأساتذ بالقاهرة بأهما منقولتان عن نسخة كوبريلي الأصل، ولذا لم نَسْع في تصويرهما، واكتفينا بكتابة نسخة كوبريلي، لألها نسخة كاملة غير ناقصة وهي منقولة عن نسخة المؤلف وعليه إفادة المؤلف بقوله: غرغت منه في سنة ٧٤٣ بدمشق، وكما عليه سماع، وتقع في سبع وخمسين ورقة تبدأ من ١١أ وتنتهي في ٥٠١ب وقد كتب بخط نسخي حيد مسطرها في كل صفحة ١٧ سطراً. وهي من رواية الحافظ نفيس الدين أبي الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي محدث اليمن عن المؤلف الحافظ الحسيني رواية، وروي عن نفيس الدين أبو الربيع سليمان بن محمد بن علي المؤدب المعروف بابن سُكّر المصري. وهذه النسخة مما وقفه الوزير أبو العباس أحمد بن الوزير أبي عبد الله محمد المعروف بكبريلي، وعلى غلاف الكتاب وفي عدة أماكن منه ختمه المشهور. وفي آخر المخطوط في ورق ٥٧١/ب ما نصه : وفرغ من زبْره هار الخميس سادس عشر من رمضان المعظم سنة عشر وثمانائة من هجرته.

طالع جميع كتاب الإلمام بآداب دخول الحمام العبد الذليل الراجي عفو ربه أحمد بن عبد الرحمن بن عمر الشُويكي الحنبلي غرّة شهر الله المحرم سنة تسع وعشرين وتسعمائة. نقلا من خط مصنفه الإمام أبي عبد الله محمد بن على الحسيني.

छ वंक्र कुं । विज्ञ कें

نسخت المخطوط حسب القواعد الإملائية المعاصرة، أتممت الكلمات المختصرة وفق المصطلح مثل: ثنا، نا، دثني، ثني، انا، فكتبتها: حدثنا، حدثني، وأخبرنا.

وما كان في نص الكتاب نقص كلمة أو كلمات أثبتها في المتن على الصواب وجعلتها بين المركونين [...] فإذا كان لها مصدر ذكرته في الحاشية، وإذا سكت عنها فهي من عندي.

وضعت الآيات القرآنية بين القوسين العزيزين ﴿....﴾، ووضعت الأحاديث والآثار المذكورة في النص أو في الحاشية بين الشوكتين المزدوجدتين "...." وكما استعملت هذين القوسين في ذكر اسماء الكتب مثل "تمذيب التهذيب" وكذا كل لفظ مخالف للأصل لبيان اختلاف النسخة مع مصدر الحديث في الحاشية "وفي مسلم كذا".

حاولتُ تصحيح العبارة في المتن، وإذا كان في المخطوط خطأ صححته في المثن، وبنيّت ما كان في الأصل من خطأ مع بيان مصدر التصحيح في الحاشية.

أشرت إلى بداية صفحة المخطوط بخط مائل رامزا في الحاشية عن يمين السطر المقابل لها مثل (١/٢٥).

راعيت قدر المستطاع الإشارات والأقواس وعلامات الترقيم، وعنيت معظم الكلمات المشكلة والأعلام وبشرح بعض الكلمات الغامضة والمصطلحات الحديثية وترجمت الرواة ترجمة موجزة بالنسبة للأحاديث والآثار الواردة في الكتاب:

قمت بدراسة أسانيدها والحكم عليها حسب قواعد المحدثين من علماء الجرح والتعديل وذلك على النحو التالى:

فالأحاديث التي رواها الحافظ الحسيني عن طريق شيوحه عددها ثلاث وثلاثون حديثا، درست أسانيد كل حديث إلا بعض الرواة ثم بينت مصدر كل حديث الذي منه أو من طريقه خرّج الحسيني الحديث، وقابلت معها الإسناد ثم المتن مع نقل أقوال علماء الجرح والتعديل في الرواة والمتن، وإذا كان للحديث من متابعة وشاهد ذكرها حسب الإمكان، ناقلا أقوال العلماء فيه مع بيان درجة الحديث.

وإذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بروايته من صحيحي البخاري ومسلم مبينًا اسم الكتاب والباب ورقم الحديث، وأما إذا كان الحديث في صحيح ابن خزيمة أو في المستدرك أو في صحيح ابن حبان وحكم العلماء عليه بالصحة فإنني اكتفيت بروايته منها مع ذكر أقوال العلماء فيه؛ وأما إذا كان الحديث في مسند أحمد أوفي السنن الأربعة أوفي المعاجم أو الأجزاء الحديثية فإنني درست إسناده غالبًا مع ذكر أقوال العلماء في الحديث.

هذا وقد رقمت الأحاديث المروية المسندة عن طريق شيوخ الحسيني هكذا (٥)... وعددها ٣٤ حديثًا، وأما الأحاديث والآثار المروية من غير طريق الحسيني فوضعتها في أرقام مسلسلة من أول الكتاب إلى آخره هكذا (...)٥١ وعددها ٢٢١ حديثًا أو أثرا...

هذا وقد ألف الحافظ عماد الدين ابن كثير جزءا في الحمام كما أشار إليه الحافظ السيوطي في "الحاوي" (١/ ٣٤٠) و لم أقف عليه.

المنهج المؤلف وتعریف موجز للکتاب:

لقد رتب الحسيني كتابه في عشرة فصول في دخول الحمام وآدابه وذلك في موضوعات الوُضُوء والغُسْل والحيض والنفاس والجنابة وآداب الحمام، وذكر في كل فصل أحاديث خاصة به، فكتب مقدمة موجزة بيّن فيها سبب تأليفه الكتاب ثم بدأ بتعريف الفصول العشرة فعرّف كل واحد منها بالترتيب.

يمتاز الكتاب اشتماله على طائفة من الأحاديث الخاصة به وعلى آراء الفقهاء في كل موضوع، فهو كتاب فقه وحديث، ويُعتبر الحافظ الحسيني بهذا الصنيع ممّن أفرد

أحاديث الحمّام وما يتعلق به وأحكامها وفوائدها وإباحاتما ومحظوراتما بالتأليف. فهو يتكلم على الأحاديث صحة وحُسنًا وتضعيفًا، فهو بهذا الإعتبار كتاب حرح وتعديل وتصحيح وتضعيف للأحاديث الواردة فيها.

في البداية يضع المؤلف عُنوان الفَصْل ويكون هذا العنوان واضحًا لا غموض فيه مشيرًا إلى الموضوعات والأحاديث والآثار التي سيُوردها في الفصل لاحقًا، ثم يبدأ بعد ذلك بسياق أحاديث الفصل مباشرة على طريقة المحدثين ويوردها بأسانيدها عن طريق شيوخه إلى أصحاب الكتب الستة أو غيرها.

ثم يذكر أسانيد أصحاب الكتب الستة بالترتيب مبتدأ بالبخاري ثم بمسلم ثم بأبي داود وبالنسائي وبالترمذي وبابن ماجه. وأحيانا يأتي بأحاديث من المعاجم الثلاثة ومن المسانيد والسنن الكبرى ومساوئ الأخلاق ومن الأجزاء وتواريخ البلدان وما وجد من الأحاديث والآثار ولو كانت ضعيفة ويبيّن غالبًا ضعف الرواية أو الأثر.

يحاول المؤلف أن يجمع بين الأحاديث في موضوع واحد ويذكر الملتقى ومَن يدور عليه الإسناد ثم يحكم على سند الحديث بالصحة أو بالحسن أو بالضعف؛ وإذا كان الحديث ضعيفًا فإنه يتتبع طرقه غالبًا ويورد متابعته وشواهده حتى يتقوى إسناده.

ثم ينتقل المصنف إلى أقوال الفقهاء في الموضوع ويبيّن آراءهم وأدلتهم مبتدأ بأصحاب المذاهب الأربعة: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى.

فقد حاول المؤلف إزالة التعارض والإشكالات بين الروايات وذلك كالجمع بين النصوص والأدلة أو ترجيح رواية على أخرى وهي طريقة حيّدة عند المحدثين، كما أنه ناقش القضايا الفقهية المتعلقة بموضوعه مع نقله تلك المسائل نصوصًا من الفقهاء الأعلام، فيدل هذا على سعة اطلاعه وتمكنه من الفقه ومن علم الخلاف.




وأحيانا يرجح رأيًا من الآراء بالأدلة النقلية والعقلية وغالبا ما يرجح رأي الإمام الشافعي في الموضوع ويذكر مسوّغات الترجيح. وقد نقل رأي الإمام الغزالي من كتابه "إحياء علوم الدين"، وكذا قول الحافظ ابن تيمية نقلا من كتابه "مجموع فتاواه" في عدّة أماكن من كتابه مرجحا رأيهما في تلك المسائل.

وقام المؤلف بشرح بعض الكلمات الغريبة الواردة في الأحاديث مما يُجْلي معناها بوضوح وكذلك قام بضبط الكلمات المشكلة من أعلام وأسماء الأماكن.

وكثيرا ما التزم المؤلف بنقل الحديث نقلا تاما وأحيانا لم يلتزم ذلك وذكر بنحو متن الحديث وهذا ما يؤاخذ عليه.

فهو جمع مادته العلمية من مصادر أساسية من أمهات كتب السنة والآثار وكذلك جمع من مصادر مساعدة من كتب الفقه والسيرة والتفسير والتاريخ.












الورقة الأولى / أ


المؤنثه الذي امزل من السمامة المعامله فغذره بعد والواك الله وعلامه على بله ما المرسل الملكافه مشهرا وندعرا وكاعتا الياشه ماديه وسيراجاه يترا الملق عليه وعزاله وصيبه وسأسلم ككرا فدزاكما تخليل وتحمص بغيس بسكانته عزف كألياليغه فها العلق الجام واراب وحوله وماسات وكالالالا مآتسه البده الزينوم وباب الامومالمعتروف والنج غيس المنكر وفكر ترتث في هذا الزمات في دُخوله مفامير احترة معشر التمردعا الحور والمبرنات واليدع والمنكرات والتذالموق للصواب والماأ ذكراك تغاالله عتروجال دلك فيعتره ومواغ السا مهاور كرمس اللجنيم للرجاح ھيا وزر <u>ک</u> کسڙي ايا ڪنج الإمربالنتار في الجام وع فالاعتثال الولجيم والملد ويصفدالغشل وشأ

الورقة الأولى / ب






الورقة الثانية / أ



الورقة الأخيرة من المخطوطة 57/ب

1/1



لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة ابن أبي المحاسن الحسيني، عفا الله عنه. عمله في سنة ٧٤٢

رواية مولانا الإمام الحافظ نفيس الدين أبي الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي عنه (٢٤). عنه (٢٤).

⁽٢٤) هو: سليمان بن عمر بن على بن عمر نفيس الدين أبو الربيع بن البرهان العكي العدناني الزبيدي الحنفي محدث اليمن، ويعرف بالعَلُويّ. ولد في ظهر يوم الثلاثاء سادس عشر رجب سنة خمس وأربعين







والحمد لله وحده

الحمد لله الذى أنزل من السماء طهورا وخَلَق كلّ شيء فقدّره تقديرا وصلوات الله وسلامه على نبيّه المُرْسل إلى الكافّة بَشيرا ونَذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسِرَاجًا مُنيرًا صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليما كثيرا، وبعد:

فهذا كتاب جليل ومختصر نفيس قضى الله عز وحل لي بتأليفه فيما يتعلّق بالحمّام وآداب دُخُوله وما يُناسب ذلك لأن الحاجة ماسّة إليه، إذ هو من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

وقد ترتَّب في هذا الزمان في دخوله مَفَاسِدُ كثيرة فتعيَّن التنبيه على الحق في ردّ المُحْدثات والبدع والمُنْكرات. والله الموفِّق للصواب.

وسبعمائة، وتفقه بأي يزيد محمد بن عبد الرحمن السراج، وسمع من والده الكثير ومن إبراهيم وعيسى ابني أحمد بن أبي الخير الشمّاخي. وأجاز له البُلقيني وابن الملقّن والعراقي والهيثمي والتقي بن حاتم والصدر المناوي وخلق، جمعهم في مشيخته. وبرع في الحديث وصار شيخ المحدثين ببلاد اليمن وحافظهم. استقر في تدريس الحديث بصلاحية زَبِيد، ثم بالأفضلية والمجاهدية بتعز وكان جيّدا الضبظ حسن القراءة فريد وقته في الحديث. مات بعلة القُولُنج في ١٧ جمادي الأولي سنة ٨٢٥ هـ وقد قارب الثمانين تظفية. [الضوع اللامع] المجلد الثاني ٣ \ ٢٥٩ ص ٢٥٩ للسخاوي. مكتبة الحياة.

(٢٥) هو محمد بن على بن محمد عبد الكافي بن ضرغام أبو عبد الله البكري الحنفي عرف بابن سكر المؤدّب المصري بالجامع الحاكمي، ولد سنة ٧١٧ هـ قرأ على أبي حيّان ومحمد بن السرّاج، وتوجه إلى مكة بعد الأربعين فحاور بها، يُقرئ ويحدث إلى اليوم. قرأ عليه السبع أحمد بن بياض الجيزي. "لهاية النهاية في طبقات القراء" للحزري ص٢٠٧ ترجمة رقم ٣٢٧٥. وفي "العقد الثمين" (٢٠١٦ ت ٣٢٥). هو المحدث المقرئ الفقيه شمس الدين فقرأ على الموفق أحمد بن أحمد بن عثمان الشارعي سُداسيّات الرازي عن حدّ أبيه فسمّعها على الملك أسد الدين عبد القادر بن عبد العزيز الأيّوبي عن خطيب مَرْدا، وأجاز من دمشق زينب بنت الكمال وقرأ على الأستاذ أبي حيّان الأندلسي، وابن السراج محمد بن محمد بن نحمد بن نمير، وصل لم مكة سنة ٧٤٧ حاجا ثم استوطنها حتى مات سنة ٨٠١ ينظة.



وأنا أذكر إن شاء الله عز وجل ذلك في عشرة فصول:

الفصل الأول: في ذكر بُدُوّ بناء الحَمّام.

الفصل الثاني : فيما وَرَدَ من إباحته للرحال دون النساء.

الفصل الثالث: فيما وَرَدَ من إباحته للنساء بشروط.

الفصل الرابع: في الأمر بالتستُّر في الحمَّام وغيره.

الفصل الخامس: في الإغتسال الواجبة والمستحبّة وغيرها.

الفصل السادس : في صفة العُسْل وما يتعلق به. /

الفصل السابع: في الغَسْل بالسدر ونحوه وما يناسب ذلك (٢٦).

الفصل الثامن: في الصلاة في الحمّام وما يتعلق بذلك.

الفصل التاسع: في الأمر بتحسين الحَلْق في الحمّام وغيره.

الفصل العاشر: في التنشيف وإعطاء الحمامي حقّه.

﴿ الفصل الأول ﴾: في ذكر بَدَّء بناء الحمام:

ار) - أخبرنا الإمام الحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزّي سماعًا عليه في سنة أربعين وسبعمائة، أخبرنا أبو الحسن علي بن البخاري، وأبو العباس أحمد بن أبي الخير الحدّاد، عن أبي جعفر الصَّيْدلاني، أخبرنا أبو علي الحدّاد حُضُورًا (٢٠٠)، أخبرنا أبو نعيم الأصبهاني، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا أحمد بن خُليْد الحَلِي، حدثنا إبراهيم بن مَهْدي المصيصي، حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حَفْص الآبار، حدثنا إسماعيل بن [عبد الرحمن] الكنْدي، عن أبي برزة، عن أبي موسى على المنادي، قال:

⁽٢٦) السِّدُرُ: شحرُ النَّبق واحدته سدْرَةً. المعجم الوسيط.

⁽٢٧) حُضُورًا أي أحضر إلى مجلس الحديث وهو صغير وذلك قبل السماع.

⁽٢٨) وفي المخطوط "عبد الله" والتصويب من كتب الرحال.

(۲۹) دراسة إسناد رواية (۱(۱):

١- الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي المتوفي سنة ٧٤٢هـ صاحب مؤلفات "تحفة الأشراف" و"تمذيب الكمال" ثقة حافظ مشهور.

٢- أبو الحسن علي بن البخاري. ذكره الحافظ الحُسيني ضمن شيخ شيوخه في "ذيل تذكرة الحفاظ" (١٢٥/١) وكذا ذكره الحافظ السُّلامي في"الوفيات" وفيات شهر محرم سنة ١٤٠هـ ضمن شيوخ شمس الدين أبي صالح محمد بن أحمد العَرَضي الدمشقي وأنه سمع من علي بن البخاري "حزء الأنصاري" وحدّث به عنه بجامع دمشق في الجُمع وسمع منه أيضًا "مشيخة تخريج ابن الظاهري".

٣- أبو العباس أحمد بن أبي الخير الحدّاد، لعله شيخ الحافظ الذهبي كما في "سير أعلام النبلاء"
 (١٦/١٨): أنبأنا ابن أبي الخير وفي (٢٩٥/٨)، وكذا في (١٦/١٨)

٤- أبو جَعْفر الصَّيْدلاني: هو محمد بن الحسن بن الحُسين الأصبهاني الشيخ الجليل المعمّر، مُسند وقته،
 أجاز له شيخ الإسلام عبد الله بن محمد الأنصاري سنة ٤٧٤. مات سنة ٥٦٨ وانتهي إليه علو الإسناد "السير" (٩٠/١٩)

٥- أبو على الحدّاد: هو الشيخ الإمام المُقرئ المجوّد المحدّث المعمّر، مُسند العصر، أبو على الحسن بن المحمد بن الحسن بن محمد بن على بن مهرّة الأصبهاني الحدّاد، شيخ أصبهان (٢١٩-٥١٥) سمع أبو نعيم الأصبهاني قال الذهبي: لعلّه سمع منه وقرّ بعير وقد قارب المائة. وخرّج لنفسه مُعجمًا سمعناه وقال السمعاني: كان عالمًا ثقة صدوقًا من أهل العلم والقرآن والدين. حدّث بالكثير، سمع من أبي نعيم "موطأ القعّني" و"مسند الإمام أحمد" و"مسند الطيالسي" و"مسند الحارث" و"السنن" للكجي والمستخرج على البخاري ومسلم "وكتاب الحلية" و"المعجم الأوسط" للطيراني وغيرها وهو أجلّ شيخ أجاز لي ورحل الناس إليه "السير" (٣٠٣/١٩) وقال الضياء المقدسي: أخبرني أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد، أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني، أخبرنا أبو على الحدّاد يعني حُضُورًا أخبرنا أبو نعيم الحافظ "السير" (٣٠٣/١٩)

٦- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني: هو الحافظ الثقة المسند صاحب المؤلفات الكثيرة.

٧- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني: هو الحافظ الثقة صاحب "المعاجم الثلاثة" و"الدعاء" وغيرها من المؤلفات.

٨- أحمد بن خُليد الحلبي: أبو عبد الله. روى عنه على بن أحمد المصيصي والطبراني وكان صاحب
 رحلة ومعرفة وطال عمره وقال فيه الذهبي: ما علمتُ به بأسًا "السير" (٤٨٩/١٣) ت ٢٣٥)

9- إبراهيم بن مهدي المصيصي البغدادي صاحب حديث مرابط، وثقه الحافظ أبو حاتم الرازي في "الجرح" (١٩٢٠) وقال الحافظ ابن قانع: مات سنة ٢٢٥ هـ.. "السير" (١٩٢٠) وقال الحافظ ابن قانع: مات سنة ٢٢٥ هـ.. "السير" (١٩٢٠)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال رسول الله ﷺ: "أول مَنْ صُنعَت له النُورة (٣٠) ودخل الحمام سليمان بن داود عليهما السلام، فلما دَخَله فَوَجَد حَرَّهُ قال: اَوَّه (٣١) من عذاب الله أوّه أوّه قبل أن لايَنْفَع أوّه".

(...) حورُوّيناه في كتاب "عمل اليوم والليلة" / لابن السين من حديث صالح ابن الإمام أحمد (٢٦)، عن إبراهيم بن مَهْدي، حدثنا أبو حَفْص الأبّار، عن إسماعيل الأوْدِيّ، عن أبي بُرْدَة، عن أبي موسى على قال: قال رسول الله على: "أول مَنْ صُنعَتْ له الحمّاماتُ والنّورة سليمان بن داود صلى الله عليهما، فلما دخله [وَجَد حَرَّة] (٣٣)

١٠ أبو حفص الأبار: نزيل بغداد روى عنه إسماعيل بن عبد الله الكندي وعنه إبراهيم بن مهدي المصيصي وقال الإمام أحمد: لا بأس به وقال يجيى والدارقطني: ثقة "تمذيب الكمال" (٢٦/١٢ ت٤٢٧٤)

¹¹⁻ إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي [وقيل: الكندي] الكُوفي:يروي عن الحسن وغيره. وقال الأزدي: منكر الحديث وله عن أبي بردة حديث في الحمامات، روى عنه أبو حفص الأبار. وقال البخاري: لا يتابع عليه "الميزان" (٢٣٧/١ ت ٩٠٨) وفي معظم المصادر من الكامل والضعفاء الكبير والتاريخ الكبير هو ابن عبد الرحمن وليس إبن عبد الله إلا في تمديب الكمال فقط (٢٦/٢١)

١٢ - أبو بردة بن أبي موسى الأشعري واسمه: الحارث تابعي فقيه ثقة من أهل الكوفة، روى عن أبيه "قزيب الكمال" (٦٦/٣٣)

١٣ – أبو موسى الأشعري، صحابي حليل 🏙 .

إسناد الحديث: ضعيف حدًا.

⁽٣٠) النُورَة: بضم النون حَجَر الكُلْس يُستعمل لإزالة الشعر. "القاموس المحيط"

٣١٧ً أوَّه: كلمة توجّع أو تحزّن تُقال عند الشكاية والتحزن والمراد من حرَ حهنم. "المعجم الوسيط"

⁽٣٢) صالح بن أحمد بن حنبل أبو الفضل الشيباني سمع أباه والطيالسيّ وعنه ابنه زهير والبغوي والخرائطي. وهو صدوق ثقة، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بأصبهان، وقد كان ولي قضاء أصبهان، مات سنة ٢٦٦ هـــ. "الجرح" (٤/٤٣ ت٣١٧/٩) و"تاريخ بغداد" (٣١٧/٩ ت٢٠٥٩)

⁽٣٣) ما بين المركونين زيادة من "عمل اليوم والليلة".

وحبر غَمّة قال: أوّه من عداب الله أوّه ثم أوّه قبل أن لا يكون أوّه "("") وكان سبب ذلك على ما ذكره أهل التفسير وأصحاب التواريخ قُدُوم بُلْقيس عليه قال الله عز وجل في آخر القصة من سورة النحل ﴿قَيلَ لَهَا الْمُحْلِي الصَّرْحَ ﴾ ("") الآية. وذلك أنَّ سليمان عليه أراد أن ينظر إلى قَدَمَيْها وساقَيْها من غير أن يسألها كَشْفَها لَمَّا قالت الشياطين: إن رحليها كحافر الحِمَار ("") وأنّها شَعْراء السّاقيْن فأمر الشياطين فَبَنُوا له صَرْحًا أي قصرًا من زُحاج، وقيل بيتًا من زُحاج كأنه الماء بياضًا، وأجرى تَحْتَهُ الماء وألقى فيه كلّ شئ من دُواب البحر: السمك والضفادع وغيرهما، ثم وَضَع سَرِيرَهُ في صَدْرِه وجلس، من دواب البحر: السمك والضفادع وغيرهما، ثم وَضَع سَرِيرَهُ في صَدْرِه وجلس، وعكفت عليه الجنُّ والإنس / والطير ثم دعا بُلْقيس، فلما قيل لها ادْخلي الصَرْح، فلما رأته حَسبَتْه لُحَة وهي معظم الماء وكشفت عن سَاقَيْها لتَخُوضَهُ إلى سليمان، فنظر والله ما والما قيل لها ادْخلي الصَرْح، فلما ما الله ألها كانت شَعْراء السّاقيْن، فلما رأى سليمان فإذا هي أحسنُ النّاس ساقًا وقدمًا إلا ألها كانت شعْراء السّاقيْن، فلما رأى سليمان ذلك حَيرَت بصره عنها ("") وناداها ﴿ الله صَرْحٌ مُمَرَدٌ مِنْ قَوَارِيرَ، قالَتْ: رَبّ سليمان ذلك حَيرَت بصره عنها ("")

1/4

3

⁽٣٤) أخرجه الحافظ ابن السّني في "عمل اليوم والليلة" باب ما يقول إذا دخل الحمام ص١٥٣ حديث رقم ٣١٦ ؛ وأخرجه الحافظ الحُسيْني من طريق الحافظ سليمان الطبراني قال الحافظ الحُسيْني في "بجمع الزوائد" (٣٠٧/٨): أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٤٦٤) وفي الكبير وفيه: إسماعيل بن عبد الرحمن الأودي وهو ضعيف وأخرجه الحافظ العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٨٤/١ ت٥٩) وابن عدي في "الكامل" الأودي وهو ضعيف وأخرجه الحافظ العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٨٤/١ ت٥٩) وابن عدي الكامل" (٢٨٣/١) والحافظ ابن حجر في "اللسان" (٢٨٣/١) وقالا: لا يُعرف اللّه به ولا يُتابع عليه، وأورده الذهبي في "الميزان" (٢٨٧/١) والحافظ ابن حجر في "اللسان" (١٨/١) وقال الأزدي فيه: منكر الحديث.

وأخرجه الحافظ البيهقي في "شعب الإيمان" الحديث ٧٧٧٨ من طريق العباس بن محمد بن إبراهيم بن مهدي به.

فالإسناد: ضعيف حدًا.

⁽٣٥)سورة النمل، الآية ٤٤

⁽٣٦) قال ابن كثير: انَّ رحُّلَيْها كحافر الدابة، هذا ضعيف. "البداية والنهاية" (٢٦/٢) (٣٦/ حَارَ بَصَرَهُ: نظر إلى الشيئ فلم يَقوَ على النظر إليه وارْتدَّ عنه. "المعجم الوسيط"

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ثم إن الأعاجم والرُّوم لم يزالوا يَعْتَادُونه إلى هذا الزمان، وأما العرب فلم تكن تَعْرِفُ في بلادهم إلا بعد وفاة رسول الله في زمن الصحابة. وروي أن بعضهم دخله، وجاء (١٠) أنّ النبي في رَأَى أمَّ الدَّرْداء فقال: "من أيْنَ يا أم الدرداء؟ قالت: من الحمّام" الحديث وهو ضعيف.

⁽٣٨) سورة النمل، الآية ٤٤

⁽٣٩) الْمَواسي مُفردها المُوسَى: آلة يُحلق بما الشعر تذكّر وتؤنّث. "المعجم الوسيط"

⁽٤٠) أورد القصة الحافظ الطبري في "تاريخ الأمم والملوك" (١/ ٤٩٣ ــ ٤٩٤)، والحافظ ابن كثير في "البداية والنهاية" (٢٦/١)؛ والعلامة الدياربكري في "تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس" (٢٤٨/١) وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٢٠٦/٦) بعد أن ذكر بعض المرويّات: الأقرب في مثل هذه السياقات، ألما متلقّاة عن أهل الكتاب، مما يوجد في صُحُفهم، كروايات كَعْب وَوَهْب سامحهما الله فيها نقلا إلى هذه الأمة من أحبار بني إسرائيل، من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان وما لم يكن، ومما حُرّف وبدّل ونسخ، وقد أغنانا الله سبحانه وتعالى عن ذلك بما هو أصح منه وأنفع وأوضح وأبلغ، والله الحمد والمنة.

وقال شيخنا العلامة محمد بن محمد أبو شهبة في كتابه "الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير" ص ٢٤: فقد ذكر ابن حرير، والثعلبي، والبغوي، والخازن وغيرهم هذه القصة، وقد روي هذا عن ابن عباس فطا و محامد وعمد كعب القرظي والسُّدّي وغيرهم وهو كذب ظاهر كأن النورة والحمّام لم يكونا الله لها! وكأن سليمان على لم يكن له همّ الا إزالة شعر سافَيْها وهو تجنّ صارخ على الأنبياء واظهارهم بمظهر المتهالك على النساء ومحاسهن فقبح الله اليهود!! ثم بيّن شيخنا التفسير الصحيح لبناء الصرح فيه.

^(٤١) أي في الرواية.

(٢)٣- أخبرناه / محمد بن عبد الرحمن المزي، أخبرنا المسلم بن علان، أخبرنا حنبل ٣/ب المكبّر، أخبرنا أبو القاسم ابن الحصين، أخبرنا أبو علي ابن المذهب، حدثنا أبو بكر القطيعي، حدثنا عبد الله بن الإمام أحمد، حدثنا أبي، حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زبّان يعني ابن فَائد عن سَهْل يعني ابن معاذ عن أبيه، أنه سمع أمّ الدَّرْداء عن سَهْل يعني ابن معاذ عن أبيه، أنه سمع أمّ الدَّرْداء عن اللهُ الل

(۲) إسناد الحديث (۲)٣:

٥- ابن المذهب أبو على الحسن بن على بن محمد بن على بن أحمد بن وهب التميمي البغدادي الواعظ (٣٥٥-٤٤٤) سمّع من أبي بكر القطيعيي "المسند" و"الزهد" و"فضائل الصحابة" وغير ذلك، حدث عنه هبة الله بن محمد بن الحصين. قال الخطيب كتبت عنه، وكان يروي عن القطيعي وكان سماعه صحيحا إلا في أجزاء منه، قال الذهبي: انه شيخ ليس بالمتيقن مات سنة ٤٤٤هـ. "سير أعلام النبلاء" (١٧/١٧) و"الميزان" (٢٢/١٥)

٦- أبو بكر القطيعي: أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي الحنبلي روى مسند الإمام أحمد والزهد والفضائل له. روى عنه عبد الله بن أحمد وعنه ابن المذهب. قال عنه الدارقطني: ثقة زاهد قلع وقال البرقاني: كان صالحًا ثبت عندي أنه صدوق "السير" (٢١٠/١٦ ت١٤٣)

٧- عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الرحمن ولد الإمام، ثقة، من الثانية عشرة،
 مات سنة ٢٩٠ هـ. "التقريب"

١ - وهو أبو عبد الله، محمد بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف أحو الحافظ حمال الدين المزّي، مات في شهر رمضان سنة احدي وأربعين وسبعمائة عن بضع وسبعين سنة "ذيل تذكرة الحفاظ" ص١١١

٢- مُسكّم بن علان وهو شيخ المزي كما في تحفة الأشراف يكثر عنه رواية وكتابة "سير أعلام النبلاء"
 (٥٦/١٧ ،٤٣٤ ،١٠٢ ،٥٩ ،٥٩/١٦)

٣- حَنْبَلُ المكبر: وهو حنبل بن عبد الله بن فرج بن سعادة أبو على بقية المسندين الواسطي ثم البغدادي الرصافي المكبر، روى مسند الإمام أحمد كله من هبة الله بن الحُصَيْن، وروى المسند بإربل والموصل ودمشق، قال الذهبي: اسمعه مرة بالبلد ومرة بالجامع المظفّري مات سنة أربع وست مائة "سير أعلام النبلاء" (٢٢٦ ت٢٢٦)

٤ - وهو أبو القاسم هبة الله بن محمد بن الحصين وهو شيخ الحنبل روى عنه الحنبل كما في "سير أعلام
 النبلاء" كما في ترجمة حنبل المكبر

تقول "خَوَجْتُ من الحمّام فلقيني رسول الله فقال من أين يا أم الدرداء؟ فقلت: من الحمّام، فقال: والذي نفسي بيده ما من امرأة تَضَعُ ثيابًا في بيت غير إحدى أمهاها (٤٤) إلا وهي هاتكة كُلَّ سِتْرٍ بَيْنها وبين الرحمن عز وجل (٤٤) ففي سنده ابن لميعة وهو ضعيف، وابن فائد هالك.

٨- أحمد بن حنبل، أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة، توفى ٢٤١ هـ. "التقريب"

٩ - هو الحسن بن موسى الأشيب أبو على البغدادي قاضي طبرستان وولي القضاء بالموصل وحمص أيضًا،
 روى عن عبد الله بن لهيعة (ت) وروى عنه أحمد بن حنبل وقال أحمد: هو من مثبتي أهل بغداد قال الخطيب:
 كان ضابطًا لحديث شعبة وغيره، قال يجي ثقة، لم يكن به بأس "تمذيب الكمال" (٣٢٨/٦ ت٣٢٨/١)

١٠- ابن لهيعة. ضعيف.

۱۱ – زبّان بن فائد. ضعيف.

17- مُعاذ بن أنس الجهني الأنصاري، له صحبة عداده في أهل مصر، وهو والد سهل بن معاذ بن أنس، روى عن أبي الدرداء، روى عنه ابنه سَهل بن معاذ. "سير أعلام النبلاء" (١٠٥/٢٨) تا أنس، روى عن أبي الدرداء، روى عنه ابنه سَهل بن معاذ. "سير أعلام النبلاء" (٢٠١) وفي المسند: "في غير بيت أحد من أمهالها".

خط بعد احتراق كتبه. "التقريب" وفيه أيضا زبّان بن فائد أبو جُوين ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته التقريب"، وفيه سهّل بن معاذ بن أنس الجهني: لا بأس به إلا في روايات زبّان به. "التقريب": وأخرجه بإسناد آخر (٢\٣٦) عن يحيى بن غيلان عن رشدين عن زبّان بن فائد، عن سهل بن معاذ به. فرشدين ضعيف خلط في الحديث. وزبّان بن فائد ضعيف الحديث "التقريب" وهذه الأسانيد ضعيفة. ولكن أخرجه بإسناد آخر: عن هارون عن عبد الله بن وهب عن حيّوة بن شُريْح، عن أبي صخر قال أن يُحنّس أبا موسى حدثه به كما أخرجه الحافظ الطبراني بهذا الإسناد وبإسناد المسند الأول والثاني في الكبير (٢٤\٢٥٥ حديث ٢٥٦) ورجال هذا الإسناد ثقات إلا حميد بن زياد أبو صخر الخرّاط (بخ. م. د. عس. ق) فقال فيه أحمد: ليس به بأس وقال يحيى بن معين: ثقة ليس به بأس، وقال أحمد بن صالح: وهو عندي صالح الحديث، أحمد: ليس به بأس وقال يحيى بن معين: ثقة ليس به بأس، وقال أحمد بن صالح: وهو عندي صالح الحديث، ضعيف وذكره ابن حبّان في "الثقات". : قذيب الكمال" فالإسناد حسن، ويرتقي بالأسانيد التي سبقت إلى صحيح لغيره. وهذاهو الإسناد الذي صححه الحافظ الهيثمي في "المجمع" (١٧٧١) والمنذري في "الترغيب" صحيح لغيره. وهذاهو الإسناد الذي صححه الحافظ الهيثمي في "المجمع" (١٧٧٧) والمنذري في "الترغيب"

وقد كره الإمام أحمد بناءً الحمّام وبيعُه وشرَاءَهُ وكرَاه (٥٠)، فقال عامة أصحابه: كراهة تنسزيه، وخالفهم القاضي أبو يعلى فقال: بل كراهة تحريم كعمل الملاهي وبناء بيُوت النار والبيّع، قال ابن تيمية رهيهُ: ينبغي أن يُحمل ذلك على البلاد الحارَّة التي لايضطرّ أهلُها إلى الحمامات، فأما بلاد الشام وما شاكلها من البلاد الباردة التي يحتاج أهلها إلى الحمّامات لا سيّما في الشتاء فلا يُكره لهم اتخاذ الحمّام (٢٤)، والله / أعلم.

أما المتن بدون ذكر الحمام فقد ورد بأسانيد صحيحه عن عائشة وأم سلمة على بألفاظ متقاربة "ما من امرأة (أيَّما امرأة) نَزَعَتْ ثيابها (تضع ثيابها) في غير بيت زوجها إلا هتكت السَّثر بينها وبين ربها" الترمذي الأدب باب ٤٣، حديث رقم ٨٠٣؛ والمسند ١٩٦، ١٧٣، ١٩٩، ١٢٦٧، وأبو يعلى وابن ماجه والمنذري والحاكم في مستدركه (١٨٩٪) وقال صحيح ووافقه الذهبي. وقد أجاب الحافظ ابن الحجر الحافظ ابن الجوزي الذي حكم على الحديث بالبُطلان فقال: وحكمه عليه بالبطلان في "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" (١ ﴿ ط٠٤٣) بما نقله من نفي وجود الحمّام في زماهم لا يقتضي الحكم بالبُطلان فقد تكون أطلقت لفظ الحمام على مطلق ما يقع الإستحمام لا على أنه الحمام المعروف الآن؛ وقد ورد ذكر الحمان في عدّة أحاديث غير هذه. ويقول العبد العاجز نور الدين: ربما وصل إليهم أخبار دخول الناس الحمامات الساخنة في بلاد الشام وبلاد الروم من القادمين من تلك البلاد كما ثبت ذلك في حديث عائشة وأم سلمة على فرويت تلك الأحاديث!

(ده) "المغني" لابن قدامة (١٠٥١) فصول في الحمّام. وإنما كرهه، لما فيه من فعل المنكرات، من كشف العورات، ومشاهدتها، ودخول النساء إيّاه؛ فأما دخوله، فإن كان الداخل رجلا يسلم من النظر إلى العورات ونظر الناس إلى عورته، فلا بأس بدخوله فإنه يروى أن ابن عباس دخل حمامًا بالجُحفة أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٠٩١) عن ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس "أنه دخل حمام الجحفة" ويروى ذلك عن النبي من ويروي عن خالد بن الوليد أنه دخل الحمّام وكان الحسن وابن سيرين يدخلان الحمام رواه الخلّالُ وأسند الحافظ ابن أبي شيبة إلى الحسن البصري: سئل الحسن عن دخول الحمّام؟ فقال: لا بأس به إذا كان بمتزر فقالوا: إنا نرى فيه قوما عراة؟ فقال الحسن: الإسلام أعزّ من ذلك. "المصنف"

(۲۱) مجموع فتاوي"ابن تيمية" (۲۱\ ۳۰۰ و ۳۰۱)

قال النووي ﷺ: والحمام مذكر لا يؤنث (٤٧)، نقله الأزهري في "تمذيب اللغة" (٤٨) عن العرب، ونقله غيره، وجمعه حمّامات مشتق من الحَميم وهو الماء الحارّ، والله أعلم.

﴿ الفصل الثاني ﴾: فيما ورد من إباحَته للرَّجال دون النساء:

(٣)٤- أخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن إبراهيم التَّنُوخيُّ، أخبرنا جدّي أبو محمد إسماعيل بن أبي المُيسرّ^(٩)، أخبرنا أبو علي الرُّصافي، أخبرنا ابن الحُصين، أخبرنا ابن المُعسَن، أخبرنا الله المُدْهب، أخبرنا القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا^(٠٥) عفّان، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي عُذْرَة ^(١٥) وكان قد أدرك النبي هُنَّ، عن عائشة هُنَّان رسول الله هُنَّى الرجال والنساء عن دُخُول الحمّامات ثم

⁽٤٧) ينظر "تمذيب الأسماء واللغات": (٧٢/٣) ويقال: طاب حَمِيمُك وحمتك للذي يخرج من الحمّام أي طاب عرفك.

⁽٤٨) "هَذيب اللغة" للأزهري (٩٢٩/١).

⁽٤٩) في الأصل "الميسر" وفي الوفيات لابن السلامي "اليُسر".

⁽٥٠) وفي الأصل زيادة (من) بعد حدثنا فحذفناها.

⁽٥) أبو عذَّرة: بضم أوّله وسُكون المُعْجم. قال الحافظ ابن حجر: [ذكره ابن أبي خيثمة في الصحابة، وتبعه مسلم في "الكني" وعدَّه في الأوهام، نعم له إدراك ولا صحبة له قاله البخاري والدولابي والحاكم أبو أحمد، روى عن عائشة هي أخرج حديثه أحمد والترمذي وابن ماجه من رواية عبد الله بن شدّاد الواسطي الأعرج عن أبي عُذرة وكان قد أدرك النبي هي عن عائشة هي فذكر حديثًا في دخول الحمّام. قال أبو زرعة: لا أعرف أحدا سمّاه، وذكره ابن حبّان في ثقات التابعين وقال: يُقال له صحبة] "الإصابة" (٢٧٧/١ ت ٢٧٧٨)

وقال في "التقريب": هو مجهول من الثانية ووهم من قال له صحبة.

^{(&}lt;sup>۲۵)</sup> دراسة إسناد حديث (۳) £:

١- أبو الفضل عبد الرحيم بن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي اليسر التنوخي الدمشقي المسند الأصيل، سمع من حده تقي الدين أبي محمد إسماعيل بن أبي اليُسر التنوخي وحدث كثيرا وحتى حدث مسند أحمد وكان حسن الخلق سهل العريكة.

٢- أبو محمد إسماعيل بن أبي اليُسْر توفي في ربيع الآخر ٧٤٩هـــ. "الوفيات" ت٣٣٥ لتقي الدين السّلامي. وهو حدّ عبد الرحيم كما سبق.

رخص للرجال أن يدْخُلُوها في الميازر"(٥٣) رواه أبو داود في كتاب الحمام من "سننه" عن موسى (٤٥) ورواه الترمذي في الإستئذان من "جامعه" عن ابن بَشّار (٥٠)، عن ابن مَهْديّ، كلاهما عن حَمّاد، وقال: لا نعرف حديث حمّاد، وإسناده ليس بذّاك القَويم.

٣- أبو على الرُّصَافي وهو: حنبل بن عبد الله بن فرج بن سعادة الواسطى البغدادي المكبر بقية المسندين مات سنة ٢٠٤. "سير أعلام النبلاء"

٤ - ابن الحُصيَّن وابن المذهب والقطيعي وعبد الله بن أحمد سبقت ترجمتهم حديث (٢)

٥- أحمد بن حنبل: إمام ثقة ثبت.

٦- عفَّان بن مُسْلم بن عبد الله الصفار أبو عثمان عن حماد بن سلمة وعنه أحمد بن حنبل ع ثقة ثبت. "التقريب"

٧- حمّاد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، من كبار الثامنة، م ٤
 "التقريب"

٨- عبد الله بن شدّاد الأعرج أبو الحسن المديني، عن أبي عذرة (د ت ق) عن عائشة النهي عن دخول الحمام وعنه: حماد بن سَلَمة (د ت ق) قال يحيى: شيخ واسطى، ليس به بأس وذكره ابن حبان في "الثقات" روى له الأربعة "تمذيب الكمال" (٥ ١/٥٨ ت ٣٣٣١) وقال ابن حجر: صدوق. من الخامسة. "التقريب" ٩-أبو عُذْرة سبقت ترجمته فيما قبله حديث (٣)

١٠ –عائشة أمّ المؤمنين ﷺ.

أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٧٩/٦ حديث رقم ٢٥٣٣٣، ٢٤٩٦٦، ٢٤٨٨٧. إسناده حسن ويرتقى بشواهده إلى صحيح لغيره.

(٥٣) الميايز: جمع مئزر وهو الإزار والملحفة. "القاموس"

(٥٥) وقد رواه بنحوه في الإستئذان باب (٤٣) حديث رقم ٢٨٠٢ وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حمّاد بن سلمة وإسناده ليس بذاك القائم وأحرجه الحافظ ابن ماجه بنحوه في كتاب الأدب باب (٣٨) دخول الحمام حديث رقم ٣٧٤٨.

(...) - وبه قال الإمام أحمد، فحدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا سعيد، قال: حدثني عبد الرحمن، حدثنا سعيد، قال: حدثني الله عن مُوسَى بن وَرْدَان، عن أبي هريرة الله الله عن أبو خيْرَة / عن مُوسَى بن وَرْدَان، عن أبي هريرة الله عن أبي مريزة الله واليوم الآخر من ذكور أمتي فلا يدخل الحمام إلا بِمِنْزَرِ، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام (٢٥٠)

⁽١٥٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢١/٢) وفيه "من ذكر أو أنثي فلا يدخل" وقال الحافظ الهيثمي في "الجمع" (٢٧٧/١): أبو خيرة لا يُعرف وكذا قال الذهبي في "الميزان" (١٢١/٥) وقال العلامة أحمد محمد شاكر في تخريجه حديث رقم ٨٢٥٨: إسناده حسن وأبو خيَرة هو المحبّ بن حَذْلم المصري الصالح كما حققه الحافظ ابن حجر في "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" (ص٢٤٢ و٣٤٣ ت٧٠٠) وقد حزم بإسمه وكنيته ونسبه أبو سعيد بن يونس في "تاريخ مصر" فقال: روى عن موسى بن وَردان (وهو صدوق ربما أخطأ) وكان فاضلا، روى عنه سعيد بن أبي عَرُوبَة بن أبي أبوب (ثقة ثبت) وضُمام بن إسماعيل والليث بن عاصم، توفي سنة ١٣٥ هـ ز وعنه أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ (د) وهو ثقة فاضل من التاسعة. فإسناد الحديث حسن إن شاء الله تعالى.

⁽۱_{۵۷} زدناها من المسند.

⁽۸۰⁾ دراسة إسناد (۲۰۰۰):

۱- هارُون بن مَعْروف المروزي أبو علي الخزاز نزيل بغداد ثقة من العاشرة. "التقريب" و"التهذيب" روى عن ابن وهب.

٢- ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد. الفقيه، ثقة حافظ عن عمرو بن
 الحارث وعنه هارون. "التقريب" و"تمذيب الكمال"

٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، عن عمر بن السائب وعنه عبد الله بن وهب ثقة من الطبقة الثالثة من التابعين. "التقريب" و"التهذيب"

٤ - عمر بن السائب بن أبي راشد المصري مولي بني زهرة عن القاسم بن أبي القاسم وعنه عمرو بن الحارث (د)، ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال ابن حجر: صدوق فقيه "التقريب" و"التهذيب"



الناس، سمعت رسول الله في يقول: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَقْعُدُ (٥٩) على مائدة يُدَارُ عليها الحمرُ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَدْخُلِ الحمّامَ إلا بإزار، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تَدْخُلُ الحمّام (٢٠) وهذا إسناد حيّد، وقاصّ الأجناد قيل اسمه عبد الله بن زيد.

٥- قاسم بن أبي القاسم السَّبئيُّ روى عن قاص الأجناد روى عنه عمر بن السائب المصري، ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحًا وذكره ابن حبان في "الثقات"و لم يُسمّيا أباه وسمّاه ابن يونس وروى عن سعيد ابن المسيب أيضا وكان القاسم على شُرَط مصر في امْرة بِشر بن صفوان في خلافة هشام. "تعجيل المنفعة" (٨٧٣ ت ٨٧٣)

⁷⁻ قاص الأجناد: وفي "التاريخ الكبير" للبخاري (٩٣/٣/١ ت٢٥٧): عبد الله بن زيد كان بالقسطنطينية وهو قاص مَسْلمة قال أبو صالح: حدثنا بكر عن عمرو عن بُكير، حدثني يعقوب بن عبد الله ابن الأشج وابن أبي حفصة أن عبد الله بن زيد قاص مسلمة بالقسطنطينية حَدَّثهما عن عوف بن مالك عن النبي الله الله الله بن يزيد قاص الأجناد الله بن يزيد قاص الأجناد بالقسطنطينية عن عمر وعنه القاسم بن أبي القاسم الشيباني وأخرج أحمد أيضا من طريق يعقوب بن عبد الله ابن الأشج أن عبد الله بن زيد قاص مَسْلمة (بن عبد الله بن يزيد، ويغلب على الظن أن هذا الراوي عن حديثا، ومن طريق أخرى فيها ابن لهيعة فقال : عبد الله بن يزيد، ويغلب على الظن أن هذا الراوي عن عوف هو الذي وقعت روايته هنا عن عمر، فكأن روايته عنه مرسلة والله أعلم. انتهي كلام الحافظ.

⁽٥٩) وفي المسند "يَقْعُدَنّ".

⁽٦٠) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٠/١) وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٢٧٠/١): رواه أحمد وفيه رجل لم يسمّ، وقال العلامة أحمد محمد شاكر في تخريجه (١٢٤/١ حريث ١٢٥): إسناده ضعيف، لجهالة قاصّ القسطنطينية. يقول نور الدين: فالإسناد حيّد وله شواهد عند أحمد من حديث حابر ابن عبد الله (٣٩/٣)؛ ورواه الترمذي مُجزّءًا في سننه (٥/٤٠١ حديث رقم ٢٨٠١) في الأدب وقال: حسن غريب، والنسائي ١٩٨/١٤ حديث رقم ٤٠١)؛ والحاكم في "المستدرك" (٢٨٨/٤) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي في "ذيله" وأبو يعلى في مسنده (٤٣٥/٣)

(...) ٧- ورواه الحافظ أبو بكر الإسماعيلي (١١) في مسند عمر فقال: حدثنا محمد ابن سهل الرازي (١٢) ببغداد، حدثنا مُضارب بن هُذَيْل الكلبي / عن أبيه، حدثنا بقية، حدثني هشام بن عبد الله، حدثني ابن الحسن بن أبي كثير، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن عمر على قال: سمعت رسول الله الله يقول: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام" وهذا إسناد منكر.

(...) - وقد روى هذا الحديث عن عمر [من] (٦٣) قوله الإمامُ أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري كت: "لا تدخل الحمّام إلاّ بمنزر، ولا يغتسل اثنان على حوض (٦٤).

1/0

⁽١٦) هو الإمام الحافظ الحجة الفقيه أبو بكر أحمد بن إبراهيم إسماعيل بن العباس الجرجاني الإسماعيلي الشافعي صاحب "الصحيج" وشيخ الشافعية، عمل في "مسند عمر" في مجلدتين، و"المستخرج على الصحيح" و"معجمه" في مجيلد. "السير" (٢٩٢١٦ ت ٢٩٨) مات في ٢٧١ هـ عن ٩٤ سنة عليه.

⁽۱۲) هو أبو عبد الله العطار محمد بن سهل الرازي قال أبو أحمد الحاكم: كذاب، وقال الدارقطني وغيره: يضع الحديث، وقال الذهبي: روى عن طائفة لا يعرفون "تاريخ بغداد" (١٤١٥) و"ميزان الاعتدال" (٧٦١٣ ت٧٦٥٣)

⁽٦٣) زيادة "من المحقق".

⁽¹¹⁾ أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه" (٢٩١١ - ٢٩١١ و ١١٢١) وفيه "من حوض" بدل على الحوض، وفي سنده: معمر بن راشد الأزدي مولاهم: ثقة ثبت فاضل من كبار السابعة، وقتادة بن دعامة السَّدُوسي ثقة ثبت وهو رأس الطبقة الرابعة روى عنه معمر و لم يلق قتادة عمر بن الخطاب، وأخرجه أيضا عن ابن جريج قال: بلغه عن عمر مثله ح١١٢١؟ وأخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١١٠١) عن هشيم بن بَشير بن القاسم السَّلمي: ثقة ثبت، عن منصور، والمنصور بن زاذان الواسطي أبو المغيرة الثقفي: ثقة روى عن قتادة "ان عمر بن الخطاب كتب "أن لا يدخل الحمام إلا يمثزر" وقال: وهو مرسل صحيح.



 ٢- محمد بن القوّاس هو ابن عبد المنعم القوّاس روى عن الحرستاني وهو من شيوخ المزي كما في "سير أعلام النبلاء".

٣- أبو القاسم الحَرَسْتاني: عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل مسند الشام، قاضي القضاة جمال الدين الأنصاري الدمشقي الشافعي من ذرية سعد بن عبادة، سمع من جمال الإسلام على بن المُسلّم، مات سنة ١١٤ هـ "السير" (٢٢\٨٠ ٥٠٥)

٤- على بن المُسلّم السُّلمي أبو الحسن الفقيه سمع من ابن طلاّب كما في "السير" (١٠ ٣١ ٣١)

٥- أبو نصر الحُسَيْن بن طَلاَب، روى عن محمد بن أحمد الغسّاني الصيداوي الغسّاني، "السير" (١٨٧ ت ١٨٢)

٦- الحافظ أبو الحسين الصيداوي: محمد بن أحمد بن محمد بن جُميع الغسّاني رحل إلى العراق،
 "الأنساب" (١٨٩ ١٠) روى عنه: أبو نصر بن طلاّب. "السير" (١٨١ ٣٧٥ ت١٨٢)

٧- أبو علي بن تُعَيِّم، روى عن بكر بن سهُل وعنه الصيْداوي كما في "تاريخ دمشق" لابن عساكر في ترجمة الحسن بن أبي نعيم.

٨- وهو بكر بن سَهْل الدمياطي أبو محمد مولي هاشم، حمل الناس عنه، وهو مقارَب الحال، توفي سنة " الميزان" (١\٥١٥ ت ٢٨٤)

۹ عمرو بن هاشم البَيْروتي: روى عنه بكر بن سهْل قال ابن عدي: ليس به بأس روى له ابن ماحه،
 فقال الذهبي: صدوق وُتِّق. "الميزان" (٣/ ٢٩) و"تمذيب الكمال" (٢٢\ ٢٧٥ ت٤٤٦٣)

⁽٦٥) في المخطوط "قاسم" صححناه من "تاريخ دمشق" و"هَذيب الكمال"

⁽١٦) دراسة إسناد حديث (٤)٩:

١- أبو الحجاج يوسف المزي: سبقت ترجمته في حديث (١)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

"أَنْشُدُ اللهُ رَجَالَ أَمْتِي [لا]^(٢٧)يدخُلُوا الحمام إلاّ بمئزر، وأنشد الله نِسَاءَ أُمَّتِي لا هراب الله على المراب الله الله الله على المراب المراب المراب المراب المرب الله المرب المرب

(٥) ١- أخبرنا أبو الفضل بن أبي اليُسْر، أخبرنا أبو الحسن البخاري، أخبرنا أبو حفص بن طَبَرْزد، حدثنا إبراهيم بن محمد الكَرْخي وأبو الفتح الرومي قالا: أخبرنا الحافظ أبو بكر الخطيب، أخبرنا القاضي أبو عمر الهاشمي، أخبرنا أبو علي اللؤلؤي، حدثنا الحافظ أبو داود، حدثنا ابن المثنّى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي المَليح (١٩) قال: "دخل نسوةٌ من الشام على

١٠ موسى بن وَرْدان القرشي العامري أبو عمر القاص مولي عبد الله بن سعْد بن أبي السرْح، مدني الأصل، روى عن أبي هريرة هي قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. وقال الذهبي: صدوق وقد وُتَّق "الميزان" (٣٠ ١٩٠) و"التقريب"

⁽٢٧) وفي الأصل "أن" بدل "لا".

^{(&}lt;sup>٦٨)</sup> أخرجه الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٩\ ٤٠١ ت١٤٧٢) ترحمة: الحسن بن أبي نعيم ابن الأصم أبو علي، وهو في "معجم الشيوخ" (٢٥١/١ و٢٥٢) بمذا الإسناد والمتن.

⁽۲۹) دراسة لإسناد (۵) ۱۰:

١- أبو الفضل بن أبي اليُسْر التنوخي. سبقت ترجمته في حديث (٣)

٢- أبو الحسن البخاري وهو: شيخ الحافظ أبي الحجاج المزّي والحافظ أبي محمد البرزالي، ذكره الحافظ الحسيني إسناده في ذيله علي "تذكرة الحفاظ" ص ٢٠. وهو المسند الكبير الرحلة وسبق في (١)

٣- أبو حَفْص بن طَبَرْزد: وهو عمر بن معمر بن أحمد بن يجيى بن حسّان البغدادي الدّارَقَرِّي ويُعرف بابن طَبَرْزَد (نوع من السّكر) وهو مكثر صحيح السَّماع ثقة في الحديث، سمع من أبي البدْر الكَرْخي مات في تاسع رجب سنة سبع وستمائة. "سير أعلام النبلاء" (٢١\٥٠٨ ٢٦)

٤- الكرخي: وهو الشيخ الفقيه العالم المسند، أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور بن عمر البغدادي الكرخي المنفرد بسماع "أمالي ابن سمّعون" عن حديجة الشاهجانية وله مشيخة مروية وهو شيخ صالح معمر ثقة مات في ٥٣٩هـــ. حدث عنه ابن طبرزد "سير أعلام النبلاء" (٢٠ / ٢٩ ت ٤٨)

٨- أبو داود السحستاني الحافظ المسند صاحب السنن.

٩- ابن المثنى: وهو محمد بن المثنى بن العنــزَيُّ أبو موسى البصري، ثقة ثبت. "التقريب"

• ١ - محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبد الله البصري، عن شعبة، ثقة. "التقريب"

۱۱- شعبة بن الحجاج، الثقة الثبت، أمير المؤمنين في الحديث، وهو عن منصور. "التقريب" روى عن قتادة بن دعامة (ع)، وعنه خالد بن الحارث (خ، م، د، س). قال محمد بن سعد: كان ثقة مأمونا ثبتا حجة صاحب حديث. "تمذيب الكمال" (۲۲/۹۲ ت۲۷۳۹)

١٢ – منصور بن المعتمر بن عتّاب بن عبد الله بن ربيعة، ثقة ثبت، عن سالم وعنه شعبة. "التقريب"

١٣– سالم بن أبي الجعُّد رافع الغطفاني، ثقة وكان يرسل كثيرًا من الثالثة عن أبي المليح.

١٤ - أبو المليح بن أسامة الهُذلي، ثقة، عن عائشة وعنه سالم. "التقريب" فالإسناد متصل صحيح.

(٧٠) الكورة: المدينة والبُقعة التي يجتمع فيها قُرَّى ومَحَالٌ. "المعجم الوسيط"

(۱) أخرجه المؤلف من طريق الخطيب البغدادي وهو عن طريق الحافظ أبي داود، كتاب الحمّام، باب (۱) حديث رقم ۲۰۱۰؛ وأخرجه الحاكم عن عبد الرزاق، عن الثوري عن منصور، عن سالم أبي الجَعْد وتابع الثوريّ شعبةُ عن منصور به. "المستدرك" (۲۸۸ ک - ۲۸۸ ۱۷) وقال: صحيح علي شرط الشيخين ووافقه الذهبي في التلخيص والخطيب عن ورقاء عن منصور به. "تاريخ بغداد" (۵۸ م)

٥- الخطيب: وهو العلامة المُفتي الحافظ الناقد محدّث الوقت أبو بكر أحمد بن على بن ثابت البغدادي
 صاحب التصانيف وخاتمة الحفاظ (٣٩٢ و٣٤٦هـــ)

٦- أبو عمر الهاشمي: وهو القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي المتوفي سنة ٤١٤ هـ.. روى عنه الخطيب سنن أبي داود. "السير" (١٣٤\١٧)، و"تاريخ بغداد" (١٦\١٥٦ ت١٩٣٥)

٧- أبو على اللؤلؤي: وهو الإمام المحدث الصدوق، أبو على محمد بن أحمد بن عَمرو البصري اللؤلؤي، سمع من أبي داود السحستاني وحدث عنه القاضي أبو عمر الهاشمي، وقد قرأ كتاب السنن على أبي داود عشرين سنة، وكان يُدعى ورّاق أبي داود، توفي سنة ٣٣٣ هـ. "السير" (١٤٧٠٣ ت١٤٧)

قال أبو داود: وهذا حديث جَرير وهو أتم و لم يذكر جَريرٌ أبا المليح (^{٧٢)}، قلتُ: ورواه الدارميُّ في مُسْنده، فقال: أخبرنا يَعْلَى، أخبرنا الأعمش عن عَمْرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد قال: "دخل على عائشة شكل نسُوةٌ من أهْلِ حِمْصَ تَسْتَفْتِينَها" (^{٧٣)} فذكر الحديث بدون ذكر أبي المَليح، وهو غريب (^{٧٤)}.

(١) ١- أخبرنا أجمد بن علي الحصر، أخبرنا / إبراهيم بن خليل، أخبرنا أبو الفضل الجَنْزَويّ، أخبرنا أبو الحسن العَسّاني، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد، أخبرنا جَدِّي أبو بكر الجَبْرُ، أخبرنا الحافظ أبو بكر الخرائطي، حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا حفص بن غياص، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة على قالت: سمعت رسول الله على يقول: "أيّما امرأة تزعَتْ ثيابها في غير بيت زوجها هتكتْ ستْرها فيما بينها وبين الله عز وجل "(٢٦).

1/7

^(۲۲) يعني بإسناده عن طريق جرير، فيكون مرسلا.

⁽۲۲ مسند الدارمي، كتاب الإستئذان (۱۹) باب النهي عن دخول المرأة الحمّام (۳۲) حديث رقم (۲۳) (۲٫۵۱).

^{(&}lt;sup>٧٤)</sup> ولكنه عَقِبَ هذا الإسناد ذَكَرَ أبا المليح بإسناده عن عُبيد الله، عن إسرائيل عن منصور، عن سالم عن أبي المليح عن عائشة هذا الحديث.

^{(&}lt;sup>(۷۰)</sup> إسناد رواية (۱۱(٦)

١- أحمد بن على الحصر: لم أقف على ترجمته.

٢- إبراهيم بن خليل الدمشقي أبو إسحاق نجيب الدين ولد سنة ٥٧٥ هـ وهو فيمن مات سنة
 ٢٥٨ هـ. وحدث بدمشق وحلب وروى عن عبد الرحمن بن علي الخرقي ويجيى الثقفي "العبر"
 ٢٥٨ هـ. شذرات الذهب" (٧/٥٠٥)

٣- أبو الفيض الجُنْزوي منسوب إلى قرية من قرى نيسابور وهو إسماعيل بن علي بن إبراهيم الجنزوي المعدّل الدمشقي، سمع في بغداد من أبي البركات ومن أبي نصر أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطُوسى توفى سنة ٥٨٨ هـ. "الإكمال" (٣/ ٥٠) و"الأنساب" (٣/٣٢٣)



وهذا إسناد صحيح و لم يذكر الأعمش عَمْرو بن مرّة.

٤- أبو الحسن الغسّاني: الشيخ الإمام الفقيه الزاهد القدوة على بن أحمد بن منصور بن محمد بن قُبيْس الغساني المالكي (٢٤٦-٥٣٠) سمع أبا بكر الخطيب وأبا نصر بن طلاّب وأبا الحسن بن أبي الحديد وحدث عنه إسماعيل الجنــزوي وقال ابن عساكر: كان ثقة متحرزًا متيقظًا في الحديث مجبا لأصحابه، وكان لا يحدث إلا من أصل، سمعته منه الكثير وقال السلفي: وكان زاهدا ثقة، لم يكن في وقته مثله بدمشق محدث ابن محدث "تاريخ الإسلام" (٤/ ٢٨٨ / ١) و"سير أعلام النبلاء" (١٨/ ١ ١٨)

٥- أحمد بن عبد الواحد بن المحدث أبي بكر بن أبي الحديد السُّلمي الدمشقي، روى عنه حدّه أبي بكر، وكان ثقة نبيلا مات سنة ٤٦٩ هـ عن بضع وثمانين سنة وكان صحيح السّماع. "السير" (١٨\١٨) تا ٢١١٥)

٦- أبو بكر وهو مسند دمشق العدل الأمين العالم محمد بن أحمد بن عثمان بن الوليد بن الحكم بن أبي الحديد السلمي الدمشقي (٣٠٩-٥) حدث عنه حفيده أحمد بن عبد الواحد وتفرد بعلو الرواية، كما في "السير".

٧- أبو بكر الخرائطي: وهو أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر السّاري الخرائطي من أهل سُرّ من رأى. قال السمعاني: كان حسن التأليف أخباريًا جمع الملح والنوادر، وكان مكثرا منها، سكن الشام وحدث كما فحصل حديثه عند أهلها، قال ابن ماكولا: كان من الأعيان الثقات وله مؤلفات. ينظر "الأنساب" و"تاريخ بغداد" و"الإكمال"، توفي سنة ٣٢٧ هـ.

٨- صالح بن أحمد بن حنبل أبو الفضل الشيباني، سبقت ترجمته في ٢.

٩- أحمد بن حنبل الإمام المسند الثقة الثبت.

١٠ حفص بن غياث بن طلق أبو عمر الكوفي قاضيها، ولي القضاء ببغداد أيضًاعن سليمان الأعمش وعنه أحمد بن حنبل. ثقة ثبت إذا حدث من كتابه قاله يعقوب بن شيبة. "تمذيب الكمال" (٧١٧٥)

١١ -- سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكاهلي الكوفي، روى عن سالم بن أبي الجعد، وعنه حفص
 ابن غياث. ثقة ثبت. "تَهَذيب الكمال" (٧٦\١٢)

١٢ - سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم الكوفي عن عائشة أم المؤمنين وعنه الأعمش. ثقة روى له الجماعة. "تمذيب الكمال" (١-١٣٠)

١٣ – عائشة أم المؤمنين ﷺ.

إسناد الحديث: صحيح.

(٧٦) أخرجه أحمد في "مسنده" (٦/ ٤١) وفيه " فيما بينهما وبين ربّها"، وأخرجه عن محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة عن منصور عالم بن أبي الجعد بنحوه في (٦/ ١٧٣)؛ وعن عبد الرزاق عن سُفيان عن منصور بنحوه في (١٩٩٦)؛ كما أخرجه الحافظ الخرائطي في مساوئ الأخلاق، باب ما يكره للنساء دخول الحمام (٦٠) حديث رقم ٥٨٥ ص٣٢٣ و٣٢٣ بنفس السند.

التُمالي، حدثني سالم، عن عائشة ﷺ قالت: "دخل عليها نسْوة... "(٧٧) الحديث.

(...) ۱۳(...) عن سالم عن الميالسي في مسنده عن شعبة، عن منصور، عن سالم عن أبي المليح نحو ما رواه أبو داود السّحستاني (۷۸).

ورواه ابن ماجه عن علي بن محمد الطَّنافِسيّ، عن وَكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور متابعة (٢٩٠)، ورواه الترمذي عن محمود بن غِيلان، عن أبي داود فَحَسّنه (٨٠٠)، فَمَدَارُهُ على سالم بن أبي الجعْد، وهو ثقة (٨١).

7/ب (...) ١٤ - وقد رواه عمر بن الخطاب عن عائشة عن الخرائطي / حدثنا نَصْرُ بن داود، حدثنا محمد بن حَسّان السَّمْتِيُّ، حدثنا فُضَيْل بن عِياض، عن مُطَرِّح بن يَزيد، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال عمر بن الخطاب عن: (٨٢) "لا يَحلُّ لامرأة أن تدخل الحمّامَ إلاّ مِنْ سَقْم،

⁽۲۷) أخرجه الخرائطي في "مساوئ الأخلاق حديث رقم ٨١٣ ص٣٢ وفيه: ثابت بن أبي صفية الثمالي أبو حمزة كُوفي ضعيف رافضي من الخامسة. "التقريب"

⁽۲۸) مسند أبي داود الطيالسي (۱۱۲\۳ حديث رقم ۱۱۲۱) أبو مليح الهُذلي عن عائشة قال محققه: سناده صحمح.

⁽۲۹) سنن ابن ماجه، الأدب، باب (۳۹) حديث رقم ۳۷۰۰ (۲/۱۲۳٤).

⁽٨٠) سنن الترمذي، الأدب باب (٤٣) حديث رقم ٢٨٠٣ (٥\١١٤) وقال أبو عيسى: هذا إسناد حسن؛ وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٢٨٨\٤) وقال: علي شرط الشيخين ووافقه الذهبيّ؛ وأخرجه الحافظ البيهقي في "السنن الكبري" (٧\٨٠) من طريق الطيالسيّ.

⁽١١) سالم بن أبي الجعْد: رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم، الكوفي ثقة، وكان يرسل كثيرًا، من الثالثة مات سنة سبع وتسعين ع. "التقريب"

^{(&}lt;sup>AT)</sup> وفي إسناد الحديث: مطرح بن يزيد الأسدي الكناني أبو المُهلّب الكوفي، عداده في الشاميّين، روى عنه فضيل بن عياض وهو عن عبد الله بن زحْرٍ، وقال يجيى: ليس بشئ، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث،

فإنَّ عائشة أم المؤمنين حدثتْني على مَفْرَشِهَا: قالتْ: حدثني خليلي الله على مفْرَشي هذا قال: إذا وَضَعَتِ المرأةُ خِمَارَهَا في غير بَيْت زَوْجها هَتَكَتْ ما بينها وبين الله من سِتْرٍ، ولم يَتَنَاهَا دُون الْعَرش (٨٣)"(٩٤).

(...) ١٥ - قال: وحدثنا القنطري على بن داود حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يجيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن [يزيد] (٨٥) عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ (٨٦): لا يَحِلُّ لمؤمن أن يدخل الحمّام إلا بمئزر، ولا يحل [لمؤمنة] (٨٧)

وقال النسائي وأبو حاتم: ضعيف الحديث يروي أحاديث ابن زحْر، فلا أدري مِنْ علي بن يزيد أو منه. "تهذيب الكمال" (٢٨\ ٦٠ ت٩٩٥)؛ وفيه: على بن يزيد بن أبي هلال الألهائي أبو عبد الملك الشامي، روى عن القاسم بن أبي عبد الرحمن (ت ق) عن أبي أمامة نسخة كبيرة، روى عنه مطرح بن يزيد قال أحمد: هو دمشقي كأنه ضعّفه، وقال يحيى: ضعيف، وقال يعقوب: واهي الحديث كثير المنكرات؛ وأما القاسم بن عبد الرحمن الشامي أبو عبد الرحمن الدمشقي عن أبي أمامة وعنه على بن يزيد قال أبو حاتم: حديث الثقات عنه مستقيم، وزاد العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة

فالإسناد: ضعيف ولكن متنه صحيح بألفاظ أخر.

^(۸۲) أي ما تناهي هذا الفعل دون عرشه بل وصل إليه.

(¹⁴⁾ أخرجه الحافظ الخرائطي في "مَسَاوئ الأخلاق" ص٣٢٣ حديث رقم ١٨١٤ وأخرجه الحافظ ابن عدي في "الكامل" بإسناده عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن محمد بن حسّان السّمْتي به، وقال: ومطرح له غير ما ذكرتُ، وعامّة روايته عن عُبيد بن زَحْرِ والضعف على حديثه بيّن (٦/ ٢٤٤١)؛ وأورده الحافظ ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/ ٣٤٤ حديث رقم ٥٦٥) وقال: هذا حديث لا يصحّ، ومطرح وعلى والقاسم ليسوا بشئ.

(٥٠) وفي الأصل: زيد وهو تصحيف نقلناها من "التقريب" و"التهذيب".

(٨٦) إسناد حديث الحافظ الخرائطي:

١- علي بن داود بن يزيد أبو الحسن القنطري: صدوق من الحادية عشرة، سمع سعيد بن أبي مريم،
 روی عنه إبراهيم الحربي وابن صاعد. "الأنساب" (١٠ / ٢٤٥) والتقريب".

٢- ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجُمحي، أبو محمد المصري، عن يحيى بن أيوب وعنه على
 ابن داود، وقال أبو داود: وهو عندي حجة وقال العجلي وأبو حاتم ثقة. "تمذيب الكمال" (١١٠ ٣٩١ تـ٢٣٥٥)



أن تدخل الحمّام إلاَّ مِنْ سَقْمٍ، [فإن] (٨٨) عائشة زوج النبي الله على حدثثني وهي على فراشها قالت: سمعت رسول الله الله الله على فراشي، أو مَوْضُع مَفْرَش يقول: "أيما مؤمنة وَضَعت خمارها في غير بيتها هَتَكَت الحجاب فيما بَيْنها وبين رَبّها تبارك وتعالى".

(...) ١٦ - رواه الإمام أحمد في "مسنده" من حديث / أم سَلَمة فَضَّا فقال: حدثنا جسن الأشيب، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا دَرّاج، عن السائب مولى أم سلمة: أنّ نِسْوَةً دَخَلْنَ [على] (٩٨) أم سلمة فَضًا من أهل حِمْص فسألتَهُنّ مِمّن أنتنّ؟ فقُلن: من أهل حِمص، فقالت: سمعت رسول الله فَشَّ يقول: "أَيُّما امرأة نَزَعَتْ ثِيَابَهَا في غير بيت (٩٠) رُوجها خَرِق اللهُ تعالى عنها سِنْرًا "(٩١).

1/4

٣- يجيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، روى عن عُبَيد الله بن زحْر (تخ ت س ق) وعنه سعيد ابن الحكم بن أبي مَرْيم (خت م ٤). وقال النسائي: ليس به بأس. وقال يجيى: صالح. وقال مرّة ثقة "تمذيب الكمال" (٣١\٣١)

٤ - عُبيد الله بن زَحْر الضمري مولاهم الإفريقي، روى عن علي بن يزيد وعنه يجيى بن أيوب. قال يجيى:
 ليس بشئ، وقال علي بن المديني: منكر الحديث وقال أبو زرعة: لا بأس به صدوق، وقال أبو حاتم: لين الحديث،
 وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدُوق يخطئ. "تمذيب الكمال" (١٩\٣٦ ت٣٦٣٣)

٥- على بن يزيد: ضعيف من السادسة. "التقريب"

٦- القاسم بن عبد الرحمن: صدوق يُقرب كثيرًا. "التقريب"

فالإسناد: ضعيف أيضا، ولكن متنه دون بعض الألفاظ صحيح من وجوه أخر. والله أعلم.

⁽٨٧) وفي الأصل: مؤمن وهو تصحيف أيضًا.

⁽٨٨) في الأصل: قالت وهو تصحيف.

⁽٨٩) وفي الأصل "الحمام" وهو تصحيف.

⁽٩٠) وفي "المسند" "بيتها" بدل "بيت زوجها".

⁽٩١) "المسند" (٣٠١٦ و ٢٨٩) والحاكم في "مسندركه" (١٨٩) وأخرجه الحافظ أبو يعلى في "مسنده" (١١٠ (٢٣)) عن أبي خيثمة عن الحسن بن موسى عن ابن لهيعة به، والطبراني (٢٣ (٧١٠)، ٩٦٢) هذا الحديث وإن كان في إسناده من هو ضعيف: ابن لهيعة ودرّاج فإنّ له شواهد من حديث عائشة ومعاذ بن أنس، يرتقي بجما إلى الحسن.

(...) ١٧ - روى الإمام أحمد هذه القصة من حديث عائشة أيضًا فقال: حدثنا عبيدة بن حُميد، حدثنا يزيد بن [أبي] زياد (٩٢)، عن عَطاء بن [أبي] (٩٢) رباح قال: أَتَيْنَ نَسُوَةٌ من أهل حمص عائشة هي (٩٤) فقالت لَهنّ: لعلكنّ من النساء اللواتي يدخلنَ الحمّامات؟ فقلنَ لها: إِنّا لنفعل فقالت: أما إني سمعتُ رسول الله الله اليقول]: (٩٥) "أيّما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زَوْجها هتكت ما بينها وبين الله تعالى (٩٦).

٧/ب

⁽٩٢) زيادة من "التهذيب".

⁽٩٣) زيادة من "المسند".

⁽٩٤) إسناد المسند (٤٠٠)

١ - عَبيدة بن حُميد الكوفي أبو عبد الرحمن، المعروف بالحذاء التيمي، صدوق ربما أحطأ، من الثامنة (خ ٤)

٢- يزيد بن أبي زياد القُرشي الْهَاشميّ أبو عبد الله الكوفي مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عطاء وعنه عبيدة بن حميد، عن يجيى: ليس بالقوي، صَعيف الحديث، وقال العجلي: جائز الحديث وكان بأخرة يُلقّن وقال عبد الله بن المبارك: أكرم به، قال ابن حجر: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقّن وكان شيعيًا. "التقريب" و"التهذيب"

٣- عطاء بن أبي رَباح القرشي مولاهم، المكي، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة ع. عن
 عائشة أم المؤمنين. "التقريب"

الإسناد: ضعيف. صحح بعضُ العلماء الحديثُ نظرًا إلى متابعاته وشواهده. والله أعلم.

⁽٩٥) زيادة من المسند.

⁽٩٦) "المسند" (٦ /٢٦٧ ح٢٦١٨) قال المحقق حمزة الزين: إسناده صحيح وينظر كذلك حديث (٢٦١٨٣)، والحاكم في "مستدركه" (١٠٤/٧٧٨٢) سكت عنه الذهبي في التلخيص (للعلامة ابن الملقن) وابن ماجه ح(٣٧٥٠) والترمذي حديث (٢٨٠٣)

⁽٩٧) وفي "المساوئ" الحمام.

⁽٩٨) أخرجه الحافظ الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" ص٣٢٣ حديث رقم ٨١٣ و لم أقف علي هذا الحديث عند غير الخرائطي. والله أعلم.



(٠٠٠) - رُواه الحافظ أبو بكر الخرائطي فقال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عُبَيد الله بن المُنادي، حدثنا يونس المؤدب، حدثنا الحكم بن الصّلْت، حدثني يزيد [عن أبي] (٩٩) هُدْبة [الفارسي] (١٠٠) عن هشام بن عُروة فذكره بلفظه (١٠٠).

۱ – محمد بن عُبید الله بن یزید أبو جعفر المُنادي سمع یونس بن محمد المؤدب، روی عنه البخاري وأبو داود والبغوي، قال عنه أبو حاتم: صدوق توفي ۱۷ من رمضان ۲۷۲ هـ وله مائة سنة "تاریخ بغداد" (۲/۳۲۳ ت ۸۱۲)

٢- يونس بن محمد بن مسلم أبو محمد المؤدّب البغدادي روى عنه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ومحمد بن عبد الله المنادي، قال يحيى: ثقة وقال يعقوب بن شيبة والخلاّل: ثقة مات سنة ٢٠٧ هــ. "تاريخ بغداد" (٢٠٠ ٢٥٠ ٢٩٦٩)

٣- حكم بن الصلّت المدني المؤذن الأغور، روى عن يزيد بن شريك لفزاري وسمع أباه، وأبوه يروي عن أبي هريرة قال أحمد وأبو حاتم: ثقة وقال يجيى: مديني قدم بغداد "تمذيب الكمال" (١٤٢٩ ت ٩٨\٧)
 و"تاريخ بغداد" (٨\٩ ٢١ ت ٤٣٣٣)

٤- يزيد بن شريك الفزاري، روى عن عمر وعثمان شخا، وروى عنه: الحكم بن الصلت. قال البخاري: مديني عن عمر، وذكره ابن حبان في التابعين. "التاريخ الكبير" (٢١/١٣ ت٣٤٠١)
 و"الجرح والتعديل" (٩/ ٢٧١)

٥- أبو هُدبة إسمه إبراهيم، ليس بثقة، متروك، "الكنى والأسماء" (١/ ١٥٠) وفي "الميزان" (١/ ٢١ ت٢٤): إبراهيم بن هدبة أبو هدبة الفارسي ثم المصري حدث ببغداد وغيرها بالأباطيل وقال محمد بن عبد الله المنادي: كان أبو هدبة ببغداد يسأل الناس على الطريق، وقيل: كان رقّاصًا بالبصرة يُدعي إلى العرائس فيرقص لهم، وقال النسائي وغيره: متروك وقال الخطيب: حدث عن أنس بالأباطيل وفي "اللسان (١/ ١١٩) بقي إلى مائتين وحدث بعد المائتين عن أنس بعجائب. يقول نور الدين: و لم أتأكد روايته عن هشام بن عروة ولا حكم ابن الصلت عنه. والله أعلم.

٦-هشام بن عروة (ع) عن أبيه عروة بن الزبير. "تمذيب الكمال" (٣٠٠)٢

فالإسناد: ضعيف حدًا لأجل أبي هدبة، ولكن مننه المرفوع صحيح من أوجه. والله أعلم.

⁽٩٩) زيادة من "المساوئ" وليست في الأصل.

⁽١٠٠) والصحيح الفارسي وفي الأصل: القاري

⁽۱۰۱) دراسة إسناد (۱۰۱۰)

(٧) ١٩ - وأخبرنا الحافظ أبو الحسن على بن عبد الكافي السبكي، أخبرنا الحافظ عبد المؤمن الدمياطي، أخبرنا الحافظ يوسف بن حليل الدمشقي، أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي يعلى المَحبُّوبِيّ، أخبرنا أبي، أخبرنا علي بن محمد بن علي، أخبرنا عبد الرحمن بن عثمان، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أحمد، أخبرنا يزيد بن عبد الصمد، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا صدقة، عن سعيد بن أبي عَرُوبة عن أبي الزبير عن جابر عن جابر عن النبي الله أنه قال:

(۱۰۲) دراسة إسناد حديث (۱۹(۷)

1-1 الحافظ أبو الحسن على بن عبد الكافي السُّبْكي تقى الدين الشافعي: أخذ الحديث عن الحافظ الدمياطي والفرائض عن الشيخ عبد الله الغماري وطلب الحديث بنفسه ورحل إلى الشام والحجاز، له معجم وولي بتدريس المنصورية بالقاهرة وجامع الحاكم وبدار الأشرفية بعد الحافظ المزي -(70.7-70.0)" الدرر الكامنة" (٤/٤٤ ت ١٤٨)

Y- الحافظ عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف الدمياطي أبو أحمد شرف الدين وُلد بتونة من تبريز من عمل تنيس في آخر سنة ٦١٣ هـ ونشأ بدمياط وطلب الحديث فسمع بالإسكندرية من أصحاب السلفي وبالقاهرة ولازم المنذري فسمع بالحرمين ودخل الشام ثم الجزيرة والعراق وكتب وبالغ وجمع معجم شيوخه في أربع مجلدات قال الحافظ المزي: ما رأيت أحفظ منه، وتفرد بأشياء، فإنه كان قد أكثر عن يوسف بن خليل، وإجازاته له في مجلد. مات في ذي القعدة سنة ٧٠٥ هـ. "الدرر" (٣/ ٢٢١ ت٢٥٢٢)

٣- الحافظ المفيد الإمام الرحال يوسف بن خليل الدمشقي أبو الحجاج، مسند الشام ومحدث حلب (٥٥٥-٦٤٨) حدث عنه الحافظ شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي فقال عنه أبو إسحاق الصريفيني: هو حافظ ثقة عالم يقرأ عليه. "السير" (١٧١/١٧) و"تذكرة الحفاظ" ١٤١٠.

٤ - أبو العباس أحمد بن أبي يعلى الحُبوبي، سمع من أبيه حمزة بن على الحبوبي أبي يعلى بن الحبوبي كما
 ف "سير أعلام النبلاء".

٥- ابن الحبوبي: هو الشيخ الجليل المسند أبو يعلى حمزة بن علي بن هبة الله بن حسن بن علي، الثعلبي الدمشقي البزاز. سمع من أبي العلاء المصيصي قال الحافظ ابن عساكر (٤٤٩١٤): لا بأس به مات سنة ٥٥٥. "سير أعلام النبلاء" (٢٤٧٠ ت٢٤٧). حدث عنه ابنه أحمد بن حمزة بن الحبوبي.

٦- ابن أبي العلاء الإمام الفقيه المفتي مسند دمشق أبو القاسم على بن محمد بن المِصيّصي الدمشقي الشافعي الفرضي (٢٠١ - ٤٨٧) حدث عنه أبو يعلى حمزة الحبوبي مات بدمشق. "السير" (١٢ ١٢ ٢ ت٧)



"لا يحلّ لرجُل يؤمن بالله واليوم الآخر يُدخل حَلِيلَتَهُ الحَمّام، ولا يَحلُّ لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر يقعد على مائدة تدار عليها، أو تُسْقى عليها الخمر"(١٠٣).

٧- عبد الرحمن بن عثمان أبو محمد الدمشقي. حدث عنه إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت وسمع منه أبو القاسم علي بن محمد المصيصي. "السير" (١٧٢\٧) (١٧٢\١)

٨- إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت أبو إسحاق العطّار، حدث ببلاد الشام عن الحسن بن عرفة قال الخطيب: كتب إليّ أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان الدمشقى يذكر أن إبراهيم بن محمد بن أحمد أخبرهم سنة ٣٣٦ وبلغنى أنه سكن دمشق وأنه توفي سنة ٣٣٨ وكان ثقة. "تاريخ بغداد" (٦/ ١٦٥ ت٣١١٣)

٩- يزيد بن عبد الصمد. حدث عنه جعفر بن محمد بن جعفر بن هشام الكندي الدمشقي ابن بنت عَدَبَس، وحدث عنه أيضا الحافظ أبو القاسم عبد الصمد بن سعيد الكندي الحمصي قاضي حمص وكذا إسحاق بن أحمد القطان بتنيس. ينظر: "السير" (١٠ / ٢٦٦،٥٧٠) و"المجروحين" (١/ ٢٨٦))

١٠ عبد الله بن يزيد بن راشد الدمشقي المقرئ أبو بكر. روى عن صدقة بن عبد الله أبي معاوية السّمين قاله ابن أبي حاتم. وروى عنه أبو خاتم. وروى عنه أبو خاتم. وروى عنه أبو زرعة وأثني عليه دُحيم ووصفه بالصدق والسّر، فقال أبو حاتم: شيخ. "الجرح" (٢٠٢\٥)

11 - صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية. روى عن سعيد بن أبي عَرُوبة وعنه عبد الله بن يزيد بن راشد. قال أحمد: ضعيف ليس بشئ. وقال البخاري وابن معين وأبو زرعة والنسائي: ضعيف. وقال مسلم: منكر الحديث. وقال دُحيم: ثقة روى له الترمذي وابن ماجه. وقال أبو حاتم: محله الصدق، ما به بأس عندي. وقال ابن عدي: أحاديثه منها ما يُتابع عليه وأكثرها مما لا يتابع عليه. وقال ابن حجر: ضعيف من السابعة مات سنة ١٦٦ هسد. "قمذيب الكمال" (١٣٧ ١٣٣ ت٢٨٦٣) و"التقريب"

١٢ – سعيد بن أبي عرُوبة: مهران العَدوي أبو النضر البصري . ثقة قبل إختلاطه. قال يجيى وأبو زرعة والنسائى: ثقة مات سنة ١٥٦. "تَمَذيب الكمال" (١١\٥ ت٢٣٢٧)

۱۳- أبو الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس القرشي الأسدي المكي مولى حكيم بن حزام. روى عن حابر بن عبد الله. وقال النسائي: ثقة. وقال أحمد: ليس به بأس. مات سنة ١٢٦ هــز "تمذيب الكمال" (٢٦\٢٦)

١٥- حابر بن عبد الله بن عَمرو بن حرام الأنصاري السلمي أبو عبد الله كلك.

فإسناد الرواية: ضعيف لضعف صدقة ولكن يرتقي إلى الحسن بشواهده ومتابعاته.

(۱۰۳) لم أقف علي متن هذا الحديث بهذا الإسناد فيما اطلعت عليه من المصادر. فقد ورد بمعناه (القسم الأول) في مسند أبي حنيفة. عن أبي حنيفة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله مرفوعًا: "لا يحلّ لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يدخل الحمام إلا بمتزر، ومن لم يستر عورته من الناس كان في لعنة الله والملائكة والخلق

تابعه عبد الله بن لَهيعة عن أبي الزُّبَيْر:

(٨) - ٢- أخبرنا محمد بن إسماعيل الحنبلي، أخبرنا عبد الواسع الأهريّ، أخبرنا ابن صبّاح المصري، أخبرنا عبد الله بن رفاعة السعدي، أخبرنا أبو الحسن الخلّعي، أخبرنا أبو عبدالله شعيب بن عبد الله المنهال، حدثنا أبو العباس أحمد بن الحسن الرازيّ، حدثنا أبو الزّنباع رَوْحُ بن الفرج القَطَّان، حدثنا عَمْرو بن خالد، حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر علي الله واليوم الزبير، عن جابر الله الله واليوم الله واليوم

أجمعين" "المسند" ص١٦٣ حديث رقم ١٥ وكذا في "جامع المساند" (١٠ ، ٣٥)؛ وأخرجه طرفا منه الحافظ البزار في مسنده كما في "كشف الأستار" (١٦٢١١ ح ٣٠٠) من طريق محمد بن كثير الملائي، عن عَمْرو ابن قيس الملائي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا ولفظه: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمؤزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حَليلته الحمام". وأخرجه الحافظ البيهقي بمعناه بإسناده موقوفا على عمر على في "شعب الإيمان" (١٦ / ١٥ ح ٧٧٧٧ و ٧٧٧٧) وله شاهد من حديث أبي سعيد مرفوعا بنحوه "كشف الأستار" (١ / ١٦ ا ح ٣١٨)

(۱۰٤) إسناد حديث (۸) ۲:

١- محمد بن إسماعيل الحنبلي وهو المسند خطيب مَرْو، أبو عبد الله المقدسي توفي في ذي القعدة سنة
 ٢٥٦ هـ "تذكرة الحفاظ" (١٤٣٨)

٢- عبد الواسع بن عبد الكافي أبو محمد الأبمري: وهو شيخ الذهبي وقد أحاز له وسمع عين الشمس
 بنت أحمد بن أبي الفرج أم النور الثقفية المسندة "السير" (١٨\ ٧١) و(٢٣\٢٢)

٣- ابن صبّاح: وهو الشيخ الجليل المسند الأمين، أبو صادق الحسن بن يجيى بن صبّاح بن الحسين بن على المخزومي الكاتب أحد شهود الخزانة بدمشق سمع من عبد الله بن رفاعة الفرضي ١٤ جزءًا من الخلعيات وأجاز له وهو خاتمة أصحابه قال ابن الحاجب: هو شيخ ثقة مكرم لأهل الحديث. "السير" (٢٧\٢٣ ت ٢٣٨)

٤ - عبد الله بن رفاعة السعدي: وهو الشيخ الفقيه العالم الفرضي الإمام، مُسند وقته، (٤٦٧ - ٥٦١) ولازم القاضي أبا الحسن الخلعي وأكثر عنه وتفقه به وسمع منه السيرة الهشامية والسنن لأبي داود وجميع الفوائد للخلعي وجميع أحاديث الزعفراني وأحاديث يونس ومعجم ابن الأعرابي. حدث عنه أبو صادق بن صبّاح. "السير" (٢٠ \ ٤٣٨ ت ٢٨٥)

.

1/1

الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُدخل حَليلته الحمّام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يُدار عليها الخمر"(١٠٥).

٥- أبو الحسن الخِلعي: وهو الشيخ الإمام الفقيه القدوة، مُسند الديار المصرية، القاضي أبو الحسن علي ابن الحسن بن الحُسيْن بن محمد الموصلي الأصل المصري الشافعي الخلعي صاحب "الفوائد العشرين" المسمى بالخِلعيات وراوي السير النبوية (٥٠٥-٤٩٢) سمع شعيب بن عبد الله بن المنهال وحدث عنه عبد الله بن رفاعة السّعدي، وكان مسند مصر بعد الحبّال وله علو في الرواية وقد حدّث عنه الحُميدي وعبّر عنه بالقرَافي. "السير" (١٩٠٥ ٢٤٢)

7- شعيب بن عبد الله بن المنهال أبو عبد الله المصري، مسند مصر، حدث عن أحمد بن الحسن بن عُتبة الرازي، وعنه أبو الحسن الخلعي، قال أبو إسحاق الحبّال: يتكلم في مذهبه مات في شعبان سنة ٤٣٤هـــ. "السير" (١٣/١٧) ت٣٥٠)

٧- أبو العباس الرازي: وهو شيخ الحرم، أحمد بن الحسن بن بُنْدار الرازي المحدث، حدث عنه أبو العباس
 ابن الخطاب الرازي وكان من علماء الحديث عاش إلى سنة ٤٠٩ هـ. "السير" (١٧١ / ٢٩٩ ت ١٨١)

٨- أبو الزّنباع: رَوْح بن الفرج القطان المصري. روى عن عَمرو بن خالد الحرّاني، وروى عنه أحمد
 ابن الحسن بن إسحاق الرازي، وكان من الثقات، وثقه الدارقطني ووثقه الخطيب وقال ابن حجر: ثقة "السير" (٤\ ٣٣٩) و"قمذيب الكمال" (٩\ ٢٥٠ ت ١٩٣٥) توفي سنة ٢٨٢ هــ. "التقريب"

9 – عَمْرو بن خالد بن فروّح بن سعيد بن عبد الرحمن بن واقد التميمي الحنطلي أبو الحسن الجزري الحرّاني تزيل مصر روى عن ابن لهيعة وعنه روح بن الفرج أبو الزنباع والبخلري وأبو حاتم الرازي. وقال أبو حاتم: صدوق . وقال العجلي: مصري ثبت ثقة مات بمصر سنة ٢٢٩ هـ.. "تمذيب الكمال" (٢١\ ٢٠١ ت ٣٥٦)

١٠ – عبد الله بن لهيعة. وهو ضعيف سبقت ترجمته (٢)

١١ – أبو الزُبير محمد بن مسلم بن تدرس. سبقت ترجمته، وعنه عبد الله بن لهيعة.

١٢ - جابر بن عبد الله الأنصاري ﷺ.

فالإسناد: ضعيف لأجل ابن لهيعة ولكنه يرتقي إلى الحسن لغيره بالإسناد الأول، والله أعلم.

(١٠٠) أخرج الحديث الإمام أحمد في مسنده بنحوه (٣ ٣٣٩) عن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة؟



(٩) ٢١- وأخبرنا الثقة أبو العباس الجزري، أخبرنا إبراهيم بن حليل الدمشقي، أخبرنا الفضل إسماعيل بن علي الجَنْزويّ، أخبرنا علي بن أحمد الغسّاني، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد أبي الحديد، أخبرنا جديّ أبو بكر محمد، أخبرنا الحافظ أبو بكر الخرائطي، أخبرنا [أبو] (١٠٠١) بكر، حدثنا محمد بن جابر حدثنا جُبارة بن المغلّس، حدثنا حماد بن شُعيب، عن أبي الزبير [عن جابر] عن النبي النبي النبي الله في أن يُدخل الحمامُ إلاّ بإزار (١٠٠٠).

والحاكم عن عطاء، عن أبي الزُبير به (٢٨٨٤) وقال: على شرط مسلم وأقره الذهبي. وقال ابن حجر: إسناده حيّد؛ وأخرجه الخطيب في "تاريخه" بنحوه عن معاد بن هشام عن عطاء به (٢٤٤\٦ ت ٦٦)؛ والترمذي في الأدب باب (٤٣) حديث رقم ٢٨٠١ عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس عن حابر به. وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث طاوس عن حابر إلا من هذا الوجه قال البخاري: ليث بن أبي سليم صدوق ربما يهم في الشئ وقال أحمد بن حنبل: ليث لا يُفرح بحديثه؛ وأخرجه السّهمي في "تاريخ حرحان" ص191 - 19

وله شواهد من حديث ابن عباس وابي سعيد الخدري وأبي أيوب الأنصاري وعمر بن الخطاب ﷺ. وإن الحديث بمجموع طرقه وشواهده يرتقي إلى صحيح لغيره. والله أعلم.

(١٠٦) "أبو" زيادة من "المساوئ".

(١٠٧) "عن جابر" سقطت من المخطوط زدناها من المصادر.

(۱۰۸) إسناد رواية (۹) ۲۱:

١- أبو العباس الجزري: هو أحمد بن علي بن الحسن بن داود الجزري ثم الصالحي أبو العباس الهَكَّاري العابد
 (٧٤٣-٦٤٩) وأُحْضِر علي محمد بن عبد الهادي وخطيب مَرْدا وابن عبد الدائم، وأجاز له الذهبي، وحدّث كثيرًا،
 قال الذهبي وقصده الطلبةُ. ينظر: "الدرر الكامنة" (١\٢٤٤ ت٥٣٥)؛ و"ذيل التقييد" (١\٣٤٤ ت ٦٨١)

٢- إبراهيم بن خليل الدمشقي، أبو إسحاق نجيب الدين. سبقت ترجمته في حديث (٦)

٣- أبو الفضل الجنزوي. سبقت ترجمته في حديث (٦)

٤- أبو الحسن الغسّاني على بن أحمد سبقت ترجمته في حديث (٦)

- ٥- أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن أبي الحديد. سبقت ترجمته في حديث (٦)
 - ٦- أبو بكر جد أحمد بن عبد الواحد. سبقت ترجمته في حديث (٦)
 - ٧- أبو بكر الخرائطي. سبقت ترجمته في حديث (٦)
- ٨- أبو بكر الترمذي: هو أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السُلمي الترمذي أحد أعلام السنة، سمع محمد ابن عبد الله الأنصاري وسعيد بن مريم وجمع وصنف، ثقة توفي سنة ٢٨٠ هـ.. "شذرات" (٣٣٦٣)
 و"تاريخ بغداد" (٢\٢٤ ت ٤٣٥)
- ٩- محمد بن جابر الضرير. وهو شيخ الخرائطي كما في "مكارم" و"مساوئ الأخلاق". (و لم أجد من ترجمه)
- ١٠ حمّاد بن شُعيب الحمّاني الكوفي، يروي عن أبي الزبير وغيره قال الذهبي: ضعفه ابن معين وغيره، وقال يجيى مرة: لا يكتب حديثه. وقال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ضعيف ومن مناكيره ما رواه جماعة عنه عن أبي الزبير عن جابر: لهي... الحديث. ونقل ابن الجارود عن البخاري قال: منكر الحديث وفي موضع آخر: تركوا حديثه. وقال ابن حجر: وأخرج له -مع هذا- الحاكم في "مستدركه" روى عنه يجيى الوُحَاظي. ينظر: "الميزان" (١٠/ ٩٥ ت ٢٥٤٧)؛ و"اللسان" (٣٤/ ٣٤٨ ت ٤١٣)؛ و"المجروحين" (١٠/ ٢٥١)
 - ١١- أبو الزبير. سبقت ترجمته في حديث (٧)
 - ١٢ جابر بن عبد الله الصحابي كلك.
 - إسناده الرواية: ضعيف لضعف حماد بن شعيب.
- (۱۰۹) الحديث أخرجه الحافظ ابن عدي في "الكامل" (۲۰۹ من طريق داود وعبد الأعلى وجُبارة كلّهم عن حمّاد بن شعيب بنحوه وقال: هذا الحديث ليس يرويه بهذا اللفظ غير أبي الزبير وعن أبي الزبير غير حمّاد بن شعيب، وهو يكتب حديثه مع ضعفه، وأخرجه الحافظ العُقيلي في "الضعفاء الكبير" (۱/ ۳۱۱) عن محمد بن العباس المؤدب عن سريح بن النعمان، عن حماد بن شعيب به وقال: لا يتابعه عليه إلا من هو دونه ومثله. وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (۳/ ۳۶۳ ح/۱۸۷) عن عبد الأعلي عن حمّاد بن شعيب به وقال: ليس له أصل يرجع إليه؛ والحافظ ابن خزيمة من طريق الحسن بن بشر عن زهير عن أبي الزبير به. وقال المحقق مصطفى الأعظمي إسناده صحيح لولا عنعنة أبي الزبير: والحاكم في "المستدرك" (۱/ ۱۲۱) عن محمد ابن يعقوب عن العباس بن محمد الدوري عن الحسن بن بشر به وقال صحيح علي شرط الشيخين وقال الذهبي: وهو علي شرط مسلم؛ وأخرجه النسائي في "المجتبي" عن معاذ بن هشام، عن هشام، عن عطاء عن أبي الزبير بلفظ آخر ولفظه "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمّام إلا بمئزر"، والحديث قد ثبت بأسانيد أخرى كما ظهر في هذا التخريج.

السَّمْتي، حدثنا فضيل بن عياض، عن مُطرّح بن يزيد، عن عبيد الله بن زَحْر، عن على السَّمْتي، حدثنا فضيل بن عياض، عن مُطرّح بن يزيد، عن عبيد الله بن زَحْر، عن على ابن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال عمر بن الخطاب الله: (١١٠) "لا يَحِلُّ لرجل أنْ يَدْخُلَ الحمّام إلاّ بمتزر"(١١١).

(...) ٢٣(...) وبه قال حدثنا الرَّمَادِي، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، عن قَبيصة بن ذُوَيَب قال: "نهانا عمر [بن الخطاب (١١٢) ﴿ اللهُ اللهُ وَعَلَيْنَا الْأَزُر " (١١٤).

۸/ب

⁽١١٠) وفي الأصل زيادة "قال" حذفناها.

⁽۱۱۱) لم نحصّل هذا المتن بهذا الإسناد في المصادر الحديثية، أما المتن الذي سبق أن خرجناه ودرسنا إسناده في حديث (...) ١٤، والذي في كتاب "مساوئ الأخلاق" تختلف ألفاظه تمامًا بهذا الإسناد. وينظر كذلك كتاب "العلل المتناهية" لابن الجوزي (١١ /٣٤٥-٣٤٥ ح٥٦٥)

^(۱۱۲) دراسة إسناد حديث (...)۲۳:

١- الرمادي: وهو الحافظ الحجة أبو بكر أحمد بن منصور بن سيّار بن معارك البغدادي الرّمادي،
 صنف المسند وكان ذا حفظ ومعرفة حدث عنه ابن ماجه والمحاملي وابن أبي حاتم وأبو عوانة وثقّه أبو حاتم
 توفى سنة ٢٦٥ هـــ.

٢- جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث القرشي المخزومي أبو عون الكوفي: عنه أحمد ابن منصور الرمادي، قال أحمد: رجل صالح ليس به بأس وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ووثقه ابن حبان وابن شاهين وابن قانع والعجلي والذهبي وقال ابن حجر: صدوق. "تمذيب الكمال" (٥٠٠٧ ت٩٤٨)

٣- إبراهيم بن إسماعيل بن مجمّع الأنصاري أبو إسحاق المزي، روى عن محمد بن شهاب الزهري. قال يحيى: ضعيف ليس بشئ، قال أبو حاتم كثير الوهم ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال البخاري: كثير الوهم، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه استشهد له البخاري وروى له ابن ماجه وخرّج ابن البيع له في المستدرك. "تمديب الكمال" (٢\٥٥ ت١٤٨) وقال ابن حجر: ضعيف من السابعة. "التقريب"

٤- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب القرشي الزهري روى عن عروة بن الزبير، وعنه الأوزاعي،
 الفقيه الحافظ متفق على اتقانه. "تمذيب الكمال" (٢٦\٩١٦ ت٥٠٦٥)



٥- قبيصة بن ذُويب بن حلْحلة الخزاعي أبو سعيد المدني، روى عن عمر بن الخطاب هي، وعنه ابن شهاب الزهري، قال ابن سعد: وكان ثقة مأموناً كثير الحديث روى له الجماعة مات سنة ٨٧ هـ. "تهذيب الكمال" (٣٣\٧٣٣ ت٤٨٦٢)

٦- عمر بن الخطاب الصحابي كا.

إسناد الحديث: ضعيف، لضعف ابراهيم بن اسماعيل، ولكنه يتقوّي إلي الحسن بشواهده والله أعلم. (١١٣) زيادة من "الشعب".

⁽١١٤) أخرج معناه الحافظ البيهقي في "شعب الإيمان" ٧٧٧٧ عن عيسى بن سيلان عن قبيصة بن ذوّيب عن عمر بن الخطاب يقول: "لا يحلّ لرجل يدخل الحمام إلا بمثزر ولا يحلّ لا مرأة: أن تدخل الحمام..."الحديث.

⁽١١٥) سبقت ترجمة رجال الإسناد في الحديث (٧). فالإسناد: منقطع ضعيف.

⁽١١٦) في المخطوط "الحمامات".

⁽۱۱۷) أخرج الحافظ البيهقي بنحوه في شعب الإيمان، من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن عُبيد الله أبي جعفر أنه بلغه عن عائشة مرفوعا: أفّ، للحمّام حجاب لا يَسْتر، وماء لا يطهّر، بنيان أو ساب للمشركين، ومرج الكفار، ومرج الشيطان، لا يحل لرجل أن يدخله إلاّ بمنديل، مُرُوا المسلمين لا يفتنون نساءهم [الرحال قوامون علي النساء] علموهن القرآن ومروهن التسبيح، وقال: هذا منقطع. حديث مرفوعا طرفًا (١٥٨ ١٠)؛ وأخرجه من طريق يجيى بن أبي حيّة، عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة مرفوعا طرفًا من الحديث ولفظه: "بئس البيت الحمام، بيت لا يستر وماء لا يطهر" حديث ٧٧٧٢.

⁽١١٨) سورة النساء، الآية ٣٤

⁽١١٩) وفي المخطوط "سويد" وهو تصحيف.

⁽۱۲۰) إسناد حديث (۱۰) ۲۵:

١ عبد الرحيم بن أبي اليُسْر. سبقت ترجمته في حديث (٣) و(٥) وهو شيخ الحسيني مات سنة ٧٤٩ "ذيل تذكرة الحفاظ" ص٥٦.

٢- إسماعيل بن أبي اليُسْر أبو محمد جد عبد الرحيم. سبقت ترجمته في (٣). وفي "تذكرة الحقاظ"
 ١٤٩٠): وفي سنة ٦٧٢ مات كبير المحدثين ومسندهم الإمام تقي الدين إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليُسْر التنوخي عن ثلاث وثمانين سنة.

٣- عبد اللطيف الصوفي: لم أقف على ترجمته.

٤- أبو الحسين بن النقور: هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد لله بن النقور البغدادي البزاز (۲۸۱–۲۷۹) وكان صحيح السماع متحريًا في الرواية قال الخطيب: كان صدوقًا. وقال ابن حيرون: ثقة سمع علي ابن عمر الحربي السُكّري وتفرّد بأجزاء عالية كنسخة هُدبة بن خالد، ونسخة كامل بن طلحة ونسخة طالوت وابن مردك. "السير" (۱۸/۲۷۵ ت ۱۸۰) و"تاريخ بغداد" (۲۸۱/۲۵)

٥- علي بن عمر السُّكري: هو الشيخ العالم المعمر مسند العراق أبو الحسن ويعرف أيضًا بالصير في وبالكيّال (٢٩٦-٣٨٦) سمع من أحمد بن الحسن بن عبد الجبّار الصوفي وعنه: أبو الحُسين بن النقور، كان في في نفسه ثقة وقال الخطيب: كان سماعه في كُتب أحيه لكن يعض المحدثين قرأ عليه شيئًا منها ما لم يكن فيه سماعه وألحق فيه السماع. "السير" (١٦\٣٩٥ ت٣٩٤)

٦- أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبّار الصوفي. وفي سنة ٣٠٦هـ مات مسند بغداد أبو عبيد الله وهو في عشر المائة (أي كان يحفظ عشرة الآن حديث). "تذكرة الحفاظ" (٦٨٩)

٧- يجيى بن معين بن عون بن زياد بن بِسْطام، يروي عن عَمرو بن الربيع بن طارق المصري (د) وعنه أحمد بن الحسن الصوفي. ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل. "التهذيب الكمال" و"التقريب"

THE PRINCE GHAZI TRUST

"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جارَهُ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمّام إلا بمنزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقُلُ خيرًا أو لِيَصْمُت، من الله على يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائكم / فلا تدخل الحمام".

(...) ٢٦- قال: "فَنَمَيْتُ (١٢١) ذلك إلى عمر بن عبد العزيز في خلافته فأرسل إلى أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزام أنْ سَلْ محمد بن ثابت عن حديثه، فإنه رضي "(١٢١)، فسأله، ثم كتب إلى عمر، فمنع عمر النساء من الحمام" رواه ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن ثابت (١٢٣).

۸- عمرو بن الربيع بن طارق بن قرة بن نهيك الهلالي أبو حفص الكوفي يروي عن يجيى بن أيوب
 وعنه يجيى بن معين. ثقة روى له مسلم وأبو داود. "قذيب الكمال" (۲۲\۲۳ ت٤٣٦٦)

٩- يجيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري. يروي عنه عَمْرو بن الربيع قال النسائي]: ليس به بأس وذكره ابن حبّان في "الثقات"، حدّث عن أهل مكة والمدينة والشام ومصر والعراق وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ مات سنة ١٦٨ هـــ. روى له الجماعة. "قذيب الكمال" (٣١\٣١) ت ٦٧٩٢) و"التقريب"

١٠ - محمد بن إبراهيم بن الحارث بن حالد بن صخر القرشي التيمي أبو عبد الله المدني روى عن محمد ابن ثابت بن شرحبيل. ثقة وكان عريف قومه مات سنة ١٢٠ هـ.. وقال ابن حجر: ثقة له أفراد، من الرابعة. "التقريب"

١١ - محمد بن ثابت بن شُرحبيل أبو مصعب الحجازي والد مصعب بن محمد. روى عن عبد الله بن يزيد الخطمي وعنه محمد بن إبراهيم بن الحارث. ذكره ابن حبّان في "الثقات". وقال ابن حجر: مقبول بن الرابعة "تمذيب الكمال" و"التقريب"

١٢ عبد الله بن يزيد الخطمي أبو موسى. شهد الحديبية مع رسول الله هي وهو ابن سبع عشرة سنة
 وشهد الجمل وصفين والنهروان مع على بن أبي طالب. وكان أميرًا على الكوفة.

١٣- أبو أيوب الأنصاري ﷺ. تخريجه في فقرة ١٢٣.

⁽١٢١) نَميتُ الحديث أغيه: أرفعه إليه على وجه الإصلاح. النهاية في غريب الحديث.

⁽۱۲۲) رضي بمعني مرضيّ.

⁽١٢٢) كما في "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان" (٧\٥٦٥ ح٥٩٨٥) باب الزجر عن دخول

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT فهذه الآثار كلُّها تذُلُّ على إباحة الحمّام للرجال دون النساء.

(٠٠٠) ٢٧- وروى ابن أبي شيبة بسند صحيح: "أن ابن عباس كا دخل ممّام الجُحْفة" (١٧٤).

(٠٠٠) ٢٨- وروى أيضًا عن أبي الدرداء، أنه كان يدخل الحمّام ويقول: "نعم البيتُ الحمام، يُذهب الضّبيّة يعنى الوسخ، ويذكر النار"(١٢٥).

(٠٠٠) ٢٩- وعن ابن عمر نحوه، وجاء أنَّ عليًّا وابنه الحسين وابن عمر وأبا هريرة وجَرير بن عبد الله البجلي وعطاء وغير واحد دخلوه (١٢٦).

وحكى غيرُ واحد الإجماع على جواز دُخُوله بشرطه.

النساء الحمامات، عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبّار الصوفي به؛ وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (١٤/ ٢٨٩) من طريق الليث، عن يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن جُبير، عن محمد بن ثابت به وقال: صحيح الإسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص؛ وأخرجه الحافظ الطبراني في "الكبير" (١٤٧٤ ح٣٨٧٣) عن مطلب بن شعيب الأزدي عن عبد الله بن صالح، عن الليث به؛ والحافظ البيهقي في "الشعب" (٢٧٦٩) من طريق الحافظ ابن حبان، ورواه مختصرًا دون قوله: ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الإ بمثرر" "البخاري" (٢٠١٨) و(٦٠١٦) و(٦٤٧٠) كما في "الفتح"، و"مسلم" في الإيمان (٢٤-٧٧) و"أبو داود" و"الترمذي" و"مالك" و"أحمد".

(۱۲٤) إسناده صحيح، فابن عُليّة وهو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، الحافظ الثقة، يروي عن أيوب بن أبي تيمية كيسان السختياني وعنه ابن أبي شيبة، وأيوب السختياني ثقة ثبت يروي عن عكرمة، وعكرمة القرشي الهاشمي أبو عبد الله مولي ابن عباس ثقة ثبت عالم بالتفسير. مصنف ابن أبي شيبة (١/٩٠١)

(١٢٥) "المصنف" (١ / ١٠٩)؛ و"سنن البيهقي الكبير" (٧ / ٣٠٩)

(۱۲۹) كما في "مصنف ابن أبي شيبة" (۱۰۹۱)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUEANIC THOUGHT

(...) ۳۰- وروى أبو بكر البزار في مُسنده من حديث طاوس عن ابن عباس علم المناه

قال: قال رسول الله ﷺ: "احْذَرُوا بيتًا يُقال له الحمامُ، قالوا: يا رسول الله انه يُنقى (۱۲۸) الوسخ؟ قال: فاستتروا"(۱۲۹).

(۱۲۷) دراسة إسناد حديث (۱۲۰۰) در

١- يوسف بن موسى: ابن راشد بن بلال القطان أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي، (خ، د، ت، عس، ق) قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في "الثقات" مات سنة ٢٥٣هـ. "تمذيب الكمال" (٢٢١ / ٢٢١ ت٧٠)

٢- يعلى بن عُبيْد بن أبي أمية الأيادي مولاهم أبو يوسف الطنافسي الكوفي روى عن سفيان الثوري.
 قال أحمد: كان صحيح الحديث وكان صالحًا في نفسه وعن يجيى: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق مات سنة
 ٢٠٩ هـ "قذيب الكمال" (٢١\٣٨ ت ٣١٥)

۳ سفيان بن سعيد بن مسروق البدري أبو عبد الله الكوفي، عنه يعلى بن عُبيد الطنافسي (ت، س، ق) قال شعبة: إن سفيان ساد الناس بالورع والعلم مات ١٦١ هـ. "تهذيب الكمال" (١١١\١٥٤ ت٢٤٠٧)

٤ عبد الله بن طاوس كيسان اليماني أبو محمد الأبناري روى عن أبيه طاوس وعنه سفيان الثوري قال أبو حاتم والنسائي: ثقة، روى عنه الجماعة، مات سنة ١٣٢ هـ. "التقريب" و"تمذيب الكمال"
 ١٣٠ ١٣٠ ١٣٠ ٢٥٣)

٥- طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي. قال يجيى: أدرك طاوس حمسين من أصحاب رسول الله الله الله ومنهم ابن عباس، وهو من سادات التابعين، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة. "التقريب" و"تحذيب الكمال" (١٣٠/١٥٣)

فالإسناد: صحيح وكذا قاله الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٢٧٧١)؛ وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٧٧١١) بالفظ: "اتقوا بيئًا"، والحافظ عبد الرزاق في "المصنف" ١١١١-١١١٠ بلفظ: "اتقوا بيئًا" (٢٠٠١)؛ وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (٢٨٨٤) بلفظ: "اتقوا بيئًا... يُذهب الدرن وينفع المريض" وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي؛ وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه البيهقي في "السنن الكبري" (٧١٩٠٧ ح١٤٥٨)

(١٢٨) من الإنقاء أو التنقية.

(١٢٩) أخرجه الحافظ البزار في "مسنده" كما في "كشف الأستار عن زوائد البزار" للحافظ الهيثمي (١٦١\١ ح ٣١٩) وقال البزار: هكذا رواه الناس عن طاوس مرسلاً ولانعلم أحدًا وصله إلاّ يوسف عن يَعْلَى عن الثوري.



قال الحافظ عبد الحق الإشبيلي في مسنده: هذا أصحّ إسناد حديث في هذا الباب على أن الناس يرسلونه عن طاوس، ورواه الخرائطي / في كتاب شاذّ من الإختلاف (١٣٠). ٩/ب

الفضل الجَنْزَوي، أخبرناه أبو العباس الجزري، أخبرنا إبراهيم بن خليل، أخبرنا أبو الفضل الجَنْزَوي، أخبرنا علي الغسّاني، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد، أخبرنا حدّي محمد، أخبرنا الخرائطي، حدثنا أبو بكر الترمذي، حدثنا محمد بن عبد الله [الرَّقاشي]، حدثنا أبو سهل، حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عباس المناهات قال:

⁽١٣٠) لم أجد الحديث في كتاب "مساوئ الأخلاق" المطبوع.

⁽۱۳۱) دراسة إسناد حديث (۱۱) ۳۱:

١- أبو العباس الجزري ثم الصالحي سبق في حديث (٩)

٢- إبراهيم بن خليل. سبقت ترجمته في (٦)

٣- أبو الفضل الجنــزوي. سبقت ترجمته في (٦)

٤- على الغسّاني. سبقت ترجمته في (٦)

٥- أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد سبقت (٦)

٦- حدي: محمد بن أحمد بن عثمان بن الوليد بن الحكم بن أبي الحديد السُّلمي الدمشقي. سبقت ترجمته في حديث (٦)

٧- أبو بكر الخرائطي. سبقت ترجمته في حديث (٦)

 $[\]Lambda$ أبو بكر الترمذي. هو أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السُّلمي الترمذي أحد أعلام السنة، سمع محمد ابن عبد الله الأنصاري وسعيد بن أبي مريم وطبقتهم وجمع وصنف . وقال ابن ناصر الدين: ثقة توفي سنة $1.5 \, \mathrm{max}$ هـ.. "شذرات الذهب" ($1.5 \, \mathrm{max}$) و"تاريخ بغداد" ($1.5 \, \mathrm{max}$) وهو شيخ الخرائطي كما في "المكارم والمساوئ".

٩ - محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم (الرواسي): لعله الرَّقَاشِيّ أبو عبد الله البصري. وعنه أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي، وقال يعقوب بن شيبة والعجلي وأبو حاتم: ثقة وقال ابن حجر: ثقة من كبار العاشرة. مات في سنة ٢١٧ هـ. ترجمته في "التقريب" و"تمذيب الكمال" (١٥٠ / ٥٥١ ت ٥٣٧٤)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال رسول الله ﷺ: "بِئُس البَيْتُ الحمّام فقال قائل: أو قائلون: إنّه ليُتَدَاوَى به المَريضُ ويُذْهبُ فيه الوسخ قال: فإن فعلتم فلا تَفْعلوا إلاّ وأنتم مُؤتَزرُون "(١٣٢).

(...) ٣٢- وبه (١٣٣) قال: أخبرنا أحمد بن إسحاق الوَزّان، حدثنا محمد بن [سَلَمَة]، [دريس ابن] (١٣٤) المنذر أبو حاتم، حدثنا أبو الأصبغ الحَرَّانِ، حدثنا محمد بن [سَلَمَة]، عن محمد ابن إسحاق، عن ابن طاوس، وعن أيوب السختياني عن طاوس عن ابن عباس (١٣٥) قال: قال رسول الله على: "تَبْنُون (١٣٦) بَيْتًا يُقال له الحمّام، قالوا: يا رسول

١٠ أبو سهل: النَضْر بن كثير السَّعْديُّ. أبو سَهْل البصريِّ العابد، عن عبد الله بن طاوس (د، س) قال أحمد: ضعيف الحديث. وقال البحارى: عنده مناكير، وقال النسائي: صالح. وقال أبو حاتم: شيخ فيه نظر. وقال ابن حجر: ضعيف من الثامنة. ترجمته في "التقريب" وفي "تمذيب الكمال" (٢٩\ ٢٠٠ ٢٣٣٣)

١١ – عبد الله بن طاوس بن كَيْسان اليماني، أبو محمد الأنباوي عن أبيه طاوس، وعنه النضرين كثير،
 سبقت ترجمته في حديث ٣٠.

١٢- طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم، الفارسي، سبقت ترجمته في ٣٠.

١٣- ابن عباس: الصحابي بحر الأمة نظمًا.

فالإسناد: ضعيف يسير الضعف. لضعف النضر بن كثير السعدي.

⁽۱۳۲) و لم أقف علي إسناد الخرائطي في "المساوئ" وأظنه فما سقط من المحطوط: أخرجه الحافظ البيهةي في "شعب الإيمان" (١٥٦ ٦ ح٧٧٦٨) من طريق سعيد بن عثمان الأهوازي عن صَلْتِ بن مَسْعُود، عن يجيى بن عثمان عن عبد الله بن طاوس بنحوه وفيه "أيداوي" بدل "ليتداوي ومستورون" بدل "مؤتزرون".

⁽١٣٢) أي رواية الحافظ الخرائطي حيث يروي عن شيخه أبي بكر أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان. وأظن هذا الحديث مما سقظ أيضًا من كتاب "مساوئ الأخلاق" لهذه النسخة".

⁽١٣٤) سقطت في الأصل زدناها من كتب الرجال.

⁽۱۳۰) دراسة إسناد حديث (۱۳۰)

١- أحمد بن إسحاق بن صالح بن عطاء الوزّان الواسطي أبو بكر. قال ابن أبي حاتم كتب عنه مع أبي وهو صدوق، وقال الخطيب: حديث ببغداد وسُرٌ من رأى، قال الدارقطني: لا بأس به. مات سنة ٢٨١
 هـــ. وهو شيخ الخرائطي "الجرح" (٢/ ٤١ ت٩)، و"تاريخ بغداد" (٢/ ٢٨ ح١٦٣٠)

الله يَذْهبُ بالدّرن ويَنفع المريضَ قال: فمن دخله فليستتر "(١٣٧)

٢- محمد بن ادريس المنذر بن داود بن مِهْران الحنظلي أبو حاتم الرازي الحافظ، أحد الأثمة الحفاظ الأثبات المشهورين بالعلم المذكورين بالفضل. عنه أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان مات ٢٧٧ هـ..
 "قذيب الكمال" (٢٤\ ٣٨١)

٣- أبو الأصبغ: عبد العزيز بن يجيى بن يوسف البكّائي أبو الأصبغ الحرّاني مولي بني البكاء. عن محمد ابن سلمة الحرّاني (د، س) وعنه أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي. قال الآجري عن أبي داود: ثقة وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن عدي: لا بأس بروايته. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم من العاشرة مات في ٢٣٥ "تمذيب الكمال" (١٨\٥١٥ ت ٢٤٨٠) و"التقريب"

٤- محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم. أبو عبد الله الحراني روى عن محمد بن إسحاق بن يَسار (ر، ق). وعنه عبد العزيز بن يجيى الحراني . وقال النسائي وابن سعد: ثقة. مات سنة ١٩٢ هــ. "تمذيب الكمال" (٢٥ / ٢٨٩ ت ٥٠٥٥)

٥- محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار المدني أبو بكر روى عن أيوب السختياني. قال يجيى: محمد بن إسحاق ثقة وليس بحجة . وقال مرة: ضعيف. وقال علي بن المديني هو صالح وسط. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حجر: صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة ١٥٠ هـ.. "مذيب الكمال" (٢٤/ ٥٠٥ ت ٥٠٥٧) و"التقريب"

٦- طاوس سبقت ترجمته في ٣٠.

 ٧- أيوب بن أبي تميمة، كيسان السحتياني، أبو بكر البصري، مولي عنـــزة، روى له الجماعة، ثقة ثبت مات ١٣١ هــ. "التهذيب"

٨- ابن عباس، الصحابي الجليل، بحر الأمة ﷺ.

إسناد الحديث حسن إن شاء الله تعالى.

(١٣٦) ولم أحد بمذا اللفظ في المصادر، فما وُجد فيها إما بلفظ "احذروا" أو "اتقوا".

(۱۳۷) الحديث أخرجه الحافظ البرّار في "مسنده" كما في "كشف الأستار" (۱٦١١ حديث الم ٣١٩): عن يونس بن موسى عن يعلى بن عُبيد، عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعًا. ولفظه: "احذروا بيتًا يقال له الحمام قالوا: يا رسول الله يُنقي الوسخ. قال: فاستتروا" وقال: وهذا رواه الناس عن طاوس مرسلا ولا نعلم أحدا وصله إلا يوسف عن يَعْلى عن التُوريّ. وقال

سوّار، حدثنا المغيرة بن مُسلم، عن يحيى بن عُبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ،

الهيئمي في "المجمع" (١٧٧١): رواه البزار والطبراني في "الكبير" (١٠٩٢٦/١١) بلفظ: "اتقوا" إلا أنه قال: قالوا: يا رسول الله! إنه يذهب بالدّرَن وينفع المريض" ورجاله عند البزار رجاله الصحيح. وأخرجه الحافظ البيهقي في "السنن الكبري" (٧/ ٣٠٩) بلفظ "احذروا بيتا.." قال سليمان ابن أحمد بن أيوب: هكذا رواه أبو نعيم وغيره مقطوعًا ورواه يعلى بن عُبيد (كما في البزار) موصولا. وقال الشيخ: رواه الجمهور عن الثوري على الإرسال وكذلك رواه أيوب السختياني وسفيان بن عيينة وروح بن القاسم وغيرهم عن ابن طاوس مرسلاً وروى عن محمد بن إسحاق بن يَسار وغيره عن ابن طاوس موصولا. وينظر أحبار مكة (١٠١٣ ح١٨٥٨) من طريق محمد بن منصور الجواز عن سفيان به؛ "نوادر الأصول" ص١٦٦٤ و"جامع التحصيل" (١٤٣١)

(١٣٨) وفي الأصل "زيد" والتصويب من تاريخ بغداد والمساوئ.

(۱۲۹) دراسة إسناد حديث (۱۳۰۰):

۱- الحسن بن يزيد بن معاوية بن صالح أبو علي الحنظلي الجصاص المخرمي، سكن سر من رأى،
 وحدث بها عن شبابة بن سوّار، وكان ثقة. "تاريخ بغداد" (٢٧١٧ ت٢٠٠٤)

٢- شبّابة بن سوار الفرّاري، مولاهم أبو عمرو المدّاثي، روى عن المغيرة بن مسلم السرّاج، قال أحمد:
 هو صدوق في الحديث. وقال يحيى: ثقة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به مات في سنة ٢٥٤ هـ..
 "قذيب الكمال" (٣٤٣ ١٦ ٣٤٣)

٣- المغيرة بن مسلم القُسْملي أبو سلمة السّرّاج، روى عنه شبابة بن سوّار، قال يجيى بن معين: صالح، وقال أبو حاتم صالح الحديث صدوق، وقالالدارقطني: لا بأس به وذكره ابن حبّان في "الثقات" روى له البخاري في "الأدب المفرد" والترمذي والنسائي وابن ماجه. "تمذيب الكمال" (٢٨\ ٣٩٥ ت ٢١٤١) وقال ابن حجر: صدوق، من السادسة. "التقريب"

٤- يجيى بن عُبيد الله بن عبد الله بن مَوْهب القرشي التيمي المدني. روى عن أبيه (ت، ق) وقال يجيى القطان: ضعيف، وقال أحمد: منكر الحديث. وقال يجيى بن معين: ليس بشئ. وقال النسائي: ضعيف لا يكتب حديثه. وقال أحمد مرة: أحاديثه مناكير ولا يعرف هو ولا أبوه، وقال ابن حجر: متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع، من السادسة. "التقريب" و"تمذيب الكمال" (٣١\ ١٤٤٩ ت ٢٨٧٦)

عن النبي على قال: "نعم البيتُ الحمّام إذا دخله الرجلُ المسلم ذكّره النار تعوّذ (۱٤٠) بالله من النار، وبئس البيت العُرس، لأن الرجل إذا دخله رغّبه في الدنيا وزهده (۱٤١) في الآخرة "(۱٤١) وهذا حديث منكر.

فالإسناد: ضعيف حدا.

وأخرجه الحافظ أحمد بن منيع في مسنده بنحوه كما في "المطالب العالية" (١\٥٠ حديث رقم ١٨٥) و أخرجه الحافظ البوصيري لضعف يجيى بن عبد الله به. وضعفه الحافظ البوصيري لضعف يجيى بن عبيد الله بن موهب ووافقه العجلوني في "كشف الخفاء" (٢٧١٢)

(١٤٠) وفي المساوئ "يتعوذ"بدل نعوذ.

(١٤١) وزاد في المساوئ "وزهّده في الآخرة".

(۱٤۲) أخرجه العلاّمة الخرائطي في "المساوئ" ص٣٢٠ حديث رقم ٨٠٨ باب ذكر من يرخّص في دخول الحمام (٥٩).

(۱٤٢) دراسة إسناد حديث (١٤٢٠)

۱- يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السُّلمي أبو خالد الواسطي، روى عن أصْبغ بن زيْد الورّاق (ت، س، ق) روى له الجماعة ع، قال علي بن المديني هو من الثقات، ما رأيت رجلا قط أحفظ من يزيد بن هارون.
 "قمذيب الكمال" (٣٢\ ٢٦١ ت ٢٠١) وهو شيخ شيخ الحافظ الخرائطي كما في "المساوئ" في عدة أحاديث.

٢- أصبَغ بن زيد بن على الجُهني، مولاهم، أبو عبد الله بن أبي منصور الواسطي الوراق عن يجيى بن عبيد الله التيمي، وعنه يزيد بن هارون (ت، س، ق)، قال ابن أبي خيثمة: ثقة. وقال أبو زرعة: شيخ. وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. وقال النسائي: ليس به بإس. "تمذيب الكمال" (٣/ ٣٠١ ت٥٣٥) وقال الحافظ: صدوق يغرب، من السادسة "التقريب"

٥- عُبيد الله بن عبد الله بن مَوْهب القرشي التيمي يروي عن أبي هريرة وعنه ابنه يجيى، روى له البخاري في الأدب، وأبو داود والترمذي والنسائي. وقال ابن حجر: مقبول من السادسة (ن، د، س، ق) "التقريب" و"التهذيب الكمال" (١٩١/٩٩)

/١/أ "نعم / البيتُ يَدْخُلُهُ الرجلُ الْمُسلم الحمّام، وذلك أنه إذا دَخَلَه سأل الله الجنة واسْتَعَاذ بالله من النار "(١٤٤).

(...)٣٥- رواه ابنُ السُنّي في كتاب [عمل] (۱٬۰۰ يوم وليلة عن أبي القاسم البَغَويّ، حدثنا الحِكم بن موسى، حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن يجيى بن عُبيد الله فذكره (۱۶۱).

(...)٣٦-وقال الخرائطي: حدثنا أبو الجرب الرَّسْعني، حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا الوليد(١٤٧)، عن ابن تُوْبان، عن أبيه، عن مَكْحُولِ (١٤٨) قال: "لَمَا قدم

٣- يجيى بن عبيد الله سبقت ترجمته في ٣٣، وهو متروك.

٤ – عبيد الله بن عبد الله بن موهب سبقت ترجمته في ٣٣، مقبول.

ه-أبو هريرة 🏙.

فالإسناد: ضعيف حدا مرفوعًا.

⁽١٤٤) أخرجه الحافظ المسدد في "مسنده" (٢٠٧): عن يجيى، عن سُفيان، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زُرعة، عن أبي هريرة: قال:" نعم البيت الحمام، يُذهب الوسخ ويذكّر النار" وذكره البوصيري في باب ما جاء في الحمّام ومدحها وذمّها (١٨٥) وقال: هذا إسناد رجاله ثقات. وقال ابن حجر: صحيح موقوف، وكذلك قال الحافظ البيهةي في "شعب الإيمان" حديث (٧٧٨)، وأخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في مصنفه عن جرير، عن عمارة، عن أبي ذرعة عن أبي هريرة من قوله ولفظه: "نعم البيت الحمام، يُذهب الدَّرَن ويذكّر النار" (١١٩١)، وأورده شيرويه في "فردوس الأحبار" عن أبي هريرة (٥١٣٢٦)؛ وله شاهد من الاخبار" عن أبي هريرة (٥١٣٢٦)؛ وله شاهد من حديث أبي الدرداء موقوفاً بنحوه أخرجه الحافظ البيهقي في "السنن الكبري" (١١٩٥١) بلفظ: "انه كان يدخل الحمام فيقول: نعم البيث الحمّام يُذهب الوسخ ويذكّر النار، ويقول: هِس البَيْت الحمّام، لأنه يكشف عن أهله الحياء" ويمكننا أن نقول في التيجة فالحديث بمذه الأسانيد ضعيف حدا، وقد صَحّ موقوفا عن عدّة من الصحابة هيك.

⁽١٤٥) سقطت من الأصل.

⁽١٤٦) أخرجه الحافظ ابن السُّني في "كتاب عمل اليوم والليلة" (ص١٥٤ حديث رقم ٣١٥)

⁽۱٤۷) وينبغي أن يكون الإسناد: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وهو عن ثابت، عن مكحول. وأما رواية ثوبان عن مكحول فلا تستقيم والله أعلم.

(۱٤٨) دراسة إسناد حديث (۱٤٨٠):

١- أبو الحرْب الرَّسْعني. وهو شيخ الخرائطي (و لم أقف على ترجمته).

٢- هشام بن حالد بن يزيد بن مروان الأزرق أبو مروان الدمشقي السلامي مولي بني أميّة يروي عن وليد بن مسلم (د، ق) قال أبو حاتم: صدوق، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن حجر: صدوق من العاشرة. "قمذيب الكمال" (١٩٨\٣٠) و"التقريب"

٣- وليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي مولي بني أمية، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وعنه هشام بن خالد الأرزق. وقال محمد بن سعد والعجلي ويعقوب بن شيبة: ثقة، قال ابن حجر: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية مات سنة ١٩٥ هـ.. "قذيب الكمال" (٣١\٨٦ ت٧٣٧)

٤- عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي أبو عبد الله الدمشقي الزاهد روى عن أبيه ثابت بن ثوبان (بخ، د، ت، ق) وعنه الوليد بن مسلم (بخ، د، ق) قال أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير وفي رواية: لم يكن بالقوي في الحديث، وقال يجيى بن معين: صالح، وقال في موضع آخر: ضعيف، وقال على بن المديني والعجلي ويجيى بن معين: ليس به بأس. قال معاوية يكتب حديثه مع ضعفه. وقال: دُحيم ثقة يرمى بالقدر. وقال أبو حاتم: ثقة. وقال صالح بن محمد البغدادي: شامي صدوق أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول مسندة مات سنة ١٦٥ هـ.. "قمذيب الكمال" (١٢\١٧ ت٣٠٧٥) وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، ورمي بالقدر وتغيّر بأخرة، من السابعة. "التقريب"

٥- ثابت بن ثوبان العنسي الشامي الدمشقي والد عبد الرحمن. روى عن مكحول الشامي (بخ، د، ت، ق)
 وعنه ابنه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان. قال يحيى بن معين وأبو حاتم: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن
 حجر: ثقة، من السادسة. "تمذيب الكمال" (٤/ ٣٤٩ ت ٨١٢) و"التقريب"

٦- مكحول الشامي، أبو عبد الله الدمشقي الفقيه، روى عن النبي هي مرسلاً، عن ثوبان مولي رسول الله هي يقال/ مرسل؛ وقال أبو عيسى الترمذي: سمع من واثلة وأنس وأبي هند الداري هي. تابعي فقيه ثقة إمام أهل الشام. مات سنة ١١٣ او ١١٤. "تمذيب الكمال" (٢٨\٤٦٤ ت٦١٦٨)

(۱٤۹) طلبي يطلبي وتطلّبي: ادّهن به.

(...) ٣٧(...) وسُئل الحسن عن الحمام؟ فقال لا بأس به إذا كان بمئزر، فقيل: إنّا نرى فيه قومًا عُراةً فقال: الإسلام أعز من ذلك (١٥١).

(...) ٣٨- وروى البخاري "أن الشُّعْبِيُّ دخل الحَمَّام وهو صائم. "(١٥٢).

﴿ الفصل الثالث ﴾: فيما ورد من إباحته للنساء بشروط:

العباس بن أحمد بن علي بن أحمد العُرْضي المُسند بقراءتي عليه قال: أخبرنا العباس بن أحمد بن علي بن سرور المقدسي، أخبرنا داود بن مُلاعب، أخبرنا القاضي أبو الفضل الأرْمَوِيّ، أخبرنا أبو القاسم بن البُسْرِيّ، أخبرنا أبو النصر الزَّيْبَيُّ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان الصيدلانيّ، حدثنا الحُسين بنُ السُّمَيْدع، حدثنا محمد بن البارك، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن ابن رافع التَنُوخي، عن عبد الله بن عمرو على (۱۵۰)، أن رسول الله الله قال لأصحابه:

⁽١°٠) لم أحد من أخرجه غير الحافظ الخرائطي.

⁽۱۰۱) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه" (۲۹۲۱) حديث رقم ۱۱٤۳)، عبد الرزاق عن هشام ابن حسان الأزدي القُرْدُوسي أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، من السادسة مات سنة ٤٧. (ع) "التقريب"

⁽۱۰۲) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الصوم باب إغتسال الصائم (۲۰) معلّقا. وقال الحافظ ابن حجر: وصله ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص (سَلام بن سُليْم، ثقة)، عن أبي إسحاق (السَّبيعيّ: ثقة)، قال: رأيت الشعْبيّ يدخل الحمّام وهو صائم. "مصنف ابن أبي شيبة" (۱۵/۵) وإسناده صحيح.

⁽۱۰۳) دراسة إسناد حديث (۱۲) ۳۹:

١- أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن صالح بن ندى العُرْضي علاءُ الدين المُسند التاجر الدمشقي (٧٦٤-٦٧٧) أسمع الكثير على الفحر ابن البخاري، وزينب بنت مكي وعبد الرحمن بن الزين، حدّث بالكثير في دمشق ومصر والإسكندرية، ذكره الذهبي في معجمه وحدث بالمسند بالقاهرة قرأه عليه شيخنا، قال ابن رافع: كان ثقة صحيح السماع. "الدُرر" (٤\٢٤ ت ٤٠)

٧- العباس بن أحمد بن على بن سرور المقدسي، لم أجده.

-7 ابن ملاعب زين الدين أبو البركات، داود بن أحمد بن محمد بن بن منصور بن ثابت بن ملاعب الأزجي وكيل القضاة، عن الأرموي (كما في حديث ١٨) وابن ناصر وعنه ابن سلام المحدث والعماد بن الشيرازي وأبو الفضل محمد بن محمد الدمشقي وعبد المنعم بن يجيى الزهري. "شذرات الذهب" (-17.) و"العبر" (-17.)

٤- القاضي أبو الفضل الأرْمَوْيّ: الشيخ الفقيه الإمام المعمّر القاضي، مسند العراق، أبو الفضل محمد ابن عمر بن يوسف بن محمر الأرموي البغدادي الشافعي سمع عنه داود بن ملاعب وأخته حفصة بنت ملاعب. قال السمعاني: فقيه إمام متدين، ثقة صالح، تفقه على الشيخ أبي إسحاق. قال ابن الجوزي سمعت منه بقراءة الحافظ ابن ناصر وقرأت عليه كثيرا وكان ثقة ديّنا تاليا وكان شاهدا فعُزل توفي سنة ٤٧٥. السير" (١٨٣/٢٠)

٥- أبو القاسم بن البُسْري: الحسين بن علي بن أحمد بن محمد، الشيخ الصالح الثقة أبو عبد الله الحسين ابن الشيخ أبي القاسم البغدادي بقية المشيخة وآخر من حدّث عن عبد الله بن يجيى السُّكِّري (٤٠٩-٤٩٧) و"السير" (١٨٥١ع-١٨٥)

7- الزيني: مسند الوقت الشريف، أبو نصر، محمد بن محمد بن على بن حسن بن محمد الهاشمي، العباسي البغدادي (٣٨٠-٤٧٩) سمع أبا طاهر المخلص ومحمد بن عمر بن زنبور، وكان لآخر من حدّث عن المخلص وابن زنبور في الدنيا. زاهد صحيح السماع. يقول نور الدين: من المحتمل جدا سقط راو بين الزيني والصيدلاني، إذ لا يمكن سماع الزيني الذي ولد ٣٨٠ من الصيدلاني الذي مات سنة ٣٤٤ هـــ والله أعلم.

٧- أبو بكر محمد بن عثمان الصيدلاني قال الخطيب البغدادي: وكان ثقة توفي فيه ٣٤٤ هـ.. "تاريخ بغداد" (٩٨٣ ت٩٨٣)

۸- الحسين بن السميدع بن إبراهيم، أبو بكر البجلي، الأنطاكي قدم بغداد وحدث بها عن محمد بن المبارك الصوري، روى عنه يحيى بن محمد صاعد، قال الخطيب وكان ثقة، قال ابن قانع: مات ابن السميدع سند ٣٨٧. "تاريخ بغداد" (٨/ ٥١ ت ٤١١١)

٩- محمد بن المبارك بن يعلى القرشي أبو عبد الله الصوري القلانسي سكن دمشق، عن إسماعيل بن عياش.
 وقال العجلي وأبو حاتم وابن حبان : ثقة مات في ٢١٥ هــ. "تمذيب الكمال" (٢٦\٢٦ ت٥٥٧٧)

• ١- إسماعيل بن عياش بن سُليْم العَنْسي أبو عُتْبة الحِمْسي روى عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي (بخ، ت) وعنه محمد بن المبارك الصوري، روى له الجماعة. قال أحمد بن حنبل: ليس أحد أروى لحديث الشاميين من إسماعيل بن عياش، وقال يعقوب بن سفيان: إسماعيل ثقة، وأكثر ما تكلموا قالوا:

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

"أَلاَ إِنْكُم تَسْتَفْتِحُون أَرضَ العجم وفيها بُيُوت تُدعى الحمامات وهي حَرَامٌ على رجال أُمَّتِي إِلاّ بِإِذَارِ وعلى نساء أمتى إلا نفساء أو سَقْم".

(...) ٤٠ ورواه أبو داود في سننه فقال: حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو رافع، عن عبد الله عن عمرو رافع، عن عبد الله عن عالى: "إنها ستُفتح لكم أرض العَجَم وستجدون فيها بُيُوتا يقال لها

يُغرب عن ثقات المدنيين والمكيين. وقال يجيى بن معين: أرجو أن لا يكون به بأس. قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده. "تمذيب الكمال" (٣\٣٣ ١ ت٤٧٢) فخلّط في غيرهم. "التقريب"

١١ – عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي قاضيها، ضعيف في حفظه من السابعة مات سنة ٥٦. وقد حاوز المائة (بخ، د، ت، ق) عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي وعنه زهير بن معاوية. "تمذيب الكمال" و"التقريب"

17 - عبد الرحمن بن رافع التنوخي أبو الجهم قاضي أفريقيا روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص (بخ، د، ت، ق) وعنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. قال البخاري: في حديثه مناكير وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله. وقال ابن حجر: ضعيف من الرابعة مات سنة ١٣.

١٣- عبد الله بن عمرو صحابي جليل ابن صحابي ﷺ.

فالإسناد: ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وعبد الرحمن بن رافع التنوخي.

(۱۰٤) دراسة إسناد حديث (...) ٤:

١- أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي البربوعي الكوفي ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة ٢٧ وهو ابن ٩٤ سنة. "التقريب"

٢- زهير بن معاوية بن خُديج بن الرحيل بن زهير الجُعفي أبو خيثمة الكوفي عن عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم الأفريقي (بخ،د) وعنه أحمد بن عبد الله بن يونس ثقة ثبت من السابعة مات سنة ٧٤ هـــ (ع)

٣- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. سبقت ترجمته في حديث (١٢). وهو ضعيف في حفظه، من السابعة.

٤ – عبد الرحمن بن رافع التنوخي أبو الجهم قاضي أفريقيا. سبقت ترجمته في حديث (١٢)

٥- عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي الجليل ﷺ.

فالإسناد: ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد.



الحمامات، فلا يدْخُلَتها الرجالُ إلا بالإزار، وامْنَعُوها النّساء إلا مريضة أو نفساء"(١٥٥).

(...) ٤١ - ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عَبْدة بن سليمان وعن علي بن محمد، عن يَعلى / بن عُبيد، وجعفر بن عَوْن أربعتهم عن عبد الرحمن (١٥٦).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه عنه عن عبد الله بن [يزيد] (۱۵۰۱)، عن ابن [عمرو] يرفعه بمثله (۱۵۸۱)، فمداره على عبد الرحمن بن زياد، فوثقه يجيى القطان ويعقوب بن شيبة. وقال: رجل صالح من الأمّارين بالمعروف والناهين عن المنكر. وأما الإمام أحمد ويجيى والنسائي فضعفوه، وقال الترمذي رأيت محمد بن إسماعيل يعني البخاري يُقوي أمْره ويقول: هو مقارب الحديث (۱۵۹۱). وأما شيخه عبد الرحمن بن رافع فتابعي لا بأس به ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال البخاري في حديثه مناكير (۱۲۰۰)، وقد روي هذا الحديث أيضًا من روايته حابر وأنس وغيرهما من الصحابة.

⁽۱۰۰۰) أخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الحمّام باب (۱) حديث رقم ٤٠١١؛ وقال الحافظ المنذري في "مختصره" وفي إسناده: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وقد تكلم فيه غير واحد؛ وعبد الرحمن بن رافع التنوخي، قاضي أفريقيا، وقد غمزه البخاري وابن أبي حاتم رحمهم الله. "مختصر أبي داود" (١٥١٦ حديث ٣٨٥٤)

⁽١٥٦) أخرجه الحافظ ابن ماجه في الأدب باب دخول الحمام (٣٨) حديث رقم ٣٧٤٨ فالإسناد ضعيف أيضا.

⁽۱۰۷) وفي الأصل "زيد" والتصويب من المصنف وتهذيب الكمال فهو عبد الله بن يزيد المعافري أبو عبد الرحمن الجبلي المصري يروي عن ابن عمرو بن العاص وعنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وكذلك "ابن عمر" خطأ من الناسخ والله أعلم.

⁽۱۰۸) أخرجه في "المصنف" (۲۹۰/۱ ۲۹۱ حديث رقم ۱۱۱۹)

⁽۱۰۹) كما في "تمذيب الكمال" (۱۰۲\۱۷ ت٢٨١٧)

⁽١٦٠) كما في "تمذيب الكمال" (١٧\٩٧ ت٣٨١١) وقد أخرج الحديث الحافظ البيهقي في "شعب الإيمان" (١٥٩\٦ حديث ٧٧٧٥) من طريق الحافظ ابن ماحه عن جعفر بن عون به وقال: فهذا حديث



(...)٤٢- فقال أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياص عن أسامة بن زيد، عن مكحول قال: "كتب عُمَر إلى أُمَرَاءِ الأجْنادِ: أَنْ لاَ يَدْخُلَ رجلٌ الحمّام إلاّ بِمئزرٍ ولا امرأة إلاّ من سَقْمٍ" (١٦١).

يتفرّد به عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وأكثر أهل العلم لا يحتج بحديثه وقد أخرجه أبو داود في السنن عن أحمد ابن يونس عن زُهير عن عبد الرحمن بن زياد وليس بأضعف من أحاديث النهي علي الإطلاق ورُوي من وجه آخر عن عمر مرفوعا وليس بالقوي، ورُوينا عن نافع وبُكير بن عبد الله الأشج ألهما حملا النهي في ذلك علي التنسزيه، وأخرج الحافظ الطيراني في "الكبير" بنحوه من حديث المقدام بن معدي كريب مرفوعًا (١٠/ ٢٧١) وأخرجه أيضًا في مسند الشاميين بنفس السند، وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (١/ ٢٧٨) وفيه: مسلمة بن علي الخشني وقد أجمعوا علي ضعفه وقال الحافظ في "التقريب" هو متروك. كما أورده الحافظ المنذري في "الترغيب والترهيب" (١/ ٢٠٨) وأورده الشيرويه في الفرّدوس بمأثور الخطاب (١/ ٤٥٩)

(۱۲۱) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه" (۱۱۰\۱)، وإسناده ضعيف، ولكنه يرتقي إلى حسن لغيره من الروايات الأخري.

(١٦٢) وفي الأصل "سنان" بدل "سيّار"، و"القطان" بدل "العطار"، وهما مصحفان والتصويب من "الكامل" وكتب الرجال.

(۱۹۳) دراسة إسناد حديث ابن عدي(...) ٤٠٠

١ – زيد بن عبد الله بن زيد وهو شيخ ابن عدي (و لم أجد من ترجمه)

٢- أحمد بن محمد بن سيّار الحمصي أبو حُميْد، يروي عن يجيى بن سعيد العطار، وقال ابن أبي حاتم:
 كتبتُ عنه، وهو صدوق ثقة. "الجرج" (٧٢\٢ ت١٣٥)

٣- يحيى بن سعيد العطّار الشامي الحمصي، قال ابن أبي حاتم: حدثنا عنه أحمد بن محمد بن سيار الحمصي، سمعت يحيى بن معين يضعفه، ذكر أنه احترق كتبه وأنه روى أحاديثه منكرة. وقال ابن مُصفّى: ثقة، وقال أبو داود: حائز الحديث "الجرح" (١٥٢\٩) و"الميزان" (١٩٧٩)

حَرامٌ على أمتي فقال: يا رسول الله إنّ فيها كذا وكذا فقال: لا يحلّ لإمرئ مسلم يدخل إلا بإزار (١٦٥)، وعلى إناث أمتي إلاّ من سَقْمٍ أو مَرَضٍ "(١٦٥).

[خلاصة أقوال العلماء في دخول الحمام] (٢٦٠٠):

وقد تقدم أن غير واحد من العلماء ذكر الإجماع على إباحته بشرطه، وذكر بعضهم في دخوله خلافًا بين الصحابة على أقوال:

أحدها: الجواز مطلقًا، وهو قول أبي الدرداء وابن عباس وغيرهما.

والقول الثاني: المنع مطلقًا وهو محكي عن ابن عمر. روي عنه أنه قال: "الحمام من النعيم الذي أحدثوا" وهذا يقتضي أن تركه أولى.

الثالث: المنع منه إلاّ لمريضة أو نفساء، وهو مروي عن ابن عمر أيضًا وعائشة.

الرابع: منع النساء مطلقًا دون الرجال بالأزر، وقد رُوي في ذلك أحاديث تقدّم جُملةٌ منها.

٥ - سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي يروي عن أبيه عبد الله بن عمر فظاً.
 "التقريب"

فالحديث بهذا الإسناد: ضعيف حدا.

⁽١٦٤) وفي الكامل "بِمِثْزَرِ" بدل "بإزَارِ".

⁽١٦٥) أخرجه الحافظ ابن عدي في "الكامل" بنحوه (٦ ٢١٦٩) وقال: عن سالم غير محفوظ.

⁽١٦٦) ما بين المركونين زيادة من المحقق.



﴿ الفصل الرابع ﴾: في الأمر بالتَّستُّر في الحمَّام وغيره:

(١٣) عمر بقراءتي عليها الدمشقي سنة سبع وخمسين وستمائة، أخبرنا أبو محمد الله بن أبي عمر بقراءتي عليها الدمشقي سنة سبع وخمسين وستمائة، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن الحرقي، أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن السُلمي، أخبرنا أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي العُرابي، أخبرنا أبو محمد الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد البصري، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا معاذ بن معاذ وإسماعيل بن عُليّة، عن بَهْز بن حكيم بن معاوية بن حَيْدة، عن أبيه عن حدّه عن الله عن حدّه الله عن الله عن حدّه الله عن حدّه الله عن الله

١- فاطمة بنت العزّ إبراهيم بن الخطيب شرف الدين عبد الله بن أبي عمر المقدسية، أم إبراهيم (٢٥٦-٧٤٧هــ) وأحضرت علي إبراهيم بن حليل مشيخة أبي مسهر وحديث أبي الفراتي وتفرّدت بالسماع منه وأجاز لها محمد بن عبد الهادي وعبد الحميد بن عبد الهادي وأبو داود السروري، وكانت عابدة خيّرة. "الدرر" (١٥٨/٤)

⁽١٦٧) أخرج الحديث الحافظ ابن حبان في صحيحه بإسناده من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعًا في ذكر الأمر للمرأة بلزوم قعر بيتها حديث رقم ٥٥٠٠ ٧/٤٤٦؟

وأخرج الحافظ الترمذي في كتاب الرضاع باب (١٨) حديث رقم ١١٧٣ (٣/٤٧٤) القسم الأول إلى قوله: استشرفها الشيطان وقال هذا حديث حسن غريب؛ وأخرجه الحافظ ابن خزيمة في صحيحه -باب اختيار صلاة المرأة في بيتها حديث رقم ١٦٨٦ (٣/٩٣)؛ وأخرجه الحافظ ابن حبان في صحيحه الحافظ المراني في الكبير (١٠١٥١١) وقال الحافظ الهيثمي: رجاله موثقون، والحافظ البزار في "مسنده" (٢٠١٥١) وله شواهد من حديث أبي سعيد. وقد أشار المصنف إلى تخريج الحافظ ابن ماجه الحديث في سننه ولم أجده فيه والله أعلم .

⁽١٦٨) دراسة الإسناد (١٣)٥٤:

قال: "قلت يا رسول الله عَوْرَاتُنا ما نَأْتِي منها وما نَذَرُ؟ فقال احفَظْ عَوْرَتك إلاّ من زوجتك أو ما ملكت يمينك قلت: فإذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: إن

٧- إبراهيم بن خليل الدمشقى. سبقت ترجمته في حديث (٦).

٣- أبو محمد عبد الرحمن بن علي بن المُسلّم اللحمي: الإمام الصالح، معيد الأمينيّة ابن الخرقي الشافعي
 (٩٩٩-٥٨٧) مع الحافظ ابن عساكر سمع أبا الحسن ابن الموازيني، وعنه ابن حليل، كان فقيها عالمًا صالحًا.
 "السير" (٢١\٢١)

٤- أبو الحسن على بن الحسن بن الحسين الشيخ العالم المسند المُقرئ، الثقة، شيخ دمشق الدمشقي ابن الموازيني (٤٣٠-١٥) علا إسناده، حدث عنه عبد الرحمن بن علي بن الخِرقي، كان حسن الأخلاق، مرضي الطريقة، قال ابن عساكر: شيخ مستور ثقة سمعت منه أجزاء يسيرة. "السير" (١/٤٣٧ ت٢٥٦)
 ٥- الفضل أحمد بن محمد بن أبي العُرابي (لم أجده).

٦- أبو محمد الأصبهاني: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بامويه شيخ الصوفية نزل نيسابور،
 صحب أبا سعيد الأعرابي وأكثر عنه. وعنه أو بكر البيهقي مات سنة ٤٠٩ عن ٩٤ سنة. "السير"
 ١٧٧\ ٢٩٤)

٧- أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم: الإمام المحدث القدوة الصدوق الحافظ شيخ الإسلام الأعرابي البصري الصوفي نزيل مكة وشيخ الحرم سمع الحسن بن محمد بن الصبّاح الزغفراني وخرّج معحمًا كبيرًا ورحل إلى الأقاليم وحمل السنن عن أبي داود، يروي عنه عبد الله بن يوسف الأصبهاني وكان عالي الإسناد (٧٤٠-٣٤٠) "السير" (١٥/٧١٥ ت٢٢٩)

٨- الزغفراني: الإمام العلامة شيخ الفقهاء والمحدثين أبو علي، الحسن بن محمد بن الصبّاح البغدادي الزغفراني، يسكن محلة الزغفراني (١٧٢-٢٦٠) سمع من إسماعيل بن عُليّة وحدث عنه ابن الأعرابي وقال النسائي: ثقة. "السير" (٢١\١٦٢ ت٠٠٠)

٩- معاذ بن معاذ بن نصر بن الحر التميمي العنبري أبو المثني روى عن بهز بن حكيم . وقال عنه أحمد
 ابن حنبل: هو قرة عين في الحديث. وقال النسائي: ثقة ثبت. "تمذيب الكمال" (١٣٢/٢٨)

١٠ واسماعيل بن عُليّة بن مقسم الأسدي عن بهز بن حكيم قال النسائي: ثقة ثبت. "تهذيب الكمال"
 ٢٣/٨)

فالإسناد: متصل صحيح.



استطعت أن لا يَرَينتها أَحَدُ فلا يَرَينتها قلت: فإذا كان أحدُنا خاليًا؟ قال: فالله أحق أن يُستُحْيى منه من الناس".

رواه أبو داود في كتاب الحمّام من سننه عن القعني، عن أبيه، وعن ابن بشّار، عن يحيى بن سعيد جميعا عن بَهْزِ (١٦٩)، ورواه الترمذي في الإستئذان من جامعه عن ابن بشار، عن يحيى وحسّنه، وعن أحمد بن منيع، عن معاذ بن معاذ، ويزيد بن هارون بشار، عن يحيى وحسّنه، وعن أحمد بن منيع، عن معاذ بن معاذ، ويزيد بن هارون ١٢/ب كلاهما عن بهز به، وقال: غريب (١٧٠). ورواه ابن ماجه في النكاح / عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، وأبي أسامة كلاهما عن بهز بنحوه (١٧١)، ورواه البخاري في الطهارة من صحيحه تعليقًا في باب من اغتسل مستترًا قال بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه: "فالله أحق أن يُستَحيى هنه"(١٧٢).

⁽۱۹۹) أخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الحمام باب ما جاء في التعري حديث رقم ٤٠١٧ (٤٠١٤) عن القعني (عبد الله بن مسلمة) عن أبيه وعن ابن بشار، عن يحيى بن سعيد كلاهما عن بهز بن حكيم به وقال الحافظ المنذري في "مختصره" (١٩١٦) باب ما جاء في التعري: وقد تقدم الإختلاف في بهز بن حكيم وحده: هو معاوية بن حَيْدة القُشيْري له صحبة. وقال ابن القيّم في "تمذيبه" وقد حكى الحاكم الاتفاق علي تصحيح حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن حدّه، ونصّ عليه الإمام أحمد وعلي بن المديني وغيرهما.

⁽۱۷۰) أخرجه الحافظ الترمذي في الأدب باب ما جاء في حفظ العورة (۲۲) حديث رقم (۲۷٦٩) عن محمد بن بشار به، وقال: هذا حديث حسن (۹۷،۵) وفي كتاب الأدب، باب ما جاء في حفظ العورة (۳۹) حديث رقم ۲۷۹٤ عن أحمد بن منيع عن معاذ بن معاذ ويزيد بن هارون كلاهما عنه به. وقال: حديث حسن (وفي تحفة الأشراف: غريب)؛ والحافظ النسائي في عشرة النساء حديث رقم ۸٦ ص١١١ عن عَمرو بن علي عن يجيى بن سعيد به.

⁽۱۲۱) والحافظ ابن ماجه في النكاح، باب التستر عن الجماع الحديث رقم ١٩٢٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون وأبي أسامة كلاهما عنه به.

⁽١٧٢) الإمام البخاري في صحيحه كتاب الغُسل باب من اغتسل عريانًا وحده في الخلوة مُعلقًا (٢٠) و الإمام البخاري". وقال بهز عن أبيه عن حده..." وكما أخرجه الحاكم في "مستدركه" وأحمد في "مسنده" والبيهقي في "سننه الكبري".



ابن نُفَيْل، حدثنا زُهَيْر، عن عبد الملك بن أبي سليمان العَرْزمي، عن عطاء، عن يَعْلى ﷺ (١٧٤٠): "أنّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً

(١٧٣) سقطت من الأصل.

۱- ابن نفیل: وهو عبد الله بن محمد بن علی بن نُفیْل بن زَرّاع بن علی. أبو جعفر النفیلی الحرّانی. روی عن زهیر بن معاویة، وعنه أبو داود فأکثر. یجی بن معین کان یثنی علی النفیلی. وقال أبو داود: ما رأیت أحفظ من النفیلی. وقال النسائی والدارقطنی وأبو حاتم الرازی: ثقة، مات فی سنة ۲۳٤. "تهذیب الکمال" (۱۲/ ۸۸ ت ۳۵۵)

٢- زُهير بن معاوية بن خُدَيْج بن الرُحيل بن زُهيْر بن خيثمة الجُعْفي، أبو خيثمة الكوفي، روى عن عبد اللك بن أبي سليمان (د، س)، عبد الله بن محمد النفيلي، وقال العجلي والنسائي: ثقة. وقال ابن منحويه: كان حافظًا متقنًا روى له الجماعة. مات سنة ١٧٣ هـــ "هذيب الكمال" (٩/ ٤٢٠ ت ٢٠١٩)

٣- عبد الملك بن أبي سليمان واسمه ميسرة العَرْزمي، أبو محمد، نزل جَبّانة عَرزم بالكوفة فنسب إليها،
 عن عطاء بن أبي رباح، وعنه زهير بن معاوية. قال أبو زوعة الدمشقي ويجيى بن معين والعجلي النسائي ثقة.
 وقال أبو زرعة الرازي: لا بأس به، مات في ١٤٥ هـ. "تمذيب الكمال" (١٨\ ٣٢٣ ت٣٥٣)

٤- عطاء بن أبي رباح سبقت ترجمته في ١٧، وهو ثقة، عن يعلى بن أمية وعنه عبد الملك بن أبي سليمان. "قمذيب الكمال"

٥- يَعْلَى بن أُميّة بن أبي عُبيدة ﷺ، وإسمه عُبيد، ويقال أبو حالد وأبو صفوان المكي حليف قريش،
 أسلم يوم فتح مكة وشهد الطائف وحُنينًا وتبوك مع رسول الله ﷺ، وروى عنه الجماعة، روى عنه عطاء بن
 أبي رباح. "تمذيب الكمال" و"الإصابة في تمييز الصحابة".

فالإسناد: صحيح.

وأخرجه أيضًا عن عطاء، عن صفوان بن يعلى عن أبيه فالإسناد صحيح. وأخرجه أيضًا عن عطاء، عن صفوان بن يعلى عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا الحديث (٤٠١٣) والأول أتمّ؛ ومن طريقه أخرجه الحافظ البيهقي في "الكبرى" ١٩٨١، ٧/٩٠ مختصرًا؛ ورواه النسائي في كتاب الغسل باب (٧) حديث رقم ٢٠١-٤٠٠ (١/١٠١)، والحافظ عبد الرزاق في مصنّفه حديث رقم ١١١١ والإمام أحمد في "مسنده" (٤/٢٤)

⁽۱۷٤) دراسة إسناد أبي داود (...) ٢٤:



يغتسل بالبَرَاز (٩٧٥)، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنّ الله حَيِّيٌ ستيرٌ يُحِبّ الحَيَاء والسَّتْر، فإذا اغتسل أحدكم فَلْيَسْتَتَوْ (١٧٦).

(١٤) ٤٧) و أخبرنا أبو الفضل محمد بن إسماعيل بن الحموي، أخبرنا أبو الحسن ابن البخاري، عن أبي جعفر الصيدلاني وأبي المكارم اللبّان، قالا: أخبرنا أبو علي الحدّاد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، أخبرنا أبو بشر يونس بن حبيب العجّلي، أخبرنا أبو داود الطيالسي، أخبرنا أبو هلال محمد بن سُليم، عن الحسن، عن أبي هريرة ﷺ (١٧٧١) قال: "ذكر رسول الله على موسى القال: "كَانَ مِنْ حَيَاءه لا يغتسل إلا مُسْتَتِرًا "(١٧٨).

⁽١٧٠) وفي سنن أبي داود بزيادة "بلا إزار، فصعد المنبر". البراز: هو الموضع القضاء الواسع.

⁽۱۷۶) أخرجه الحافظ أبو داود في "سننه" كتاب الحمام، باب النهي عن التعرّى، حديث رقم ٤٠١٢ (٤ ٣٩)

⁽۱۷۷) دراسة إسناد حديث (۱٤) ٤٧:

١- أبو الفضل محمد بن إسماعيل بن عمر بن مسلم بن حسن بن نصر بن يجيى الدمشقي عز الدين بن ضياء الدين الحَمَوي (٦٨٠-٧٥٧) سمع من الفخر ابن البخاري وجماعة فوق المائة الكثير؛ وأجاز له جماعة، قال الذهبي في معجمه: مُكثر جدًا عن الفخر وغيره، تفرّد بسماع السنن الكبير وله مسموعات في مجلدين، وأكثر عنه شيخنا العراقي. "الدرر" (٥\١٢٥ ت١٠٨٨)

٧- أبو الحسن البخاري. سبقت ترجمته في حديث (١)

٣– أبو جعفر الصيدلاني. سبقت ترجمته في حديث (١)

٤- القاضي العالم، مُسند أصْبهان، أبو المكارم، أحمد بن أبي عيسى محمد بن محمد بن الإمام عبد الله ابن محمد التيمي الأصبهاني الشُروطي ابن اللّبان (٥٠٦-٥٩٧) حدث عنه: العزّ محمد، وأبو موسى ولد الحافظ عبد الغني ويوسف بن خليل، والفخر ابن البخاري بالإجازة. "السير" (٢١\٣٦٢ ت١٨٩)

٥- أبو على الحدّاد. سبقت ترجمته في حديث (١)

٦- أبو نعيم الحافظ. سبقت ترجمته في حديث (١)



(...)٤٨- وفي صحيح البخاري: "إنّ موسى كان رجلاً حَبِيًّا، / ما يُوى مِنْ ١٣/أ جَسده شيء"(١٧٩).

(١٥) ٤٩- وأخبرنا محمد بن الخبّاز، أخبرنا الحافظ أبو طاهر [السّلفي] (١٨٠٠)، أخبرنا القاسم بن الفضل الثقفي، حدثنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، حدثنا محمد بن يعقوب الأصمّ، حدثنا أحمد بن عبد الجبّار العطاردي، حدثنا محمد بن فضيل، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن حَبيب بن سالم، عن أبي هريرة على (١٨١) قال:

٧- أبو محمد بن فارس: الشيخ الإمام، الشيخ الإمام المحدث الصالح، مسند أصبهان، عبد الله بن المحدث جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني، سمع من يونس، وكان من الثقات، وقارب المائة، حدث عنه أبو نعيم الحافظ وانتهى إليه علو الإسناد. (٣٤٦-٣٤٦) "السير" (١٥/٩٥٥ ت٣٢٩)

٨- يونس بن حبيب: المحدث الحجة أبو بشر العجلي، مولاهم الأصبهاني، روى عن أبي داود الطيالسي
 "مسندا" قال أبو محمد بن أبي حاتم: كتبت عنه، وهو ثقة مات سنة ٢٦٧ "السير" (١٢\ ٥٩٦)

٩- أبو داود الطيالسي: سليمان بن داود بن الجارود البصري، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من
 التاسعة مات سنة (٢٠٤) (خت، م، ٤). "التقريب"

١٠ - محمد بن سليم، أبو هلال الراسي، البصري وهو صدوق فيه لين، من السادسة مات في ٦٧ (خت ٤) "التقريب"

۱۱– الحسن بن أبي الحسن البصري، ثقة، إمام، فقيه، روى عن أبي هريرة (خ، ع) وقيل: لم يسمع منه روى عنه محمد بن سُليم الرابسي، توفي وهو ابن ۸۸ سنة سنة ۱۱۰ هــ. "تمذيب الكمال" (٦\٩٥)

فالإسناد: حسن، والله أعلم.

(۱۷۸) أخرج الحديث الحافظ أبو داود الطيالسي في "مسنده" ص٣٢٣ حديث رقم ٢٤٦٥

(۱۷۹) أخرجه الإمام البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب ٢٨ حديث رقم ٣٤٠٤ (٣٦٦٦) كما في "فتح الباري".

(١٨٠) وفي الأصل "السفلي" التصويب من كتب الرحال.

(۱۸۱) دراسة إسناد حديث (۱۵) ٤٩:

١- محمد بن الخبّاز: وهو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الحبّاز أخته زينب الخبّاز من شيوخ الحسيني.

٢- السَّلفي: هو الإمام العلاَّمة المحدث الحافظ المُفتي، شيخ الإسلام، شرف المحدثين أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن أجمد بن أجمد بن أبراهيم الأصبهاني الجَرُّواني (٤٧٥-٥٧٦) توفي وله مائة وست سنين. "السير"
 ٢١/٥ ت ١)

٣- الثقفي: هو الشيخ العالم، المعمّر، مُسند الوقْت، رئيس أصبهان، ومعتمدها أبو عبد الله القاسم بن الفضل بن أحمد بن محمود الثقفي الأصبهاني صاحب "الأربعين" و"الفوائد العشرة" (٣٩٧-٤٨٩)، روى الكثير وتفرّد في زمانه، وكان صدرًا معظمًا، حدث عنه أبو طاهر السَّلفي. وقال الحافظ السمعاني: وكان أسند أهل عصره، وكان صحيح السماع. "السير" (١٩١/٨ ت٥)

٤- الصيرفي: هو الشيخ الثقة، أبو سعيد، محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي، ابن أبي عَمْرو النيسابوري، حدث عنه القاسم بن الفضل الثقفي، وكان والده أبو عَمْرو مثريًا وكان يُنفق على الأصمّ، وكان لا يحدث حتي يحضر محمد هذا، مات سنة ٤٢١ هـ عن نيّف وتسعين سنة. "السير" (١٧/ ٣٥٠ ت ٢١٨)

٥- الأصم: هو المحدث مُسند العصر، رحلة الوقْت، محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، أبو العباس الأموي، مولاهم السِّناني المُعْقلي النيسابوري الأصم ولد المحدث الحافظ أبي الفضل الوراق. سمع من أحمد بن عبد الجبّار العُطاردي، وحدث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع وقد حدث في الإسلام ٧٦ سنة، روى عنه في الدنيا بالإحازة أبو نعيم الحافظ. "السير" (١٥ ٢ ٢٥ ٢ ت ٢٥٨)

7- العُطارديّ: وهو أحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عُمير بن عُطارد التميمي العُطاردى أبو عمر الكوفي. روى عن محمد بن يعقوب الأصم النيسابورى. قال الحافظ ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه. إنما ضعّفوه إنه لم يلق من يحدث عنهم. قال ابن حجر: ضعيف وسماعه للسيرة صحيح من العاشرة مات سنة ٧٢ وله خمس وتسعون سنة. "تمذيب الكمال" (١/٣٧٨ ت ٢٥)

٧- محمد بن فَضيْل بن غزُوان الضبّي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن محمد بن سعد الأنصاري وروى عنه أحمد بن عبد الجبار العُطاردي. قال أحمد بن حبيل: كان يتشيع وكان حسن الحديث. وقال يجيى بن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في "الثقات" مات في سنة ١٩٤ هـ. فقال ابن حجر: صدوق عارف رمى بالتشيع. "قذيب الكمال" (٢٦\ ٢٩٣ ت ٤٨٥ هـ) و"التقريب"

٨- محمد بن سعد الأنصاري الشامي روى عن حبيب بن سالم، روى عنه محمد بن فضيل بن غزوان. قال يجيى بن معين: ليس به بأس وذكره ابن حبان في "الثقات" (بخ، ت، فق) وقال ابن حجر: صدوق من السادسة. "تمذيب الكمال" (٢٥\١٦٠ ت٢٩٣٥) و"التقريب"

٩- حبيب بن سالم الأنصاري مولى النعمان بن بشير وكاتبه روى عن أبي هريرة (٤٢) وقال أبو حاتم ثقة.
 وقال البخاري فيه ثقة. وقال ابن حجر: لا بأس به من الثالثة. "تمذيب الكمال" (٥\ ٣٧٤ ت١٠٨٥) و"التقريب"
 ١٠- أبو هريرة هي .

قال رسول الله ﷺ: "إنّ موسى إذا إغتسل اعتسل وَحْدَه فقالت بنوا إسرائيل أو مَنْ قال منهم: ما يَفْعل ذلك إلا أنه آدرُ فبينما هو ذات يوم يغتسل وقد وضع ثيابه على حجر، فَجَمع الحجر بثيابه فاتبعه موسى وهو يقول ثوبي حجر ثوبي حجر قال: فضرب الحجر ست ضربات أو سبع ضربات فإنهن لَندَبٌ بالحَجَر، فلما نظرت بَنُو إسرائيل إليه مجرّدًا علموا أنه ليس كما قالوا، فذلك قوله تعالى ﴿فَبَرَّأَهُ اللهُ مَمَّا قَالُوا وَكَانَ عَنْدَ الله وَجِيهًا ﴾ (١٨٣).

هذا حديث غريب من ذي الوجه، (١٨٣) وأصله في الصحيحين:

(....) ٥٠- وقال البخاري: حدثنا إسحاق بن نَصْر وقال مَسْلم: حدثنا محمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن مُنبّه / قال: هذا ما حدثنا أبو ١٧/ب هريرة على عن محمد رسول الله على قال: "كانت بَنُوا إسرائيل يغتسلون [عُراةً ينظر بعضهم إلى سَوْأَة بعض، وكان موسى الطّي يغتسل المُناه وحده فقالوا والله ما يَمْنع موسى أن يغتسل مَعنا إلا أنه آدَرُ (١٨٠٠)، قال: فَذَهَب مرّة يغتسل فوضع ثوبه على حجر، ففر الحجر بثوبه قال: فجمح (١٨٠١) موسى على ياثره يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى (سوأة) (١٨٠١) موسى وقالوا: والله ما بِمُوسى من بأس، فقام الحجر حتى نظروا إليه (١٨٠٠) قال: فأخذ ثوبه فَطَفق (١٨٠٩) بالحجر ضَرَبًا".

⁽۱۸۲) سورة الأحزاب، الآية ٦٩

⁽١٨٣) لأجل العطاردي فهو ضعيف.

⁽١٨٤) لا توجد في الأصل، زدناها من مسلم.

⁽١٨٥) قال أهل اللغة: هو عظيم الخُصْيتين المنفوحة فيهما وهي التي تسميها الناسُ القُيلة. "النهاية في غريب الحديث" و"القاموس"

⁽١٨٦) جَمَحَ؟ معناه: حَرَي أشَدّ الجري "القاموس"، وفي البخاري: فخرج موسى.

⁽۱۸۷) زیادة من مُسْلم.

⁽١٨٨) وفي مسلم "نظر إليه".



قال أبو هريرة: "والله إنه بالحجر لَدَبُّ (١٩٠) ستّة أو سبعةٌ ضَرْبُ موسى بالحجو "(١٩١).

فقد كانَتْ بنو إسرائيل يَغْتسلون عُراةً ينظر بعضهم إلى سَوْأَة بعض فنُسخَ ذلك.

(٠٠٠) ٥٠- وفي صحيح البحاري: "أن أيُوب على بينما هو يغتسل يومًا خَرَّ عليه جَرَادٌ من ذَهَب "(١٩٢).

(۱۹۲) - وأخبرنا عبد الله بن أبي التائب، سماعًا عليه في سنة خمس وعشرين وسبع مائة، أخبرنا أبو [عمرو] (۱۹۳) عثمان بن خطيب القرافة سماعًا، عن أبي طاهر السّلُفي، أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسين الرّبعي، أخبرنا أبو محمد بن مخلد، أخبرنا دعلج بن أحمد، أخبرنا محمد بن علي بن [ميمون] (۱۹٤) حدثنا سعيد، / حدثنا عبيد الله ابن عبد العزيز اللّيثي قال: حدثني عبد العزيز بن المطلب عن أبيه (۱۹۵) عن مولاة المطلب عن رسول الله الله قال: "من كان يُؤمن بالله واليوم الآخر فلا ينظر إلى عَوْرة أخيه (۱۹۹).

⁽١٨٩) طَفق بكسر الفاء وفتحها لغتان معناها جعل وأقبل وصار ملتزمًا لذلك.

⁽۱۹۰) أي أثر.

⁽۱۹۱) من قوله: قال أبو هريرة إلى آخره من تتمة مقول همّام وليس بمعلق قاله ابن حجر.

أخرجه البخاري في الغسل باب ٢٠ الحديث ٢٧٨ كما في "الفتح" (١\٣٨٥) وأخرجه مسلم في الحيض حديث رقم ٧٥؛ وفي "الفضائل" (١٥٥-١٥٦)؛ و"مسند أبي عوانة" (١\٢٨١). ينظر: "الفتح" (٦\٤٣٧)

⁽۱۹۲) أخرجه البخاري بإسناد الحديث الأول عن أبي هريرة ولفظه: بَيْنا أيوبُ يغتسل عُرْيانًا فخرّ عليه حَرَادٌ من ذَهَب، فجعل أيوبُ يَحْتَثي في ثوبه فناداه رَبّه: يا أيّوب لم أكُن أغْنَيْتُك عمّا تَرَى؟ قال: بلى وعزّتك، ولكن لا غنى بي عَنْ بَرَكَتِك" الحديث ۲۷۹ كما في "الفتح" (وطرفاه في ۳۳۹۱، ۳۲۹۳) (۲۸۷۸)

⁽١٩٣) في المخطوط غمر.

⁽١٩٤) زيادة من كتب الرجال.

(۱۹۰) دراسة إسناد حديث (۱۲) ۱۹:

١ - عبد الله بن الحسين أبي التائب وهو شيخ الحافظ الحُسيني مسند الشام بدر الدين الأنصاري الشامي مات سنة ٧٣٥ عن نحو تسعين سنة حدث عن العراقي والبلخي اللذين من تلاميذ السلفي. "ذيل تذكرة الحفاظ" للحسيني ص١٥.

٢- هو الشيخ المُسند أبو عَمْرو عثمان بن على بن عبد الواحد القرشي ابن خطيب القرافة الناسخ
 ٢٥٦-٥٧٢) نسخ الكثير بالأجرة. "السير" (٣٤٧\٢٣ ت٣٧٣)

٣- أبو طاهر السلّفي سبق ترجمته في حديث رقم (١٥) سمع من علي بن الحسين الربعي، حدث عنه
 عثمان بن على بن خطيب القرافة كما في ترجمته (٢١\٢١-٢٠) "سير أعلام النبلاء"

٤- الرّبعي: هو الشيخ الفقيه العالم المُسند أبو القاسم على بن الحُسين بن عبد الله بن عربية الرَّبعي، البغدادي، الشافعي (٢٠٤-٢٠٥) حدث عنه أبو طاهر السَّلفي قال السمعاني سمعت أبا المعمر الأنصاري يذكر أنه رجع عن الإعتزال، وأشهد المؤتمن الساجي وغيره على نفسه بالرجوع عن رأي المعتزلة. "السير" (١٩٤/١٩ تـ١١٥)

٥- أبو محمد بن مخلد (لم أحده).

٦- دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن، المحدث الحجد الفقيه الإمام أبو محمد السجستاني، البغدادي التاجر (٢٥٩-٣٥٣) سمع بالحرمين والعراق وخراسان قال الحاكم: دعلج شيخ أهل الحديث في عصره. وقال الحطيب: كان ثقة ثبتًا قال الدارقطني: ما رأيت في مشايخنا أثبت من دعلج. "السير" (١٦٠/ ٣٠ ٢١)

٧- محمد بن علي بن ميمون الرقّي أبو العباس العطار (س) روى عن سعيد بن منصور بن شعبة (س)، قال النسائي والحاكم أبو عبد الله : ثقة مات سنة ٢٦٨ هـ.. "تمذيب الكمال" (٢٦\٢٦) تـ٥٤٨٦)

٨- سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي، روى عن عبد الله بن عبد العزيز الليثي (م، د) وعنه محمد بن علي بن ميمون (س) نزيل مكة ثقة مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به مات سنة ٢٢٧ هـ. "تمذيب الكمال" (١١/ ٨٢ ت ٢٣٦١) و"التقريب"

٩- عبد الله بن عبد العزيز الليثي أبو عبد العزيز المدني، روى عنه سعيد بن منصور قال أبو زوعة: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بثقة. وقال البخاري: منكر الحديث، قال ابن يجيى: وسألت عنه سعيد بن منصور فقال: كان مالك يرضاه، وكان ثقة روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا، قال ابن حجر: ضعيف واختلط بأخرة من السابعة . "قمذيب الكمال" (١٥ / ٢٣٨ ت ٣٩٥) و"التقريب"

١٠ عبد العزيزبن المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المحزومي المدني قاضي مكة عن أبيه المطلب ابن عبد الله بن حنطب (ت) قال يحيى بن معين وأبو حاتم: صالح الحديث وذكره ابن حبان في "الثقات". استشهد به البخاري وروى له مسلم والترمذي وابن ماجه قال ابن حجر: صدوق من السابعة. "تهذيب الكمال" (١٠٨\١٨) و"التقريب"

(...) ٥٣ - وقال مسلم، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا [زيد] (١٩٧٠) بن الحُباب، عن الضحاك بن عثمان، أحبرني زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه على قال: قال رسول الله على: "لا ينظر الرجل إلى عَوْرَة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة"(١٩٨٠).

(...) ٥٤ - رواه الخرائطي عن أحمد بن عصمة النيسابوري، حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا ابن أبي فُديْك، عن الضحاك به (١٩٩٠).

فالإسناد: ضعيف لأن أحمد بن عصمة ضعيف جدا، ولكن له أصل صحيح في مسلم.

١١- المطلب بن عبد الله بن حنْطب بن الحارث المخزومي صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.

١٢ – عن مُوْلاة المطلب (مجهولة).

فالإسناد: ضعيف من أوجه.

⁽۱۹۹۱) أخرجه بهذا اللفظ الحافظ ابن عدي في "الكامل" (۱۱م۱۷) عن طريق عَمْرو بن جُميع، عن حُويبر بن الضحاك، عن النــزال بن سبرة عن علي مرفوعًا وقال: روايات عمرو بن جميع ليست بمحفوظة وعامتها مناكير وكان يتّهم بوضعها. ولكن الحديث ثبت بلفظ "لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة" الحديث أخرجه مسلم حديث رقم ٧٤؛ وأبو داود حديث (٤٠١٨)؛ و"الترمذي" (٢٧٨٩)

⁽١٩٧) في نسخة الأصل "يزيد" والتصويب من صحيح مسلم.

⁽۱۹۸) أخرجه الإمام مسلم في "الحيض" حديث رقم ٧٤ (٣٣٨) باب ١٧؛ وأبو داود والترمذي والحاكم والطبراني والبيهقي في الكبير.

المنادة المحافظ الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" ص٣١٨ حديث رقم ١٠٨؛ وفي إسناده: أحمد ابن عصمة بن الفضل النيسابوري، قال الحافظ الذهبي: متّهم هالك، وقال ابن حجر: روى عنه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" حبرًا منكرًا "الميزان" (١٩١١) و"اللسان" (٢٠١١ ت٧٨٦) وهو عن هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي أبو موسى البزاز الحافظ المعروف بالحمّال، روى عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي تقة مات ٢٤٩ هـ. "قمذيب الكمال" (٣٠/٩ ت٢٥١)؛ وهو عن ابن أبي فُدينك، دينار الدّيلي أبو إسماعيل المدني مولى بني الديل. روى عن الضحاك بن عثمان الحُدامي (م، ٤) وقال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبّان في "الثقات". روى له الجماعة "قمذيب الكمال" (٢٤/ ٤٨٥ تـ ٢٨٠٥)؛ وهو عن الضحاك بن عثمان الحذامي أبو عثمان المذي الكبير، عن زيد ابن أسلم وعنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك.



(...)٥٥- وقال أبو داود، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة بن سَهْل، عن المسور بن مَخْرَمة قال: حَمَلْتُ حَجَرًا تَقيلا [فبينما] (٢٠٠٠) أمشي فسقط عَنّي إزاري (٢٠٠١) فقال لي رسول الله على: "[خُذْ عَلَيْك] (٢٠٠٣) ثوبك،، ولا تَمْشُوا عُراةً "(٢٠٣).

(...)٥٥- ورواه مسلم ولفظه عن المسور قال: أَقْبَلْتُ بِحَجرٍ أَحْمِلُه ثقيل وعلى إزارٌ خَفِيفٌ قال: فانْحلّ إزاري، ومعي الحَجَرُ فلم أستطع / أَن أضعه حتى بلغتُ به إلى ١٤/ب مَوْضِعِه فقال رسول الله ﷺ: "ارجع إلى تَوْبك فَخُذْه ولا تَمْشُوا عُراةً"(٢٠٤).

(...) ٥٧ - وقال الترمذي: حدثنا أحمد بن محمد البغدادي، حدثنا الأسود بن عامر، عن أبي مُحَيّاة يجيى بن يعلى، عن ليث بن أبي سُليم، عن نافع، عن ابن عمر مَوْفوعًا: "إياكم والتَعَرّي فإنّ معكم مَن لا يُفارقُكُم... "(٢٠٥).

⁽٢٠٠) زدناها من سنن أبي داود.

⁽٢٠١) وفي أبي داود "توبي" بدل إزاري.

⁽٢٠٢) وفي المخطوط "حر عنك" والصواب ما أثبتناه.

⁽٢٠٣) أخرجه الحافظ أبو داود في الحمام باب (٢) حديث رقم ٤٠١٦؛ وأخرجه مسلم في الحيض حديث ٧٨.

⁽٢٠٤) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض حديث رقم ٧٨ (٣٤١) ٢٦٨٠١.

⁽٢٠٠٠) وبقية الحديث: "إلا عند الفائط وحين يُفضي الرجل إلى أهله، فاستحيوهم وأكرموهم" أخرجه الحافظ الترمذي في الأدب، باب ٤٢ حديث ٢٨٠٠ وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. لأن فيه ليث بن أبي سُلَيْم وهو ضعيف؛ ولكن يُقوّي ما روى في الباب من الأحاديث منها: حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن حدّه مرفوعًا: "إذا زوج أحدكم عبده أمّتَه فلا ينظرن إلى عورتمًا" رواه أبو داود بإسناد حسن، وعن حُرهد مرفوعًا: "أما علمت أن الفخذ عورة؟" رواه الترمذي وأبو داود، وعن على مرفوعًا: يا على! لاتُبْرِزْ فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت" رواه أبو داود وابن ماجه.



وروى البخاري ومسلم من حديث أم هانئ بنت أبي [طالب] هَانَتُ اللهُ اللهُ عَلَمُ عَامَ اللهُ عَلَمُ اللهُ اللهُ عَلَمُ اللهُ الل

(...) ٥٩- وقال مسلم: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا موسى القَارئُ، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُريْب، عن ابن عباس، عن مَيْمُونة أم المؤمنين على قالت: "وضعتُ للنبي الله مَاءً وسَتَرْته فاغْتُسل "(٢٠٧).

(...) - 7 وقال الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حَفْص بن غيَاث، عن [الحسن] (۲۰۸) بن عُبيد الله (۲۰۹) قال: "مَرَرْتُ إلى الحمّام فرآيي أبو صادق فقال: معك إزارٌ؟ فإنّ عَليًّا هُ كان يقول: من كشَفَ عورتَهُ أعرض عنه الملك (۲۱۰).

⁽۲۰۱) وبقية الحديث في البخاري: "فقال: من هذه؟ فقلتُ: أنا أم هانئ. أخرجه مسلم في كتاب الحيض باب (٢٦) باب تستر المغتسل بثوب حديث رقم ٧٠-٧٧ (٣٣٦)؛ والبخاري في كتاب الغُسْل باب (٢١) باب التستر في الغسل حديث ٢٨٠ وزاد فيه: فقال: من هذه؟ فقلت: أنا أم هانئ" أطرافه: ٣٥٧، ٣١٧١، ٢١٥٨ من "فتح الباري".

⁽۲۰۷) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الحيض حديث رقم ۷۳ (۳۳۷) باب (۱٦)، (١٦)

⁽٢٠٨) في الأصل "الحسين" والتصويب من "المصنف" و"تمذيب الكمال".

⁽۲۰۹ دراسة إسناد ابن أبي شيبة (...) ۲۰

١- حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث النخعي أبو بكر الكوفي، قاضيها وولي القضاء ببغداد أيضًا، عن الحسن بن عُبيد الله (ت، س)، وعنه ابن أبي شيبة، ثقة فقيه، تغير بأخرة. "تهذيب الكمال" (٧٦ ٥ ت ١٤١٥) و "التقريب"

٢- الحسن بن عُبيد الله بن عُروة النحعي أبو عرفة الكوفي، روى عنه: حفص بن غياث، قال يجيى وأبو
 حاتم: ثقة مات في ١٣٩ هـــ. "تهذيب الكمال" (٦\٩٩١ ت١٢٤٢)

٣- أبو صادق الأزدي قيل إن اسمه أسلم بن يزيد وقيل: عبد الله بن ناجذ، وهو كوفي ورد المدائن وحدّث عن على الله الريخ بغداد" (١٤ / ٣٦٣ ت / ٧٦٩) فإسناد الحديث إلى على الله صحيح متصل.
 (٢١٠٠) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١١٠\١)

(٠٠٠) ٦١- وعن عَمرو بن أبي عَمرٍو موثلى المُطَّلِب (٢١١): "أن رسول الله ﷺ لعن النّاظر والمنظور إليه" (٢١٢).

(...) ٦٢- وقال الخرائطيّ / حدثنا محمد بن جابر، حدثنا سُويد بن سَعيد، حدثنا ١٥ أأ زياد بن الربيع، عن صالح الدهّان، قال: دخل جابر بن زيد (٢١٣): "الحَمّام فوجد قومًا عُراةً فقال: سبحان الله أ مسلمون هؤلاء؟ ثم وضع يديه على عَيْنَيْه وخرج".

(٢١٢) تخريج الحديث: أحرجه أبو داود في "مراسيله" ص ٣٣٠ أدب ٩٥ حديث ٤٧٣.

وإسناده: ثنا ابن السَّرْح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن يعني ابن سلمان، عن عمرو مولى المطلب به. وقال المحقق شعيب الأرنؤوط: عبد الرحمن بن سلمان هو الحَجْري الرعيني المصري، قال ابن يونس: ثقة يروي عن عقيل غرائب ينفرد بها، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، يروي عن عقيل أحاديث عن مشيخة لعقيل منكرا وهو صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، له عند مسلم في مبيت ابن عباس عن ميمونة، وباقي رجال السند ثقات.

ويغني عن هذا الحديث أحاديثُ في حفظ العورة، سبق أن أشرنا إليها في هذا القسم.

(۲۱۳ دراسة إسناد حديث (...) ۲۲:

١- محمد بن حابر الضرير، وهو شيخ الحافظ الخرائطي كما في "مكارم الأخلاق" و"المساوئ" و"المشكر" له. ويروي عن علي بن شجاع وسويد بن سعيد. ينظر "مسند الشهاب" للقضاعي (٢٠/١)
 وتاريخ دمشق (٢٢٥/٤٧)

٢- سُويد بن سعيد بن سَهْل بن شهريار الهَرَويّ أبو محمد الأنباري (م، ق) روى عن زياد بن الربيع اليحمدي، روى عنه مسلم وابن ماجه. قال أحمد: أرجو أن يكون صدوقًا، وقال أبو حاتم: كان صدوقًا وكان يدلّس ويكثر ذلك، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. وقال ابن حجر: صدوق في نفسه إلا إنه

⁽۲۱۱) وهو عَمْرو بن أبي عَمرو، وابنه ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المحزومي، أبو عثمان المدني، روى عن أنس بن مالك (خ، م، د، ت، س) وسعيد بن جبير، وسعيد بن أبي سعيد المقبري وعكرمة مولى ابن عباس وكيسان، ومحمد بن كعب القرَظي ومولى المطلب بن عبد الله بن حنطب (د، ت، س) وروى عنه مالك بن أنس (خ، ت) وآخرون. قال أحمد: ليس به بأس، وقال يجيى: في حديثه ضعف وليس بحجة، وقال أبو زوعة: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال النسائي: ليس بالقوى. مات في خلافة جعفر وزياد بن عبيد الله على المدينة. وقال ابن سعد: كان صاحب مراسيل، وقال ابن حجر: ثقة ربما وهم، من الخامسة. "قمذيب الكمال" (٢٦ / ١٦٨ ت ٤٤) و"التقريب"



(...) ٣٣-قال الخرائطي: وحدثنا الرَّمَادي، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف، حدثنا جسر القَصّاب قال: "سأل رجلِّ الحَسن وأنا شاهدٌ (٢١٤) فقال: يا أبا سعيد،

عَمِيَ فصار يتلقّن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القَوْل، من قدماء العاشرة، مات سنة ٢٤٠ وله ماثة سنة. "تمذيب الكمال" (٢١\١٢ ت٢٤٣) و"التقريب"

٣- زياد بن الربيع اليحمدي أبو حداش البصري، ثقة من الثامنة مات سنة ١٨٥ هـــ (ح، ت، ق) "التقريب"
 ٤- صالح الدهّان: صالح بن أبي صالح السمّان (م، ت) قال عباس الدُّورى ثقة وذكره ابن حبان في "الثقات". "الثقريب"

٥- جابر بن زيد الأزدي اليَحْمَدي، أبو الشعثاء الجَوْفي البصري، روى عن عبد الله بن الزبير (خت) وعبد الله بن عباس (ع) وابن عمر وعكرمة مولي ابن عباس، ومعاوية بن أبي سُفيان (خت) وعنه: صالح الدهّان. كان ابن عباس يقول: حابر بن زيد أحد العلماء قال يجيى بن معين وأبو زرعة: بصري ثقة مات سنة ١٠٤ هـــ. "قمذيب الكمال" (١٠٤هـــ ٢٦٢٨)

إسناد الأثر: حسن إن شاء الله.

(۲۱٤) دراسة إسناد حديث (۲۱۰۰):

١ - الخرائطي: سبقت ترجمته في حديث (٦).

٢- الرَّمادي: أحمد بن منصور بن سَيَّار بن معارك، أبو بكر، سمع عبد الرزاق بن الهمّام وأبا داود الطيالسي ويزيد بن هارون من أهل العراق والحجاز واليمن والشام ومصر، قال الخطيب: وكان أبي يوثقه مات سنة ٢٦٥ هـ.. ووثقه الدارقطني . "تاريخ بغداد" (٥٠ ١٥٣-١٥٣)

٣- عبد الوهاب بن عطاء الخفاف أبو نصر البصري، سكن بغداد وحدث بها، حدث عن مالك بن أنس، قال زكريا بن يحيى الساجي: عبد الوهاب صدوق ليس بالقوي عندهم فكتبوا عنه الحديث، قال أحمد بن حنبل: كان عبد الوهاب من أعلم الناس بحديث سعيد بن أبي عروبة وكان يحيى بن سعيد حسن الرأى في عبد الوهاب الخفاف وكان يعرفه معرفة قديمة مات في سنة ٢٠٤ هـــ "تاريخ بغداد" (١١ / ٢١ ت ٦٨٨٠٥) وقال ابن حجر: صدوق ربّما أخطأ من التاسعة (أخم ع) "التقريب"

٤ حسر بن الحَسَن اليَمَامي الكوفي، أبو عثمان قدم الشام، روى عن الحسن البصري وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: واهي الحديث، وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأسًا، وقال ابن حجر: مقبول من السابعة. "تمذيب الكمال" (١٤/٥٥ ص٩٢٤) و"التقريب"



الرجلُ يدخل الحمام وعليه مئزر، وفي الحمام من ليس عليه مئزر؟ فقال: ما يستطيع أحدكم أن يأخذ كَفًا من تُراب فَيضرب [به] (٢١٥) عَوْرَته؟ قيل: يا أبا سعيد، إن الحمّام ليس فيه تراب؟ قال: رَغِم الملاّح يدلُّون غَرَاميلهم".

(...) ٦٤(-..) وقال: حدثنا التَّرْقُفيّ، حدثنا روّاد بن الجرّاح، عن عبد العزيز بن أبي الروَّاد، عن نافع (٢١٦) قال: "كان ابن عمر لا يَدْخل الحمام، قلت: فكيف كان يصنع بعانته؟ قال: كان يأمر بعضَ جَوَاريه فَتَحْلقُها"(٢١٧).

٥- الحسن بن أبي الحسن البصري الأنصاري، مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور. "التقريب"

وإسناد الأثر حسن ومعناه: رغم صاحب السفينة فهم يرسلون أعضاء تناسلهم مكشوفة ولفظ "المساوئ ذرهُم أعلاج تُدَلدِل غراميلهم" أي أتركهم فهم كحمرُ وحْشيّة يحرّكون أعضاء تناسلهم. وفي "تاج العروس" مادة غُرْمول (٨٠٤٤) الغرمول بالضم الذكر مطلقاً أو هو الضخم الرخو منه وقيل: الغرمول لذوات الحافر. قال بشر: وخنذيذ ترى الغرمول فيه كطيّ الزقّ علقه التحار. وفي الأثر أن ابن عمر في رواية نظر إلى غراميل الرحال في الحمام فقال: أخرجوني "وكانوا مختنين من غير شك".

⁽۲۱۰) زيادة من المساوئ.

⁽۲۱۱ دراسة إسناد (۲۱۱)

العباس بن عبد الله بن أبي عيسى، الباكسائي التَّرْقُفي أبو محمد، أحد الرحّالين في السُنن سمع روّاد
 ابن الجراح حدث عنه أبو بكر الخرائطي وأبو عوانة قال الخطيب: كان ثقة صالحًا عابدًا ووثقه الدارقطني
 وله جزء معروف مات سنة ٢٦٧ هـ عن ٨٠ سنة. "السير" (١٢\١٣ ت٧)

٧- روّاد بن الجرّاح الشاميّ أبو عصام العسقلاني والد عصام بن روّاد كان من أهل خراسان روى عنه عباس بن عبد الله الترْقُفِيُّ، قال يجيى بن معين: لا بأس به وإنما غلط في حديث عن سفيان، وقال أحمد: لا بأس به صاحب سنة، وقال أبو حاتم: تغيّر حفظه في آخر عمره وكان محله الصدق، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال معاوية بن صالح عن يجيى: ثقة مأمون، وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف الحديث، وقال الدارقطني: متروك. روى له ابن ماحه، وقال ابن ححر: صدوق اختلط بأخرة فترك وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد من التاسعة. "تمذيب الكمال" (١٩٢٧ ت ٢٢٧ و "التقريب"

٣- عبد العزيز بن أبي روّاد واسمه مُيْمون بن بدُر المكي روى عن نافع مولى ابن عمر (خت، ع) وقال يحيى بن سعيد القطان: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: رجل صالح الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة في

(...) ٦٥- قال: وحدثنا عمر بن شبة، حدثنا يجيى بن سعيد، حدثنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع (٢١٨): "[أن] ابن عمر لم يكن يدخل الحمّام".

(...) ٦٦- وروي عن نافع: "أن ابن عمر دخل الحمّام وعليه إزار، فلما دخل، فإذا هو هم عُراةً، قال: فجعل وجُههُ نحْوَ الجدار ثم قال: اثْتني بقَوْبي يا نافع! قال: مرب فالتف / به وغطّی علی وجُهه، ثم ناوَلَني یَدَهُ فَقَدْتُه حتی خرج منه، ثم لم یدخله بعد ذلك. وقیل له بعد: ما لك لا تدخل الحمّام؟ فكره ذلك فقیل إنّك مُستَرًّ! فقال: إني أكْرهُ أنْ أرَى عَوْرَةَ غَيْرى "(٢١٩).

الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء مات سنة ١٥٩ هــ. "تمذيب الكمال" (١٨\ ١٣٦ ت٣٤٤٧) و"التقريب"

٤ - نافع مولى ابن عمر: أبو عبد الله المدني، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة. "التقريب"
 فاسناد الأثو: حيد إن شاء الله.

(٢١٧) أخرج الأثر الحافظ الخرائطي في "المساوئ" حديث رقم ٨٠٥.

(۲۱۸) دراسة إسناد عمر بن شَبّة (...) ٦٥:

۱- عمر بن شبّة بن عُبيدة بن زيد، أبو زيد النميرى البصري عن يجيى بن سعيد القطّان، وقال الخطيب: وكان ثقة عالمًا بالسير وأيام الناس وله تصانيف كثيرة وعنه أبو بكر الخرائطي قال الدارقطني: ثقة وذكره ابن حبان في "الثقات" مات سنة ٢٦٢ هـ.. وقد جاوز التسعين. "تمذيب الكمال" (٢١\٣٨٦\٢١) وتاريخ بغداد وقال ابن حجر: صدوق له تصانيف. "التقريب"

٢- يجيى بن سعيد القطان التميمي أبو سعيد البصري الأحول الحافظ عن عبيد الله بن عمر العُمري
 (ع) وعنه عمر بن شبّة. ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة. "تمذيب الكمال" و"التقريب"

٣- عُبيد الله بن عمر العمرى المدني أبو عثمان، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع عن نافع،
 نافع، مات سنة بضع وأربعين ع. "التقريب"

إسناد الأثر صحيح، وأخرجه الخرائطي في "المساوئ" حديث رقم ٨٠٦.

(٢١٩) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه" (٢٩٢\١ حديث رقم ١١٢٥-١١٢٦) وإسناد الأثر صحيح.

(...) ٣٧٠ - وقال أبو موسى الأشعري ﷺ: "مَا أَقَمَتُ صُلْبِي فِي غُسُلٍ (٣٢٠) منذ أسلمتُ الله فَاحْنِي ظَهْرى إذا أخذتُ أسلمتُ "(٢٢١) وقال أيضًا: "إني الأغتسل في البيت المُظْلم فَاحْنِي ظَهْرى إذا أخذتُ ثوبي حياءً من ربّي عز وجل "(٢٢٢).

ورُوي نحوه أيضًا عن أبي بكر وعمر ﷺ

(...) - وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث عليّ بن زيْد، عن أنس الله مرفوعًا: "أن موسى بن عِمْران على كان إذا أراد أن (٢٢٤) يغتسل لم يُلْقِ ثُوْبَهُ حتى يُوارِي عورته في الماء" ونصّ أحمد على كراهته دخُولَ الماء بغير مئزر "(٢٢٥).

وبه قال ابن أبي ليلى وقال إسحاق بن رَاهُويه: هو بالإزار أفضل، لأنّ الحسن والحُسين عليهما السّلام دَخَلا الماء وعليهما بُرْدان، فقيل لهما في ذلك فقالا: "إنّ للْمَاء سُكّانًا"(٢٢٦) ففي الجملة العُسْل عُريانًا بغير إزار في الجميع حَرَام. وفي الخَلْوة لا بأس به،

⁽٢٢٠) وفي المصنف "غسلي" بدل "غسل".

⁽۲۲۱) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" كتاب الطهارة، من كره أن ترى عورته، عن ابن عُليّة (إسماعيل ابن إبراهيم بن مِقْسم: ثقة حافظ من الثامنة)، عن ابن عون (عبد الله بن عون بن أرطبان البصري، ثقة ثبت فاضل من السادسة) عن محمد بن سيرين الأنصاري (ثقة ثبت فاضل). إسناد الأثر متصل صحيح (۱۰۷۱) فاضل من السادسة) عن محمد بن سيرين الأنصاري (ثقة ثبت فاضل). إسناد الأثر متصل صحيح (۱۰۲۱) عن أنس المحمد عن ثابت، عن أنس عن أبي موسى بإسناد صحيح (۱۰۲۱).

⁽۲۲۳) ينظر "مصنف ابن أبي شيبة" (۱٠٦\١).

⁽٢٢٤) وفي المسند "إن يدخل الماء".

⁽۲۲۰ أخرجه في "المسند" (۲٦٢\٣) قال المحقق حمزة أحمد الزين: إسناده صحيح وهو عند البخاري (۲۲۰) رقم ۶۷۹۹ (الفتح) وسبق بنحوه ۱۰۶۲۶.

⁽۲۲۱) أورد الأثر العلامة ابن قدامة في "المغنى" (۳۰۸۱) ونسب القول أولا إلى أحمد بن حنبل ثم قال وذلك لما رُوى عن الحسن والحسين أنهما دخلا الماء..." الأثر (۳۰۸۱) وذكرها العلامة الشوكاني في "النيل" (۳۰۸۱): و لم يعزوا إلى مصدر.

وإلى حواز الغُسْل عريانًا ذهب الشافعي ومالك وجماهيرُ العلماء، وحملوا أحاديث بَهْزٍ 17/أ وَمَنْ بَعْدَه على الندب لا على / الوُجوب، والله أعلم.

إذا تقرر ذلك، فهل الفخذ عورة أم لا؟ فيه أقوال:

أحدها: إنما عورة، وهو مذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة ورواية أحمد(٢٢٧).

ر...) ٦٩(...) الحديث الذي رواه الإمام أحمد وغيره: "أن النبي الله مَرّ مَرّ بِجَرْهَد، وفَخِذُ جَرْهد مكشُوفة، فقال له: غطّ فَخِذَكَ، فإن الفخذ عورة"، ورواه البخاري في صحيحه تعليقا (٢٢٨).

رد..) - ٧٠ ورواه أبو داود فقال: حدثنا القَعْنَبِيّ، عن مالك، عن أبي النضر، عن زُرْعة بن عبد الرحمن بن جَرْهَد، عن أبيه قال: كان جَرْهَدٌ من أصحاب الصُفّة قال: "جلس رسولُ الله على عندنا وفخذِي منكشفة، فقال: أما عَلِمْتَ أَنّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ؟ "(٢٢٩).

النضر، عن ابن جَرْهَد: "أن النبي ﷺ مَرَّ به وقد كشف عن فخذه، فقال: يا جَرْهَد كُمِّر فَخذَكَ، فإها من العورة"(٢٣٠).

⁽۲۲۷) ينظر "المغنى" (۲ ۲۸٤).

⁽۲۲۸) في كتاب الصلاة باب ما يُذكر في الفخذ (۱۲) أخرجه أحمد في مسنده بألفاظ مختلفة (۲۲۸) وإسناد كل ذلك حسن.

⁽٢٢٩) أخرجه في كتاب الحمّام، باب النّهي عن التّعري (١) حديث رقم (٤٠١٤)؛ القعنيُّ: عبد الله بن مسلمة، ثقة عابد من صغار التاسعة مات ٢٢١ هـ، مالك بن أنس الأصبح، الفقيه إمام دار الهجرة، كبير المتنبتين (ع)، سالم بن أبي أميّة القرشي التيمي أبو النضر، ثقة من الخامسة روى له الجماعة، وزرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي وثقة النسائي من الثالثة، وجرهد بن رُزَاح الأسلمي على المدني، له صحبة وكان من أهل الصُفة مات ٣٠١. "التقريب" فالإسناد صحبح.

⁽۲۳۰) "المسند"، جَرُهد الأسلمي ﷺ حديث رقم ١١٧٢ ص١٦٣-١٦٣



ورواه الدارميُّ في مُسنده عن الحكم بن المبارك، عن مالك بلفظه ومعناه (۲۳۱) فمداره على الإمام مالك ك.

(٠٠٠) ٧٢- وقال أبو داود السحستاني: حدثنا على بن سَهْل، حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُريج / قال: أُخْبَرتُ عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمرة، عن علي الله علي المُرْدِدُ (٢٣٢) قال: قال رسول الله علي: "لاَتُبْرِزْ (٢٣٣) فَخِذك، ولا تنظر إلى فخذ حَيّ ولا ميّت "(٢٣٤)

(٢٢١) "المسند"، باب في أن الفَخِذ عورة (٢٢) حديث رقم ٢٦٥٠ (٢\٣٦٥-٣٦٥)

(۲۳۲) دراسة إسناد أبي داود (...)۷۲:

۱- علي بن سهْل بن قادم الحرشي أبو الحسن الرملي، روى عن حجاج بن مجمد المصيصي (د، س)، وعنه أبو داود، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي ثقة مات سنة ٢٦١ هـ "تمذيب الكمال" (٢٠\٤٥٤ ت٤٠٧) وقال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة. "التقريب"

٢- حجاج بن محمد المصيصي أبو محمد الأعور، روى عن ابن جريج (ع) وعنه على بن سهل الرملي،
 قال ابن المديني والنسائي ثقة مات ٢٠٦ هـ "تمذيب الكمال" (٥١٥٥ ت١١٢٧) قال ابن حجر: اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. "التقريب"

٣- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموى، أبو الوليد وأبو خالد المكي، روى عن حبيب
 ابن أبي ثابت (س) وعنه حجاج بن محمد المصيصي (ت، ق)، ثقة، فقيه فاضل. "تهذيب الكمال"
 ١٨١\ ٣٣٨ ت٣٩٩ ت ٣٥٩٩) وكان يرسل ويدلّس.

٤- حبيب بن أبي ثابت، قيس بن دينار الأسدي أبو يجيى الكوفي، روى عن عاصم بن ضَمْرة السلولي وعنه ابن جريج، قال أبو حاتم والعجلي، ثقة مات سنة ١٢٢ هـ. "تهذيب الكمال" (٥\٣٥٨ ت٢٠٩)
 قال ابن حجر: كان كثير التدليس والإرسال. "التقريب"

٥- عاصم بن ضمرة السَّلولي الكوفي، روى عن على بن أبي طالب (ع)، وعنه حبيب بن أبي ثابت
 (د، ق)، قال العجلي وعلى بن المديني: ثقة وقال النسائي: ليس به بأس وتكلم فيه غير واحد وقال ابن
 حجر: صدوق من الثالثة مات سنة ٧٤ هـ "مَذيب الكمال" (١٩٨١٥٣ ت٢٠١٣)

(۲۳۳) وفي السننن "لا تكشف" بدل "لا تبرز".

(۲۲۶ السنن، كتاب الحِمام، باب النهي عن التعرّي (١) حديث رقم ٤٠١٥ (٤٠ ٤) وقال: هذا الحديث فيه نَكَارةٌ. وفي كتاب الجنائز، باب في ستر الميت عند غسله (۲۷، ۲۸) حديث رقم ٣١٤٠ (٣ (١٩٦ ٣١)

هكذا رواه في الحمّام وفي الجنائز واسْتَنْكره. ورواه ابن ماجه في الجنائز عن بِشْر بن آدم، عن رَوْح بن عُبَادة، عن ابن جُريج، عن حَبيب فذكره (٢٣٥).

القَتَات، عن مُجاهد، عن ابن عباس فَظُنَ قال: "مَرّ رسول الله على رجل وفخِذُه القَتَات، عن مُحاهد، عن ابن عباس فَظُنَ قال: "مَرّ رسول الله على رجل وفخِذُه خارجةً فقال: غَطّ فخذك، فإنّ فَخذ الرجُل من عورته"(٢٣٦)، وهذا سند حيد.

٧٤(...) ٧٤- وقال الإمام أحمد أيضا، حدثنا أبو عامر، حدثنا زُهير، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جَرْهد الأسلميّ أنه سمع أباه جرهدًا يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "فَخِذُ المرْءِ الْمُسْلم عَوْرَةٌ "(٢٣٧).

(...)٧٥- ورواه الترمذي في الإستيذان(٢٣٨)؛ وعن محمد بن جَحْش بن أُمّ زينب

⁽۲۳۰ سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت (۸) حديث رقم ١٤٦٠ عن حبيب ابن أبي ثابت بمثله.

⁽۲۳۱) ينظر "المسند" (۱/ ۲۷۵) محمد بن سابق التميمي أبو جعفر الكوفي صدوق من كبار العاشرة الله؛ وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السبيعي الكوفي ثقة من السابعة عن أبي يجيى القتات وعنه محمد بن سابق، أبو يجيى القتات زاذان: ليّن الحديث، من السادسة، عن مجاهد بن جبر المكي، وروى عنه إسرائيل بن يُونس، ومجاهد بن جبر المكي ثقة إمام في التفسير والعلم من الثالثة مات سنة ١٠٣ وله ثلاث و ثمانون. "تمذيب الكمال" و"تقريب التهذيب". فالإسناد جيد، فأبو يجيى القتات لم يذكر فيه البخاري جرحًا و لم يذكره في الضعفاء، ووثقه ابن معين. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال أحمد: روى عن إسرائيل أحاديث كثيرة: مناكير حدًا والحديث رواه الترمذي مختصرًا. وقال: حديث حسن غريب وأشار البخاري في الصحيح تعليقًا ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي للله، ويرتقي واشار البخاري في الصحيح لغيره والله أعلم.

⁽۲۳۷) "المسند" (۲۷۸ س) حديث رقم ۱۵۸۷ قال المحقق حمزة: إسناده حسن ولكن فيه مخالفة في تسمية ابن جرهد بأنه زرعة بن جرهد وإنما هو زرعة بن عبد الرحمن.

⁽۲۲۸) أخرجه الترمذي في كتاب الأدب، باب ما جاء أن الفخذ عورة (٤٠) حديث رقم ٢٧٩٥. (١١٠\٥) وقال: هذا حديث حسن ما أرى إسناده بمتصل. وينظر كذلك أحاديث ٢٧٩٦، ٢٧٩٧، ٢٧٩٨.

بنت جحش: "أن النبي الله مَرّ على مَعْمر وهو بفناء المسجد مُحْتبيًا كاشفًا عن طرف فَخِذه فقال [له] (٢٤٠) النبي الله خَمّر فَخِذك يا مَعْمر، فإنَّ الفخذ / عورة (٢٤٠) رواه ١/١٧ البخاري (٢٤١).

والقول الثاني في الفَخِذ: إنها ليست بعوْرة، وهو المشهُور من مذهب أحمد ورواية عن مالك، وإليه ذهب داود الظاهري، واختاره أبو سعيد الأصطخري من أصحاب الشافعي (۲٤۲)، واستدلوا:

المرا ١٧٥ - بما أخبرناه أبو عبيد الله محمد بن الصارم الحنفى بقرائتي عليه، أخبرنا محمد بن عبد المؤمن الصُّوري، أخبرنا داود بن مُلاَعِب، أخبرنا أبو عبد الله بن الرُّطَبِي، أخبرنا أبو طاهر المُخلِص، حدثنا إسماعيل بن العباس الورّاق، حدثنا أبو القاسم البُسْري، أخبرنا أبو طاهر المُخلِص، عن عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز حدثنا أبو معمر، عن عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز ابن صُهيْب، عن أنس بن مالك ﷺ : "أن رسول الله ﷺ غزا خَيْبَوَ قال: فَصليْنا

⁽۲۲۹) زيادة من "المسند".

⁽۲٤٠) أخرج الحديث بمذا اللفظ الإمام أحمد في مسنده (٥\ ٢٩٠) عن هشيم، عن حفْص بن مَيْسرة، عن العلا عن أبي كثير مولى محمد بن ححش، عن محمد بن ححش به، وأخرجه الحافظ الطبراني في "الكبير" (١٩٠\ ٥٠٠-٥٥) وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (١٢٥): ورجال أحمد ثقات.

⁽۲٤۱) الإمام البخاري معلقًا، كتاب الصلاة باب ١٢، وقال ابن حجر في الفتح (١٩٩١): فقد وصله أحمد والمصنف في "التاريخ الكبير" (١٣١١) والحاكم في "المستدرك" (١٨٠\٤)، كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء، عن أبي كثير، ورجاله رجال الصحيح غير أبي كثير، فقد روى عنه جماعة ولكن لم أحد فيه تصريحًا بتعديل.

وله شاهد من حدیث ابن عباس أخرجه الترمذي (۲۹۵۰) وأحمد والحاكم (۱۸۰–۱۸۱) ومن حدیث علی (۱۸۰/٤).

⁽٢٤٢) "المغني" (٢/ ٢٨٢ - ٢٨٣)؛ "شرح فتح القدير" (١/ ١٨٠ - ١٨٣) و"فتح الباري" (١/ ٤٨١).

(۲٤٢) دراسة إسناد حديث (۱۷)۷۹:

- ١- أبو عُبيد الله محمد بن صارم الحنفي. وهو شيخ الحافظ الحسيني. (و لم أقف على من ترجمه).
- ٢- محمد بن عبد المؤمن الصوري. وفي "الدرر" (٥\٢٨٣ ت١٤٣٥) محمد بن عبد المؤمن بن خلف... الدين بن الشيخ شرف الدين الدمياطي، أحضر على النحيب.
- ۳ ابن مُلاعب زَين الدين أبو البركات، داود بن أحمد بن محمد بن منصور بن ثابت بن ملاعب الأزجي، سبقت ترجمته في حديث (۱۲)
- ٤- أبو عبد الله الرُّطَي: الشيخ الجليل العدل المُسند محمد بن عُبيد الله بن سلامة الكرخي ثم البغدادي ابن الرطبي، سمع أبا القاسم بن البُسْرى. حدث عنه داود بن ملاعب وكان عفيفًا متديّنًا حسن الطريقة مات سنة ٥٥١ هـ "السير" (٢٧٧/٢ ت١٨٥)
- ٥- ابن البُسرى: الشيخ الجليل، العالم، الصدوق، مسند العراق، أبو القاسم على بن أحمد بن محمد بن على بن البُسرى البغدادي، _ البُندار. سمع من أبي طاهر المخلّص، قال الحافظ السمعاني: كان شيخًا صالحًا، عالما ثقة عمّر وحدث بالكثير، وانتشرت عنه الرواية، وكان حسن الأخلاق، متواضعًا، ذا هيئة ورواء. قال الخطيب: كتبت عنه وكان صدوقا، وقال إسماعيل الحافظ: هو شيخ ثقة مات سنة ٤٧٤ هـ. "السير" (١٨ / ٢٠٠ عنه وكان صدوقا، وقال إسماعيل الحافظ: هو شيخ ثقة مات سنة ٤٧٤ السير" (١٨ / ٢٠٠ عنه وكان صدوقا، وقال إسماعيل الحافظ: هو شيخ ثقة مات سنة ٤٧٤ هـ.
- ٦- المُخلَّص: هو الشيخ، المحدث، الصدوق، أبو طاهر، محمد بن عبد الرحمن بن العباس البغدادي الذهبي (٣٠٥-٣٩٣) سمع من إسماعيل بن العباس البغدادي الورّاق، قال الخطيب: كان ثقة. "السير"
 ٢١/١٦) ٣٥٣ ٣٥٣)
- ٧- الورّاق: هو المحدث، الإمام، الحجة، أبو علي إسماعيل بن العباس بن عمر بن مِهُران البغدادي. حدّث عنه أبو طاهر المخلّص، وثقه الدارقطني. مات سنة ٣٢٣ هـ وقد نيّف على النمانين. "السير" (٥٠ \ ٧٤ ت ٤١)
- ٨- الرَّمادي: هو الإمام، الحافظ، الضابط، أبو بكر أحمد بن منصور بن سيّار بن مُعارك البغدادي. قال الدارقطني وأبو حاتم: ثقة مات سنة ٢٦٥ هــ. "السير" (١٢\ ٣٨٩ ت ١٧٠)
- 9- أبو معمر، عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، اسمه مَيْسرة التميمي المُنْقري مولاهم أبو معمر، المقعد البصري، يروى عن عبد الوارث بن سعيد (ع) وعنه الأئمة البخاري وأبو داود وغيرهما. "تمذيب الكمال" (١٥٧\٣٥٣ ت٣٤٤٩).

عندها الغَداةَ بغلسٍ فأجْرَى رسولُ الله ﷺ في زُقاقِ خَيْبَرَ وإنّ رُكبَتِي لَتَمَسّ رُكبَةً لَتُمَسّ رُكبة (٢٤٠) رسول الله ﷺ وإنّي لأنظُرُ إلى بَيَاضٍ فخذيه" رواه البخاري (٢٤٠)، "وقال: فانحسر الإزار عن فخذ نبيّ الله ﷺ حتّى إنّي لأنظُرُ إلى بَيَاضٍ فَخِذَهِ "(٢٤٦).

ورواه الإمام أحمد / في مسنده فقال: فانكشف فُخذُه (٢٤٧).

۱۷/ب

قوله: فانحسر وانكشف دليل على أن ذلك لم يقصده وقد ينكشف عورة الإنسان بريح أو ضيق طريق أو غير ذلك فلا يكون الكشف منسوبًا إلى فعله. وقد رُوى برفع الإزار على أنه (٢٤٨) فاعل فيكون لمعنى الحسر إما لضيق الزقاق أو لزحمته أو غير ذلك جَمْعًا بين الأحاديث وروى بنصب الإزار على أنه مفعول فيكون هو كشفه احتبارًا وفيه بُعد.

١٠ عبد الوارث بن سعيد بن ذَكُوان التميمي العنبري أبو عُبيدة البصري، يروي عن عبد العزيز بن صُهيب (ع) قال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائى: ثقة وقال محمد بن سعيد: كان ثقة حجة توفي بالبصرة سنة ١٨٠ هـ "قذيب الكمال" (١٨٠ ١٨٨ ت ٣٥٩٦)

۱۱ – عبد العزيز بن صُهيب البُناني، مولاهم البصرى الأعمى، روى عن أنس بن مالك (ع)، وعنه عبد الوارث بن سعيد (ع) قال يجيى بن معين: ثقة. "تهذيب الكمال" (۱٤٧\١٨ ت٣٤٥٣).

١٢- أنس بن مالك كالله عليل.

إسناد الحديث: صحيح.

⁽٢٤٤) وفي البخاري "فخذ" بدل ركبة.

⁽۲٤°) في كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ (١٢) حديث رقم ٣٧١ وهو طرف حديث فيه. "الفتح" (٨٠\١)

⁽۲٤٦) أخرج الشطر الأخير من قوله "فانحسر" الإمام مسلم في كتاب النكاح حديث رقم ٨٤ (١٠٢)، وقال الحافظ: وقد وافق مسلمًا على روايته "فانحسر" أحمد بن حنبل عن ابن عُليّة (١٠٢\٣)، وكذا رواه الطبراني عن يعقوب شيخ البحاري.

⁽۲٤٧) ينظر "المسند" (۱۲۸ عنظر (۲۲۸)

⁽۲٤۸) أي نائب فاعل.

قال البخاري: وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط حتى يُخرَج من اختلافهم"(۲٤۹).

(۱۸) ۷۷- أخبرنا محمد بن إسماعيل بن الحَمَوِى أخبرنا أبو الفتح عمر بن محمد، أخبرنا أبو صادق بن صبّاح، أخبرنا أبو محمد بن رفاعة، أخبرنا أبو الحسن الخلعي، أخبرنا عبد الرحمن بن عمر بن النحاس، أخبرنا أبو سعيد بن الأعرابي، حدثنا سعدان، حدثنا سُفيان، عن ابن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يَرْبُوع، عن جُبيْر بن الحُويْرث (۲۰۰) قال: "رأيت أبا بكر الصديق واقفًا على قُرَح (۲۰۱) وهو يقول: أيها

⁽۲٤۹) أسند، أى أصح إسنادا: أحوط: أى للدين وهو يحتمل أن يريد بالاحتياط الوجوب أو الورع وهو أظهر قاله الحافظ ابن حجر.

⁽۲۰۰۰ دراسة إسناد حديث (۱۸)۷۷:

١- محمد بن إسماعيل الحموى أبو الفضل الدمشقى. سبقت ترجمته في حديث (١٤)

٢- أبو الفتح عمر بن محمد بن عماد الدين عمر بن حَمُويه أبو الفتح ولد بدمشق سنة ٥٨١ وسمع من الأثير بن بُنان والشهاب الغَزْنوى وولي تدريس قبة الشافعي ومشهد الحسين ومشيخة السعدية وكان ذو وقار وحلالة وفضل قتل سنة ست وثلاثين وستمائة. "السير" (٣٣/٩٨ ت٧٣)

٣- أبو صادق بن صبّاح: سبق ترجمته في حديث (١٨).

٤- ابن رفاعة: الشيخ الفقيه العالم الفرضي الإمامُ، مسند وقته، أبو محمد عبد الله بن رفاعة بن غَدير السَّعْدى المصري الشافعي (٢٦١-٥٦١) لازم أبا الحسن الخلعي (المتوفي سنة ٤٩٢) وأكثر عنه، وتفقّه به وسمع منه "السيرة" الهشامية والفرائد العشرين و"السنن" لأبي داود وغير ذلك فكان حاتمة من سمع منه. وحدث عنه ابن صبّاح أبو صادق. "السير" (٢٠\٤٣٥ ت٤٨٤)

٥- الخلَعي: الشيخ الإمام القدوة، مسند الديار المصرية القاضي أبو الحسن على بن الحسن بن الحسين الموصلي الأصل، المصري، الشافعي، الخلعي، صاحب "الفوائد العشرين" وروى "السيرة النبوية" (٩٠٥-٤٠)، سمع أبا محمد عبد الرحمن بن عمر بن النحاس، وحدث عنه عبد الله بن رفاعة السَّعْدي، قال ابن سُكّرة: هو فقيه، له تصانيف، ولي القضاء، وكان مسند مصر بعد الحبّال. "السير" (٩١ / ٤٢ ت ٤٢)

٦- عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد أبو محمد، التّحييّ المصرى المالكي البزاز المعروف بابن النحاس (٣٢٣-٤١)، أكثر عن أبي سعيد الأعرابي حدث عنه أبو الحسن الخلعي. له "مشيخة" في حزئين. "السير" (١٧\٣١٣ ت ١٩٠)

الناس أصبِحوا أيها الناس أصبِحوا / ثم دفع وإني لأنظر إلى فخذه قد انكشف مِمّا ١٨/أ يَخْرِشُ بَعِيرَه بِمحْجَنه"(٢٥٢).

٧- ابن الأعرابي: أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم، الإمام المحدث القدوة الصدوق الحافظ، شيخ الإسلام، أبو سعيد الأعرابي البصري الصوفي تزيل مكة وشيخ الحرم. (٣٤٦-٣٤٠) ومات وله أربع وتسعون سنة وأشهر. سمع سعدان بن نَصْر وروى عنه ابن النحّاس، وكان كبير الشأن بعيد الصيت عالي الإسناد. "السيرة" (١٥/١٠٤ ص٢٩٦)

٨- سعدان: الشيخ العالم الصدوق، أبو عثمان سعدان بن نصر بن منصور الثقفي البغدادي البزّاز، سمع سفيان بن عُينة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وكان من أبناء التسعين مات في ٢٦٥ هـ.. "السير" (٢١/٧٥٧ ت ١٥٠)

٩- سفيان بن عُيينة بن عُيينة بن أبي عمران: ميموم الهلالي أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ فقيه إمام
 حجة، ربما دلّس عن الثقات من الطبقة الثامنة، روى عن محمد بن المنكدر. "التقريب" (٢٤٥١)

١٠ محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُزيْر التيمي المدني، ثقة فاضل من الثالثة ع. سمع من سعيد بن عبد الرحمن بن يَرْبُوع وعنه سفيان. "التقريب" (٢١٢٧)

١١- سعيد بن عبد الرحمن بن يَرْبُوع. وفي "تعجيل المنفعة" ترجمة ٣٨١: المخزومي روى عن حُبيْر بن الحويرث قال رأيت أبا بكر قال: أيها الناس أسفروا..." الحديث وعنه محمد بن المنكدر . قلت: وقع عند غيره عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع " ووقع في تقدمة "الجرح" (٤٩١٤) سعيد بن عبد الرحمن. قال ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ويقال لأبيه سعيد الصرم، روى عن أبيه، وروى عنه عثمان بن عبد الرحمن سمعت أبي يقول ذلك. وأورده الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" (٣١ ٢٨٨١ ت ٩٣٩) وقال: وسعيد يقال له الصرم سَمّاه النبي على سعيدا، وينظر العلل ومعرفة الرحال ١٨٤١، ١٥٤٤، و"تاريخ خليفة ابن خياط" ص٣٣٩. توفي سنة ١٠٩٤ه هـ.

۱۲ – خُبَيْر بن الحُويْرث: قال ابن أبي حاتم: روى عن أبي بكر الصديق وعنه سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع سمعت أبي يقول ذلك. "الجرح" (۲۱۲ه ت۲۱۱۵)

(٢٠١١) القُرْح: هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة في الحج. "النهاية" (١٥٨٥)

(٢٠٠٢) أخرج الحديث الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٠١٤) في الحج، وقت الدفعة من المزدلفة. وقال الدكتور إكرام الله إمداد الحق محقق كتاب تعجيل المنفعة: رجاله رجال الصحيح إلا سعيد بن عبد الرحمن وجُبير بن الحويرث وهما موتّقان. وأورده العلامة الحمويّ في "معجم البلدان" في مادة "قزح" عن طريق الحاكم أبي عبد الله بن البيّم (١٤١٤٣)

وإستدلوا أيضا بحديث عائشة ﷺ قالت:

(...) ٧٨- "كان رسول الله على مضطجعًا في بيتي كاشفًا عن فَخِذَيْه أو سَاقَيْه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على تلك الحال ثم عمر كذلك، فلمّا دخل عثمان غطّاها "(٢٥٣) رواه مسلم هكذا بالشك وأجيب عن ذلك بأنه مشكوك في المكشوف هل هو السّاقان أم الفَخِذان؟ فلا يلزم منه الحرام بجواز كشف الفخذ. قالوا: فقد رواه الإمام أحمد فقال: كان كاشفًا عن فخذيه (٢٥٤)، من غير شك، ورواه أيضًا من حديث حفصة أم المؤمنين.

القول الثالث: إنها عَوْرةٌ في الجماعة، فأما مع الواحد والإثنين فلا، بدليل حديثي عائشة وحفصة في المذكورين آنفًا، قالوا: ولهذا أمر جرهد بتغطية فخذه لمّا كان في المراب ملأ من الناس، لأن من ذهب إلى أنها عورة فاستدلّ بحديث جرهد / ومَعْمر، والنبي الما أمرهما بتغطيتها لأنهما كانا في جماعة، ومن ذهب إلى أنها ليست بعورة استدلّ بحديث عائشة وحفصة، ولا رَيْبَ أن أبا بكر وعمر تستحيي منهما الملائكة أيضًا كما تستحيي من عثمان، إذهما أفضل منه اتفاقًا، فلما دخل عثمان وصارُوا جماعة غطّاها.

⁽٢٥٢) صحيح مسلم، فضائل الصحابة حديث رقم ٢٦ (٢٤٠١) باب من فضائل عثمان بن عفان (٣) المردود (٢٥٠) أخرجه أخمد في "مسنده" (٦٢/٦) وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٥١/٣٣٦) بلفظ "في بيته كاشفًا فخذيه فاستأذن أبو بكر"؛ والطبراني في "المعجم الأوسط" بلفظ "وكشف عن فخذيه فجاء أبو بكر". (٢٥٨٠) ينظر: "المسند" (٢٨٨٨)، "كاشف عن فخذيه فأذن له (٨٨٨٨) وينظر معتصر المختصر (٢٥٠٠) "وكاشفا عن فخذيه وروى".

القول الرابع: إلها عورة في المسجد وليست بعورة في الحمّام، وهذا رواه الطبراني عن الأوزاعيّ بسند صحيح (٢٠٦٠)، فالصحيح إلها عورة مُخفّفة ليست كالقُبل والدُبر، فكشفهما مع الواحد والاثنين أخف خطرًا من كشفهما في الجمع الكثير، وهذا يُجمع بين الأحاديث ان شاء الله والله أعلم (٢٠٥٠). وهل السُّرة والرُكْبَة عورة أم لا؟ والصحيح ألهما ليُستا بعَوْرة، لما رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي الدرداء على قال: "كنت جالسًا عند النبي على، إذ أقبل أبو بكر آخذًا بطرف ثوبه، حتى أبدى عن ركبته "(٢٥٨) الحديث. فلو كانت الركبة عورة لأمره النبي الله بتغطيتها، كما أمر جَرْهدًا ومَعْمرًا.

الحسن بن على عليهما السلام، / فَلَقَيَنا أبو هريرة، فقال للحسن: أربي أُقبَلْ منك (٢٦٠) مع الحسن بن على عليهما السلام، / فَلَقَينا أبو هريرة، فقال للحسن: أربي أُقبَلْ منك (٢٦٠) ١٩ /أحيث رأيت رسول الله ﷺ يُقبَل [قال] (٢٦٣): فقبل سُرتَهُ (٢٦٣).

⁽۲۰۱۱) أخرجه الحافظ الطبران في "الكبير" (۲۱۰۰/۲) روى عن أحمد بن المعلى الدمشقى، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعى يقول: الفخذ في المسجد عورة وفي الحمام ليست بعورة. قال الهيثمى: وروايته عن الأوزاعي ثقات. المجمع (۲۷۹/۱)

⁽۲۰۷۷) أخرجه الحافظ الطبراني في "المعجم الكبير" (۲\ ۲ ، ۲۱) روى عن أحمد بن المعلى الدمشقى، ثنا هشام بن عمّار، ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعيّ يقول: الفخذ في المسجد عورة، وفي الحمّام ليست بعورة" وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٢\ ٢٧٩) باب فيما يكشف في الحمام: ورواته عن الأوزاعي ثقات.

⁽٥٠) ينظر: البحاري، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: "لو كنت متحذا حليلا" (٥) حديث رقم ٣٦٦١ وطرفه ٤٦٤٠ (١٨/٧)

⁽۲۰۹ وفي إسناد (...) ۸۰:

ا- محمد بن إبراهيم بن عدي السُّلمي مولاهم أبو عمرو البصري، روى عن عبد الله بن عون، وعنه أحمد بن حنبل، وقال أبو حاتم والنسائي: ثقة مات في ١٩٤ هـ "تمذيب الكمال" (٢٤\٣٢ ت٥٠٠٠)
 ٢- عبد الله بن عوْن بن أرْطَبان المُزني أبو عون البصري، عن عُمير بن إسحاق (بخ، س) وعنه محمد ابن أبي عدي (خ، م، س) قال شعبة: ما رأيت أحدًا بالكوفة إلا هؤلاء الأربعة: أيوب، ويونس، وسليمان

فإذا أتى الداخل إلى الحمّام استُجبّ له أن يتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم (٢٦٤) ويقدّم [رجله اليُسْرى] (٢٦٥) في الدخول واليُمْنى في الخروج (٢٦٦)، فإذا أراد أن يَنْزِعَ مُوْبَه قال: بسم الله.

التيمي وعبد الله بن عون مات في ١٥١ هـ.. "تمذيب الكمال" (١٥\ ٣٩٤ ت٣٤٦٩) وقال ابن حجر في "التقريب": ثقة ثبت فاضل، من السادسة.

٣- عُمير بن إسحاق القُرشي أبو محمد مولى بني هاشم، روى عن أبي هريرة وعنه عبد الله بن عون (بخ، س) وقال أبو حاتم والنسائي: لا نعلم روى عنه غيره، وقال يجيى: لا يساوي شيئًا ولكن يكتب حديثه، وقال ابن سعيد الدارمي: قلت ليحيى: كيف حديثه؟ قال: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في "الثقات" روى له البخاري في الأدب والنسائي. "قذيب الكمال" (٢٢\ ٣٦٩ ت٢١٥٤) وقال أبن حجر: مقبول، من الثالثة (بخ، س) "التقريب"

فالإسناد: حسن. وتكرر في (٢\٢٧، ٤٩٤) وفي ٢\٤٨٨: بلفظ: "اكشف عن بطنك حتى أقبل فكشف له عن بطنه فقبّله".

(٢٦٠) وفي الأصل بزيادة "ما حيث" فحذفناه.

(٢٦١) "قال" زيادة من المسند.

(٢٦٢) "قال" زيادة من "المسند".

(۲۹۳) أخرحه الإمام أحمد في "مسنده" (۲۹۳)

(٢٦٤) فيه حديث أخرجه الحافظ ابن السنّى في "عمل اليوم والليلة" حديث ٣١٥ باب ما يقول إذا دخل الحمام من حديث أبي هريرة مرفوعًا: نعم البيت يدخله المسلم الحمام، فإذا دخله سأل الله عز وحل الحنة واستعاذ به من النار" وفي إسناده يجيى بن عبيد الله بن عبد الله بن وهب، وهو متروك، وأبو عبيد الله ابن موهب مجهول الحال، وقد ثبت في الحمام حديث: "اتقوا بيتا يقال له الحمام فمن دخله فليستتر" سبق تخريجه في حديث ٣٢. وقال الإمام النووي في الأذكار ص ٢٦٠ باب ما يقول عند دخول الحمام: قيل يستحب أن يسمى الله تعالى ويستعيذه من النار.

(٢٦٥) وفي المخطوط "يده اليمني" وهو سهو من الناسخ.

التكريم والتزيين لحديث عائشة على: كان النبي الله يعجبه التيمّن في تنعله، وترجّله وطهوره وفي شأنه كله" متفق عليه، "وما كان بضدها استحب فيه التياسُر." "سبل السلام" (١٠/١)



١ - أبو عبد الله محمد بن الخَبَّاز، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الخباز. سبق في حديث (١٥)

٢- عبد اللطيف بن محمد (لم أحده).

٣- أبو الحسن على بن الصابوني: العالم الزاهد المسند علم الدين المحمودى الجويثي العراقي الصوفي
 ٦٤٠-٥٥٦) روى الكثير. "السير" (٢٣\٢٣ ت ٦١)

٤- أبو طاهر السُّلفي، سبق في حديث (١٥) أحمد بن محمد الأصبهاني.

٥- القاسم بن الفضل الثقفي، سبق في حديث (١٥) سمع من ابن مردويه وعنه السُّلفي.

7- ابن مردويه: الحافظ المحوّد محدث أصبهان أبو بكر. أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك الأصبهاني صاحب "التفسير الكبير" و"التاريخ" و"الأمالي" الثلاثمائة مجلس. (٣٢٣-٤١ هـ) روى عنه القاسم بن الفضل الثقفي، وكان ابن مردويه من فرسان الحديث فهمًا يقطًا متقنًا كثير الحديث حدًا. "السير" (١٧ ١٨٠٨ ت١٨٨)

٧- الأدمي: الشيخ الثقة المسند أحمد بن عثمان بن يجيى بن عَمرو البغدادي العطشي الأدمي (٥٥٠- ٣٤٩) سمع موسى بن سهل الوشاء. قال الخطيب: وكان ثقة حسن الحديث قال البرقاني: هو ثقة. "تاريخ بغداد" (١٥/ ٢٩٩ ت٢٠٧٣) و"السير" (١٥/ ٦٨/٥ ت ٣٤١)

٨- موسى بن سَهْل الوَشّاء بن كثير البغدادي، قال الذهبي: الذى حديثه في الغيَّلانيات في السماء علوًا. آخر من روى عن ابن عُليَّة وروى عن على بن عاصم ضعفه الدارقطني وعنه أبو عمر الزاهد وأبو بكر الشافعي. وقال الخليلي: ليس بذاك المشهور. قال ابن حجر: بل هو مشهور سمع منه جماعة وإنما أخطأ فيه روايته عن روح بن

⁽٢٦٧) في الأصل "بن محمد" والتصويب من سير أعلام النبلاء وكذا في إسناد حديث (١٦) "ابن الفضل".

⁽۲۲۸) دراسة إسناد حديث (۱۹)۸۱:

(...) ٨٢(...) ورواه ابن أبي الدنيا في باب مكايد الشيطان من حديث أنس شخم مرفوعا قال: "ستر ما بين أعين الجنّ وعورات بني آدم إذا نزع الرجل ثوبه أن يقول: بسم الله، ولا يَنْزِعُ ثوبه حتى يشدُد المِئْزر في وسطه "(٢٦٩).

عباد عن مالك عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن مالك عن ابن عباس في ذم تعلّم السحر. قال الدارقطي هذا إنما رواه روح عن ابن مالك وهو عُبيد الله بن الأخنس عن الوليد به. قال ابن حجر في "التقريب": ضعيف من صغار العاشرة توفي سنة ٢٩٨. "اللسان" (١١٩٦٦ ت٢١٤) و"الميزان" و"التقريب"

٩- يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السُّلمي أبو خالد الواسطي ثقة متقن عابد من التاسعة مات
 سنة ٢٠٦ هـ وقد قارب التسعين. "التقريب" و"تهذيب الكمال" (٣٦١ ٣٢)

١٠ عمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد العَبْسي مولاهم أبو عبد الله الكوفي روى عن زيد العميّ. قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء حديثه حديث أهل الكذب. وقال يجيى بن معين: ضعيف، وزاد أحمد: ولا يكتب حديثه. وقال يجيى بن معين: كان كذابا. وقال ابن حنبل: ذاك عَجَب يجيئك بالطامات هو صاحب حديث ناقة محود وبلال المؤذّن، و لم يرضه. قال ابن حجر: كذبوه من الثامنة مات سنة ١٨٠ هـ. "تمذيب الكمال" (٢٦ / ٢٨) و"التقريب"

11- زيد العَمّي: هو زيد بن الحواري العمّي أبو الحواري، البصري قاضى هراة روى عن جعفر بن زيد العَبْدي وعنه محمد بن الفضل بن عطية، روى عنه أصحاب السنن. قال ابن حجر: ضعيف من الخامسة. "تمذيب الكمال" (١٠/٥٦ ت٢٠٠٢) و"التقريب"

۱۲– جعفر بن زيد العبدي قال ابن أبي حاتم: روى عن أنس روى عنه صالح المري وسلام بن مسكين وحماد بن زيد سألت أبي عنه فقال: ثقة. "الجرح" (۲\ ٤٨٠ ت ١٩٥٠)

١٣- أبو سعيد الخدري ﷺ.

الإسناد: ضعيف حدا.

(٢٦٩) أخرج الحديث الحافظ الطبراني في "الأوسط" (٣١٨) حديث رقم ٧٠٦٢) ولفظه: "ستر ما بين عورات بني آدم والجن إذا وضع أحدهم ثوبه أن يقول بسم الله" وقال: لم يروهذا الحديث عن الأعمش إلا سعيد بن مُسْلمة وسعيد بن الصّلْت. وقال الهيثمي في "المجمع" (١١٥٥١) باب ما يقول عند الحلاء: رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين أحدهما فيه سعيد بن مسلمة الأموي ضعفه البخاري وغيره ووثقه ابن حبان وابن عدي وبقية رجاله موثقون.

وعورة الرجل والمرأة في الحمام سواء، فلا بُدّ من سَثْر / القُبُل والدُّبُر. وهل يُسلّم على ١٩/ب من في الحمام أم لا؟ فيه أقوال: أحدها: نعم، والثاني: لا، والثالث: إنه يُسلّم على المُسْتتر، ولا يُسلّم على المنكشف. حكاه البخاري عن حَمّاد، عن إبراهيم النخعي ﷺ (٢٧٠). وتوقّف الإمام أحمد في هذه المسألة وقال: لا أحفظ فيها شيئا" (٢٧١).

المجرّ الحَارِث الحَارِث الحَارِث الحَارِث الحَمْر إلى أبي عُبَيْدة بن الجَرّاح أنه بلغني أن نِسَاءً من نِساء المسلمين قبلك يَدْخُلن الحمّامات مع نساء المشركين فَانْهَ عن ذلك أشد النّهي، فإنه لا يَحِلّ لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن يَرى عورهما غيرُ أهل دينها (٢٧٤).

⁽۲۷۰) أخرجه البخاري معلقا في كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحديث ونحوه. (٣٦) ولفظه: "إن كان عليهم إزار فسلم، وإلا فلا تُسلم." وقال ابن حجر: وأثره هذا وصله الثوري في جامعه عنه. والنهي عن السلام عليهم إما إهانة لهم لكوفهم على بدعة واما لكونه يستدعى منهم الردّ. "الفتح" (٢٨٦-٢٨٦)

⁽۲۷۱) ينظر "المغني" (١\٣٨) فقال: لا أعلم إني سمعت فيه شيئا. قال ابن قدامة: والأولى حوازه لدخوله في عموم قوله ﷺ. "أفشوا السّلام بينكم"

⁽٢٧٢) وفي الأصل "بحصر" حَضْرة بمعنى حُضُور.

⁽۲۷۳) سورة النور، الآية ٣٠–٣١

⁽۲۷۱) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه" (۲ ۲۹۳ ح ۱۱۳۳) عن إسماعيل بن عياش عن هشام ابن الغاز، عن عُبَادة بن نسي، عن قيس بن الحارث به وإسناده صحيح. وفيه قال: فكان عُبَادة بن نسي، ومكحول وسليمان يكرهون أن تقبل المرأة المسلمة المرأة من أهل الكتاب.

وعن قيس ﷺ أيضا قال: "كتب عُمر إلى أبي عُبيدة: بلغني أن نساء من نساء ١٢/أ المسلمين (٢٧٥) يدخلن الحمامات ومَعَهُنّ نساءٌ من أهل الكتاب، فازْجُرْ عن / ذلك، وحُل دُونهُ فقال أبو عُبيْدة وهو غضبان، ولم يكن ﷺ غَضُوبًا (٢٧٦): اللهم أيما امرأة دخلت الحمّام من غير عِلّة ولا سَقَم تريد بذلك أن تُبيّضَ وجْهها، فسَوِّدْ وجْهها يوم تُنبيض الهجه ه" (٢٧٧).

ويُكره الدُّحول إلى حمّام فيه قوم عُراةٌ بغير إزارٍ، روى ابن أبي شيبة عن محمد بن سيرين كراهة ذلك لئلا يَرى عورتهم (٢٧٨).

(...) ٨٤- وروى ابن أبي شيبة أيضا عن وكيع عن هشام بن [الغاز] (٢٧٩)، عن عُبادة بن نُسَيّ، عن قيْس بن [الحارث] ﷺ أنشر ثم أموت ثم أنْشر ثم أموت أحبّ إليّ من [أن] (٢٨١) أرى عَوْرَةَ الرّجل أو يَرَاها مِنّي "(٢٨١). وقد امتنع ابن عمر شمّ من الدحول إلى الحمام لهذا السبب (٢٨٢).

(...) ٨٥- وقال الخرائطي: حدثنا نصر بن داود، حدثنا أبو ثابت [المدني] (٢٨٤)، حدثنا إبراهيم الرّافعي، حدثنا ابن الدّوْرقي إبراهيم بن [علي بن] (٢٨٥) حُسين بن أبي

⁽٢٧٠) وفي المصنف "المؤمنين والمهاجرين".

⁽۲۷۱) وفي المصنف زيادة "ولا فاحشًا".

⁽٢٧٧) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه" بنفس الإسناد الأول (١/ ٢٩٥ ح١١٣٤) وإسناده صحيح.

⁽۲۷۸) ينظر "مصنف ابن أبي شيبة" (۱۰۹۱).

⁽٢٧٩) وفي الإلمام "المغيرة" وهو مصحف.

⁽٢٨٠) وفي الإلمام "الحرب" وهو مصحف. والتصويب من "المصنف" و"تمذيب الكمال".

⁽٢٨١) "أن" زدناها من المصنف.

⁽۲۸۲) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه" (۱۰٦\۱) وإسناده صحيح.

⁽۲۸۳) كما في "مصنف" عبد الرزاق (۱۱۲۲ ح۱۱۲۱)

⁽٢٨٤) في المخطوط "المزي" والتصويب من المستدرك.

⁽٢٨٥) زدناها من "المساوئ".



رَافع، عن على بن عُمر بن على بن الحُسين بن عليّ بن أبي طالب، عن [أبيه] عن حدّه قال: قال رسول الله ﷺ: "عَوْرَة الرّجل على الرجل كعورة المرأة على الرّجل، وعورة المرأة على المرأة على المرأة " (وهذا حديث مُرسل.

فاعْلم أنَّ عورة الرجل ما بين سُرَّته وركبته عند [جُمهُور] (۲۸۷) العلماء / (۲۸۸) وقال بعض أصحاب الشافعي: لا عورة إلا القبُل والدُّبُرُ (۲۸۹)، وهذا كله بالنسبة إلى النظر واللَّمْس. وأما جميع البَدَن فإنه يحرم لَمْسُهُ ونَظَرُه إليه إذا كان بشهوة، سواء في ذلك الوجه وغيره، وسواء الأمردُ والمُلتحي وغيرهما، فينبغي للداخل إلى الحمام سَثْر عورته بما لا يصفُ البشرة وأن يغيَر ما يراه من المنكرات أمكنه بيده وإلا فبلسانه وإلا بقلبه، ويكون ذلك برفْق فيقول: استترُوا ستركم الله، ومَنْ دَخل الحمام بغيْر سُتْرَة فُسِق ولا تقبلُ شهادتُهُ سواء كان رجلاً أو امرأة، وإذا رأى عاريًا بغَيْر سُتْرة يرجع أو يَطْرح بَصَرَهُ إلى الأرض أو يستقبل الحائط لئلاً ينظر إلى مُحرّم كما فعل عبد الله بن عُمر هُمُّنَا الشياطين.

⁽۲۸۱) أخرجه العلامة الخرائطي في "المساوئ" ص٣١٧ حديث ٢٠١، وتبيّن لي بعد بحث الإسناد فيه في "المستدرك" ما يلي: روى نصر بن داود عن أبي ثابت محمد بن عبيد الله المدني، وعن إبراهيم بن حمزة الزبيري القوشي، وعن أحمد بن إبراهيم الدورقي ثلاثتهم عن إبراهيم بن علي بن حسن بن علي بن أبي رافع الرافعي، عن علي بن عُمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده. وأخرج الحديث الحاكم في "مستدركه" (١٨٠ ١٤) وقال صحيح الإسناد و لم يُخرجاه وقال الذهبي في التلخيص (قلت): الرافعي ضعيف. وقال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني : ضعيف. وقال ابن عدي: هو وسط وروى له ابن ماجه.

فالإسناد: ضعيف ومرسل.

⁽٢٨٧) وفي الأصل "الجمهور".

⁽۲۸۸ ینظر "المغنی" (۲۸۳-۲۸۳)

⁽٢٨٩) وفي "المغني": وعن أحمد في رواية أخرى ألها الفَرْجَانِ، قال مُهنّنا: سألتُ أحمد: ما العوْرةُ؟ قال: الفَرْجُ والدُبُر، وهذا قول ابن أبي ذئب وداود (٢\٢٨٤)

⁽۲۹۰) كما سبق ذكره في حديث ٦٦.

⁽٢٩١) "أن" سقطت من الأصل.



(...) ٨٦- وقد "أمر النبي ﷺ بكف الصبيان حتى يذهب مَجَمّة (٢٩٢) العشاء "(٢٩٣).

وينبغي إذا دخله أن يتذكر به عذاب جهنم فيستعيذ بالله من النار، ويسأله الجنة. (...) ٨٧- فقد قال سفيان بن عُيينة: "كانوا يستحبّون إذا دَخَلوا الحَمّامَ أن يقولوا: يابرُ يارحيمُ مُنَ علينا وقنا عذاب السَّموم "(٢٩٤).

١٢/أ (...) ٨٨- وعن عمر ﷺ: "أنه لما وضع يده في الحوض / قال: بسم الله نعم الله نعم الله الحياء" (٢٩٥).

ويجب منع الذميّات من دخول الحمّام مع المسلمات كما تقدم بيانُهُ. وكذلك الإماء الكافرات، أما المملوك العفيف فقال جماعة من أصحاب الشافعي: وهو كالمحرّم في النظر. وقال أبو حنيفة وأحمد: لا يكون محرّمًا ولا كالمحرم (٢٩٦٠) فيَحْرُمُ دخوله مع

⁽٢٩٢) مَحَمَّةُ أي ما يجلب الراحة وهو مظنة الإستراحة.

⁽۲۹۳) أخرج الحديث الإمام البخاري في بدء الخلق باب (١٥) باب خير مال المسلم من حديث جابر ابن عبد الله مرفوعا: "إذا كان جُنح الليل أو أمسيتم فكفُّوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهبت ساعة من الليل فحُلُّوهم وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح بابًا مغلقًا "حديث رقم ٣٣٠٤ كما في "الفتح" (٢١ ٣٥٠)

أورده ابن رجب الحنبلي في "لطائف المعارف" (٣٤٧/١)، وابن تيمية في "شرح العمدة" (٢٠٨/١)

⁽٢٩٠٠) ولم أقف على قول عمر بن الخطاب رضى، ولكن الحافظ البيهقي أحرجه من حديث أبي الدرداء، أنه كان يدخل الحمام فيقول: نعم البيت الحمام يذهب الوسخ ويذكّر النار، ويقول: بئس البيت الحمام لأنه يكشف عن أهله الحياء "سنن البيهقي الكبرى" (١٤٥٨ حديث رقم ١٤٥٨)، وفي الفردوس بمأثور الخطاب (٢٣١٢) عن ابن عباس: بئس البيت الحمام تعلوفيه الأصوات وتُكْشَفُ فيه العَوْرات" وأحرجه الطبراني حديث ابن عباس المرفوع وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٢٧٨١) فيه يجيى بن عثمان التيمي ضعيف الحديث. "المعجم الكبير" (١١/١٥ ح١١٩٢)

⁽۲۹۱) أي في النظر إليه.

سيده في الحمام سواء كان مميزًا أو بالغا^(٢٩٧) أما الطفل الذي لا يميّز فيجوز بلا خلاف (٢٩٨). وأما البالغ الممسوح (٢٩٩) فجوّزه بعضهم ومنعه بعضهم. وكذلك المجبوب بقيت أُنْثَيَاه، والخَصِيّ الذي بقي ذكره، والعِنّين العاجز عن الجماع، والمُخنَّثُ والشَّيْثُ القَمِهُ (٢٣٠) فجوّز قوم نظر هؤلاء إلى النساء ومنعه آخرون، وأما من جَوّز نظرَهُمْ إليهن قال: لأهُم لَيْسوا من أولي الإربة، ومن منَعه قال لعموم قوله تعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ لَعْطُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴿ (٢٠٣) قال ابن الصبّاغ في "الشامل": لا يجوز للحَصِيّ النظرُ إلى بَدَن المرأة إلا أن يكُبُر ويَهْرم وتَذْهبَ شَهُوته. وكذلك المُخنَّث (٣٠٠).

ويحرمُ الحَلْوة بالمرأة الأجنبية سواء كان في حمام أو بيْت أو طريق، وكذلك الحَلْوَةُ بالأمرد الحَسَن حَرَامٌ (٣٠٣).

فإن قيل: شهامة / الرُّجُوليَّة تمنع دخول الشيطان بينهما فقال: ليس الواقع في ٢١/ب الغالب كذلك، ولَئِن سلَّمنا عدم الغلبة فلا نسلَّم عدم شُغْل القلب به، ولئن سلَّمنا عدم ذلك فلا نُسلَّم عدم التذاذ بالعَيْن بالنظر إلى جميع بدنه من وجهه وغيره، وذلك وسيلة إلى الوُقُوع في المحرَّم، وكُلِّ حالة يجوز فيها النظر إلى الأمرد وإلى المرأة الأَّجنبية للحاحة الشرعية كالطبيب والمعلم والشاهد ونحو ذلك، إنما يجوز بمقدار الحاحة، وما زاد على مقدار الحاحة فلا يجوز (٣٠٤).

⁽٢٩٧) ينظر: "المغني" (٩ \ ٩٤) و"الإقناع" للشربيني (١ \ ٢٠٧)

⁽۲۹۸) ينظر: "المغني" (۲۹۹۹)

⁽٢٦^٢) قال الإمام الغزالي: الممسوح هو الذي لا يُتوقع له ولد. "الإحياء" (٢٦ ٢٦)

⁽٢٠٠٠) لعله من قمه يقمه قمهًا أي قلَّتْ شهوته للطعام وذلك من مرض أو غيره أو من قَهِمَ يَقْهَمُ. "المعجم الوسيط"

⁽٣٠١) سورة النور، الآية ٣٠

⁽٣٠٢) ينظر: "المغني" (٩\٥٠٣)

⁽٣٠٣) ينظر: "المغني" (٩/ ٤٠٥)، ٤٩٨؛ و"حاشية ابن عابدين" (٥/٣٢٣)

⁽٢٠٤) قال الإمام النووي: إنه لا يَلْمَسُ بَشَرَة الأحنبية من غير ضرورة لتطبيب وفَصْد وحِحامة وقلْع ضِرْسٍ

ويَحْرُمُ مَسُّ المرأة الأجنبية لغير حاجة شرعيّة وينتقض الوُضوء بمسّها بشهوة عند أحمد ومالك. وقال الشافعي: ينتقض بشهوة وبغير شهوة (٢٠٠٥)، وأما الأمرَدُ مَسُّهُ بشهوة، وهل ينتقض الوضوء بمسّه فيه خلاف (٣٠٦) ويحرمُ الجلوس في الحمّام الذي فيه صُور حَيَوان وما فيه رُوح، لأن النبي على المتنع من الدخول إلى بيت عائشة حتى هَتَك الستْر الذي فيه التصاوير (٣٠٠٠).

(...) ٨٩- وقال ﷺ عن حبريل ﷺ: "إنّا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا صورة" (٣٠٨).

فإن جلس من غير إنكار كان آثما بجلوسه / فإن كانت التصاوير شَجَرًا ونحوه مما لا روح فيه فلا بأس، فإن اضطر إلى دخول الحمام الذي فيه الصُور أسرع في المرور إلى داخله.

قال الغزالي والله والله ومن آداب دخول الحمّام: أن لا يَعْجل بدخول البيت الحارحيق يعْرِق في الأوّل، وأن لا يُكثر صَبّ الماء بل يقتصر على قدر الحاجة فهو المأذون فيه، وأن يذكر بحرارته حرارة نار جهنم لِشبهه بها، وأن لا يُكثر الكلام، وأن يشكر الله على هذه النعمة، وهي النظافة، ويكره من جهة الطبّ صَبُّ الماء البارد على الرأس عند الخروج من الحمام وشُرْبه "(٣٠٩).

1/22

ونحوها مما لا توجد امرأة تفعلها، جاز للرجل الأجنبي فعله للضرورة. "شرح صحيح مسلم" (١٠\١٣) كتاب الإمارة ٣٣ باب كيفية بيعة النساء و"المعني" (٤٩٨٩) و"الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٢\٣-٥)

⁽٣٠٠) ينظر: "المغني" (١/٢٥٦-٢٥٧)، و"المجمع" (٢/٣٢-٢٤) و"فتح القدير"

⁽٢٠٦١) ينظر: "المجمع" (١/ ٢٨-٣٠)

⁽۲۱۰۷) أخرجه مسلم، في كتاب اللباس الحديث (۲۱۰۷)

⁽۲۰۸) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة (۹٤) حديث رقم (۲۰۸) "الفتح" (۲۱۱۱۰) وأحمد في "مسنده" (۱٤۸۱)

⁽٣٠٩) أورده الإمام الغزالي في "الإحياء" كتاب أسرار الطهارة، القسم الثالث من النظافة: التنظيف من الفضلات الظاهرة (١\ ١٣٩) وقد اختصر الحافظ الحسيني هنا قول الإمام الغزالي.



قلت: ومما يتعيّن الإحتراز منه دخول الحمام على الإمتلاء.

(...) ٩٠- فقد رُوِّينا عن الحارث بن كَلَدَةَ (٢١٠) أنه قال: "أربعة أشياء تَهْدَمُ الله الله الله المعلى الأمتلاء، وأكل الله الله المعلى الأمتلاء، وأكل الله الله تعالى إذا خرج من الحمام.

(...) ٩١- فقد روي [من] (٣١٤) ابن معين أنّ رَوْح بن زِنْباع (٣١٠) كان إذا دخل الحمام وخرج منه أعتق رقبة، وقيل: كان السلف ﷺ يقولون: يوم الحمّام يوم إثم والله أعلم.

اختلف في صحبة الحارث. وقيل: إنه عالج سعدًا في حجة الوداع وقال له النبي على: اثبت الحارث بن كلدة اختلف في صحبة الحارث. وقيل: إنه عالج سعدًا في حجة الوداع وقال له النبي على: اثبت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه مُتطبب، فمره فليأخذ سبع ممرات فليدلك بهن. وقيل إنه سافر إلى فارس وتعلّم الطب وحذق فيه واشتهر اسمه وقال بالطب وأدرك الاسلام: وقال العلامة ابن قيم الجوزية في "الطب النبوي" ص١٢: الحارث بن كلدة تعلم الطب في مدرسة حندى سابور وتمرّن هناك وحصل على معارف في الداء والدواء، وكان الرسول على يوصي بالتطبب عنده وكان له معالجات كثيرة ومحاورة شهيرة مع كسرى وقد جاء قوله عن الداء: ادخال الطعام على الطعام وهو الذي يُفني البرية. وقد توفي الحارث أيام معاوية. "تجريد أسماء الصحابة" (١٨٥١ ت١٠١٠)، و"الإصابة" (١١٧١ ت ١٤٧٢)

⁽٢١١) غثا غثيانًا أي حاشت نفسه و هيأت للقئ. "المعجم الوسيط"

⁽٣١٢) البطنة: الإمتلاء الشديد من المعدة. "المعجم الوسيط"

⁽٢١٢) القديد من اللحم: ما قطع طولا ومُلح وجُفّت في الهواء والشمس. "المعجم الوسيط"

⁽٢١٤) في الأصل "أن".

ويقال أبو رَوْح بن زِنْباع بن رَوْح بن سلامة بن جُداد بن حديدة بن أميّة الجُدَامي أبو زرعة الفلسطيني ويقال أبو زِنباع، أرسل عن النبي ﷺ وروى عن أبيه وله صحبة وعن معاوية وتميم الداري وعبّادة بن الصامت وغيرهم. كان رَوْح إذا خرج من الحمام أعتق رقبة، رواها يجيى بن معين في "تاريخه" رواية عباس الدوري "تاريخ ابن معين" (١ / ١٩٨٥)، "تعجيل المنفعة" (١ / ٥٣٥ ت ٣٢٦)

۲۲/پ

﴿ الفصل الخامس ﴾: في الإغتسال / الواجبة والمستحبّة وغيرها:

قال الله حل ذكره ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنتُمْ جُنبًا وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنتُمْ جُنبًا فَاطَّهَرُوا ﴾ (٣١٦).

(...) ٩٢ - وقال النبي ﷺ: "لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من عُلُول" (٣١٧).

(٢٠) - أخبرنا الثقة أبو العباس الجزري، حدثنا أبو عبد الله المَرْدَاوِيّ، أخبرنا هبة الله البُوصيري، أخبرنا أبو صادق المديني أخبرنا محمد بن الحسين النيسابوري، أخبرنا محمد بن عبد الله بن حيُّويَه، حدثنا أحمد بن شُعيب النسائي، أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعتُ الحَسَن يحدّث عن أبي رافع، عن أبي هريرة ﷺ والربع ثم اجتهد عن أبي هريرة شعبها الأربع ثم اجتهد فقد وجب الغُسْل وفي لفظ "وإن لم ينسزل".

⁽٣١٦) سورة المائدة، الآية ٦

⁽٣١٧) أخرجه النسائي في سننه بلفظه من حديث أبي المليح عن أبيه مرفوعا في باب فرض الوضوء (٢١٠) حديث رقم ١٣٩، وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر والدارمي، وبنحوه مسلم من حديث ابن عامر في الطهارة حديث (٢٢٤) والطبراني من حديث عِمْران بن حصين.

⁽۲۱۸) دراسة إسناد حديث (۲۰) ۹۳(۲)

١- الثقة أبو العباس الجزري الكردي سبقت ترجمته (٩)

٢- أبو عبد الله المرداوي: الشيخ الإمام الفقيه المسند الخطيب محمد بن إسماعيل بن أحمد المقدسي النابلسي الحنبلي خطيب مردا (٣٦-٥٦٦) سمع من أبي القاسم البوصيري، انتشر مروياته بدمشق. "السير"
 ٣٢٥/٢٣)

٣- هبة الله البوصيري: أبو القاسم هبة الله بن على بن مسعود بن ثابت الأنصاري الحزرجي البوصيري المصري، سمع مع السلفي من أبي صادق مرشد بن يجيى المدين، وحدّث واشتهر اسمه رُحِل إليه حدّث عنه خطيب مَرْدا توفي سنة (٥٩٨)

٤- أبو صادق المديني: المحدث، الثقة العالم مُرْشد بن يحيى بن القاسم المديني ثم المصري، سمع محمد بن الحسين الطفال قال السِّلفي: كان ثقة صحيح الأصول حدث عنه أبو القاسم البوصيري مات في سنة ١٧٥هـــ "السير" (١٩١/٥٤٩ ت٢٧٨)

٥- محمد بن الحُسين النَّيسابوري: الشيخ الإمام الثقة المقرئ، مسند مصر، أبو الحسن، البزاز التاجر المعروف بابن الطفال (٣٥٩-٤٤٨) حدث عن أبي الحسن بن حيّويه النيسابوري وعنه أبو صادق مُرْشد المديني قال السلفي: كان بمصر من مشاهير الرواة، ومن الثقات الأثبات. "السير" (١٧\١٦٦ ت٤٥٦)

٣- محمد بن عبد الله بن حيّويَه: الشيخ الإمام المعمّر، الفقيه الفرَضي القاضي، أبو الحسن النيسابوري ثم المصرى الشافعي، سمع من الإمام أبي عبد الرحمن النسائي وأبي بكر البزار، وحدث عنه ابن الطفال. وثقه ابن ماكولا فقال: كان ثقة نبيلاً توفي سنة ٣٦٦ه هـ. "السير" (١٦٠/١٦)

٧- أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن القاضي الحافظ صاحب كتاب السُنن ونحوه من المصنفات، أحد الأئمة المُبرزين والحفاظ المتقنين. روى عنه ابن حيّويه. "السير" (١\٣٢٨ ت٤٨)

٨- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي أبو عبد الله البصري روى عن حالد بن الحارث (ت، س)
 وروى عنه النسائي، قال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة وذكره ابن حبان في "الثقات" مات سنة ٢٤٥ هـ.
 "قذيب الكمال" (٢٥/ ٨١٥ ت٥٣٥)

9- خالد بن الحارث بن عُبيد بن سليمان بن عبيد بن سفيان أبو عثمان البصري روى عن شعبة بن الحجاج (خ، م، د، س). وعنه محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال يجيى بن سعيد القطان: ما رأيت أحدا حيرا منه فهو ثقة ثبت مات سنة ١٨٦٦هـــ "تمذيب الكمال" (١٥٩٨ ت١٥٩٨)

١٠- شعبة بن الحجاج العتكى الأزدي، أبو بسطام الواسطى، سبق في (٥).

۱۱- قتادة بن دعامة بن عزيز بن عَمرو السدوسي، روى عن الحسن البصري والحسن بن عبد الرحمن الشامي (ع). وعنه شعبة، ثقة ثبت. "تمذيب الكمال" (٢٣\٤٩١ ت٤٨٤٨)

١٢- الحسن البصري بن أبي الحسن اسمه يسار روى عنه قتادة، روى عن نفيع أبي رافع إمام ثقة فقيه من كبار التابعين. "تهذيب الكمال" (٦\٩٥ ت ١٢١٦)

17 - أبو رافع نفيع الصائغ المدني نزيل البصرة مولى ابنة عمر بن الخطاب أدرك الجاهلية و لم ير النبي ﷺ. روى عن أبي هريرة وغيره من الصحابة وعنه الحسن البصري (خ، م،د، س، ق) ذكره محمد بن سعد في الطبقة الأولى من أهل البصرة وقال العجلي: تابعي ثقة من كبار التابعين قال الدارقطني: ثقة. "تمذيب الكمال" (٣٠\١٤ ت١٤٦٧)

١٤- أبو هريرة 🏶 صحابي جليل.

وعن أبي هريْرة ﷺ أيضا: أن النبي ﷺ قال: "إذا قعد بين شُعَبِها الأربع والزق الختانَ بالختان فقد وجب الغسل"(٣١٩).

وقد بين الشيخ أبو حامد فرج المرأة والتقاء الحتانين فقال: هو وغيره ختان الرجل الموضع الذي يُقطع منه في حال الحتان، وهو ما دون حزة الحشفة، أما ختان المرأة فاعلم أن مدخل الذكر هو مخرج الحيض والولد والمني، وفوق مدخل الذكر تُقُبُّ مثل اُحْليل الرجل وهو مخرج البول وبين هذا التُقُب (٣٢٢) وبين مَدْخل الذكر جلْدة رقيقة وفوق مَخْرج البول وبين هذا التُقُب (٣٢٢) وبين مَدْخل الذكر جلْدة رقيقة مثل وَرَقَة بين الشَّفْرَتَيْن، والشفران تُحيطان بالجميع، فتلك الجلْدة الرَّقيقة تُقطع منها في الحِتان وهي حِتان المرأة، فحصل أن حِتان المرأة مُسْتَعْلٍ وتَحت مَخْرج البول مَدْخَلُ الذكر (٣٢٣).

إسناد الحديث: صحيح.

وهو في سنن النسائي، باب وحوب الغسل إذا التقى الختانان (١٢٩) حديث ١٩١ وأصله في الصحيحين.

⁽٣١٩) أخرجه البخاري في كتاب الغسل باب إذا التقى الختانان ٢٨ حديث ٢٩١، ومسلم في كتاب الحيض حديث ٨٨، ٨٨ باب ٢٢. وفي حديث مطر "وإن لم يُنـــزل".

ردد) يدل على النسخ حديث أبيّ بن كعْب أن الفتيا التي كانوا يقولون: الماء من الماء رُخصة كان رسول الله ﷺ رخص كما في أول الإسلام ثم أمرنا بالإغتسال بعدها. أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده كما في "الفتح الرباني" (١١٠١) باب في أن قولك كان رخصة ثم نسخ (٢).

⁽٢٢١) كما في "المجموع" (٢\ ١٣١)

⁽٣٢٢) وفي المخطوط "النبت" وهو مصحف.

⁽۲۲۳) ينظر "المجموع" (۲/ ۱۳۱)



قال أصحابُنا: والْتِقاء الختانين أن تَغِيبَ الحَشفة في الفرج، فإذا غابت فقد حاذى ختائه ختَانَها، والمُحاذاة هي الْتقاءُ الختانين.

وليس المراد بالتقاء الختانين الْتصاقُهُما / وضمّ احدهما إلى الآخر، فإنه لو وُضِعَ ٢٣/ب مَوْضِعَ خِتانه على مَوْضع خِتَاها وَلَم يدخله في مَدْخل الذكر لم يَجِبْ غُسْلٌ بإجماع الأمة (٣٢٤) هذا نحو كلام الشيخ أبي حامد.

وقال النووي: إذا أوْلَجَ ذكره في قُبُل امرأة أو دُبُرها أو دُبُر رجل أو خُنثى أو صبي أو في قُبُل بهيمة أو دُبُرها وجب الغُسل بلا خلاف. وسواء كان المولَجُ فيه حيًّا أو مَحْنونا أو مُحْرهًا، ويجب على المُولج والمُولَج فيه المُكلّفين، وعلى الناسي والمكره، وأما الصبي إذا أولج في امرأة أو دُبُر رجل أو أولج رجلٌ في دُبُرها فيجب الغُسل على المرأة والرجل، وكذا إذا استدخلت امرأة ذكر صبيّ فعليها الغُسل، ويصير الصبيّ في هذه الصُور جُنبًا، وكذا الصبيّة إذا أولج فيها رجل أو صبيّ، وكذا لو أولج صبيّ في صبيّ وسواء في هذا الصبي المميّز وغيره، فإذا صار جُنبا لا تصحّ صلاتُهُ ما لم يغتسل (٢٣٠٠)، ولو أولج مجنون أو أولج فيه صار جُنبًا، فإذا أفاق لزمه الغُسل، ولو استدخلَت مرأة ذكر رجل وجب الغسل عليه وعليها، سواء كان عالما بذلك مُختارا أو نائما أو مُكرها نصّ عليه الشافعي في "الأم" / واتفق عليه أصحابه. ولو استدخلَت ٤٢٤ أو نائما أو مُكرها نض عليه الشافعي في "الأم" / واتفق عليه أصحابه. ولو استدخلَت دُكر بَهيمة نَرِمها الغُسْل عليها وَجُهان، ولا حَدّ عليها بلا خلاف، ولو استدخلَت دُكر بَهيمة نَرِمها الغُسْل كما لو أولج في بهيمة، صرّح به الشيخ أبو ولو استدخلَت دُكر بَهيمة نَرِمها الغُسْل كما لو أولج في بهيمة، صرّح به الشيخ أبو

⁽۲۲۱ - ۱۳۱) ينظر "المغني" (١\ ٢٧١) و"المجموع" (٢\ ١٣٠ – ١٣١)

⁽٣٢٠) ينظر: "المحموع" (٦/ ١٣١-١٣٢) و"المغني" (١/ ٢٧٢)

⁽٢٢٦) وفي الأصل "وجب".

⁽٢٢٧) يمظر: "المجموع" (٢ ١٣٣١)

وإذا كان المُولج غير مَخْتُونِ فأولج الحشفة لَزِمه الغُسْل بلا خلاف. ولو كفّ خِرْقَةً على ذكره وأولجه بحيث غابت الحشفة ولم ينزل، ففيه ثلاثة أوجه:

أصحُّها: يجب الغُسل عليها، لأن الأحكام فيه متعلَّقة بإيلاج وقد حصل. والثاني: لا يجب الغُسل ولا الوضوء لأنه لم يَلْمس بَشَرَة. والثالث: إن كانت الخِرْقة غليظة تمنع اللذة لم يجب، وإن كانت رقيقة لا تَمْنَعُها وجب.

ولو كان له ذكران فإن كان يَبُولُ منهما وَجَب الغُسْل بإيلاج أحدهما، وإن كان يَبُولُ منهما وَجَب الغُسْل بإيلاج أحدهما، وإن كان يَبُول بأحدهما تَعلّق الحكمُ به دُون الآخر (٢٢٨). وإذا أتت المرأة المرأة فلا غُسْل ما لم ينــزل. وقال الشافعي في "الأم" والأصحاب: إذا أولج ذكره في فم المرأة وأُذُنها وإبطها وبَيْن أَلْيَتها ولم ينــزل فلا غُسْل، ونقل فيه ابن جَرير الإجماع (٢٢٩)، وإذا وَطَئ امرأةً وجين أَلْيَتها ولم ينــزل فلا غُسْل، وهل يجب إعادة غُسْلِ الميتة إن كانت غُسلت، فيه وجهان: أصَحُهُما عند الجمهور لا يَجبُ لعدم التكليف (٢٣٠).

وأما خُرُوج الْمَنيّ فإنّه يُوجب الغُسل من الرجل والمرأة في النوم واليقظة.

ر...) ٩٤- لِمَا رَوَتْ أُمِّ سَلَمَة ﷺ قالتْ: "جاءتْ أُمُّ سُلَيْم امرأةُ أَبِي طلحة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن الله لا يَسْتحيي من الحق، هل على المرأة من حُلْم غُسْلٌ إذا هي احتلمتْ؟ قال: نعم إذا رأت الماء"(٣٣١) متفق عليه.

فَانْعَقَد الإجماع على وُجُوب الغُسْل بِخُروج المَيِّ، ولا فَرْقَ عند الشافعي وأصحابه بين خُرُوجه بجماعٍ أو احتلامٍ أو استمناءٍ أو نظرٍ أو بغير سبب سواء خَرَج بشَهْوةٍ أو

⁽۲۲۸) نفس المصدر ص ۱۳۶

⁽۲۲۹) ينظر: "المجموع" (۲\ ۱۳٤)

⁽۲۲۰) نفس المصدر.

⁽۲۲۱) أخرجه البخاري في الغُسْل، باب إذا احتلمت المرأة (۲۲) حديث رقم ۲۸۲؛ ومسلم كتاب الحيض حديث ٣٢ (٣١٣) باب وُجُوب الغُسْل على المرأة بخروج المنيّ منها.

غيرهما، وسواء تلذّذ بخروجه أم لا، وسواء خرج كثيرا أم يسيرا، وسواء خرج في النّوم أو اليَهَظة، من الرجل والمرأة العاقل والجُنُون (٣٣٢)، وإنْ رأى مَنيًّا في فراشٍ ينام فيه هو وغيره ممن يمكن أن يُمْني فلا غُسْل عليه لإحتمال أنه من صاحبه، ولا يجبُ غُسْل صاحبه لإحتمال أنه من الآخر، فلا يجوز أن يصلي أحدُهما خَلْف الآخر قبل الإغتسال، والمستحبّ / لكل واحد منهما أن يغتسل.

1/40

وإن رأى المنيّ في فراش ينام فيه، ولا ينام فيه غيرُه أو في ثوبه الذي يَلْبسه ولا يلبسهُ غيره أو ينام فيه ويلبسه حتى لم يبلغ سنّ الإحتلام فليلزمه الغُسْلُ، نصّ عليه الشافعي في "الأم" واتفق عليه أصحابه (٣٣٣).

ولا يجب الغسل من المذي وهو الماء الذي يخرج بأدنَى شهوة.

(...) ٩٥- لحديث على على قال: "كنت رجلاً مَذَاءً فجعلت اغتسل في الشتاء حتى تشقّق ظَهْري، فذكرتُ ذلك النبي الله فقال: لا تَفْعل إذا رأيت المَذْي فاغسل ذكرك وتوضأ للصلاة، فإذا فَضَخْتَ الماء فاغسل" رواه أبو داود والنسائي (٣٤٠)، وأصله في الصحيحين ولفظه فيهما، قال على: "فأمرتُ المقداد بن الأسود فسأل النبي على عن ذلك فقال: يَعْسلُ ذكره ويتوضّاً"، وفي رواية في الصحيح "وانْضَحْ فَرْجِك" (٣٣٥).

⁽٢٢٦^{٢١)} ينظر: "المغني" (١/٢٦٦) و"المجموع" (١/١٣٩) ولكن قال الإمام أبو حنيفة وأحمد: لا يجب إلا إذا خرج بشهوة ودفق كما لا يجب بالمذي لعدم الدفق. "فتح القدير" (١/١١–٤٢)

⁽۲۲۱ عنظر: "المغني" (۱ ۲۷۰ = ۲۷۱) و"المجموع" (۲ / ۱٤۳ – ۱۶۳)

⁽۲۲۱) أخرجه الحافظ أبو داود في الطهارة باب في المذي ۸۲ حديث رقم ۲۰۸، ۲۰۸؛ والنسائي الطهارة باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي (۱۱۲) حديث رقم ۱۵۲ بنحوه، والغسل باب الوضوء من المذي (۲۸) حديث رقم ۶۳۵.

⁽٣٢٥) أخرجه البخاري في العلم باب ٥١ حديث رقم ١٣٢، وفي الوضوء باب ٣٤ حديث رقم ١٧٨؟ ومسلم في الحيض حديث رقم ١٧٨) وفي حديث ١٩ "توضأ انْضَعْ فرْجك".

وإختلفوا في ايجاب العُسْل على من أسلم؟ فقال مالك وأحمد في المشهور عنه يجب. وقال أبو حنيفة: هو مستحبّ، وقال الشافعي في الأم: إذا أسلم الكافر [استُحبً] (٣٢٩) له أن يغتسل ويحلق رأسه (٣٤٠).

وأجمعوا على [أن دم] (٣٤١) الحيْض يُوجبُ الغُسْل وكذلك النفاسُ قال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ، وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٣٤٦)، والمحيض هنا هو [الحيض] (٣٤٦) وهو مصدر التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٣٤٦)، والمحيض هنا هو [الحيض]

⁽٢٢٦) زدناها من "المجموع".

⁽٢٣٧) وهذا قول الإمام الشافعي نصًا واتفق عليهالأصحاب. "المجموع" (٢ | ١٣٩)

⁽۲۲۸) ينظر: "المجموع" (۲ ۱۳۹)

⁽٢٣٩) لم يقرأ في الأصل نقلنا الصواب من "المجموع".

⁽٢٤٠٠) ينظر: "المجموع" (٢\١٥٢-١٥٣)، "فتح القدير" فصل الغسل (١\٤٤)

⁽٢٤١) بياض في حاشية المخطوط زدنا (أن دم) ليستقيم المعني.

⁽٣٤٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٢

حاضت المرأة تحيض حَيْضًا ومَحيضًا كالسّير والمسير. وأصل الحيض / الإنفحار ٢٦/أ والسّيلان (٢٤٠)، فإذا حاضت المرأة حرم وطُوها حتّى تغتسل عند أكثر أهل العلم، وقد قرأ عاصم وحمزة والكسائي بتشديد الطاء والهاء في قوله تعالى ﴿يُطْهُرُن ﴾ يعني يغتسلن، وقرأ الباقون بسُكون الطاء وضمّ الهاء مخفّف يعني حتى يَطْهُرُن من المحيض، وينقطع دمُهُن فإذا تطهَرْن يعني اغتسلن فأتوهن أي جامعوهن من حيث أمركم الله (٢٤٠٠)، وذهب أبو حنيفة إلى أنه إذا انقطع دَمُها لأكثر الحيض، وهو عنده عشرة أيام يجوز للزوج غشاءها قبّل الغسل (٢٤٠٠) وقال مجاهد وطاوس: إذا غسلَت فَرْجها أيام يجوز للزوج غشاءها، وأكثر أهل العلم على تحريم الوطء ما لم تغتسل أو تتيمّم عند عدم الماء، لأن الله تعالى علق جواز وَطْئها بشرطين بإنقطاع الدم والغُسْل فقال: ﴿حَتَّى الماء، لأن الله تعالى علق جواز وَطْئها بشرطين ياغتسلْن فأتُوهُن ومن قرأ يطّهرن المنشديد فالمراد منه الغُسْل كقوله تعالى ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطُهُرُوا﴾ (٢٤٠٠) أي العَسْل فدل على أن قبل الغُسْل لا أيحل (٢٤٠٠) الوطء / (٢٤٠٠).

فأجمع العلماء على وُجُوب الغُسْل بسبب الحيض وبسبب النفاس، وممن نقل الإجماع فيهما ابن المنذر وابن حرير الطبري (٣٥٠) وآخرون.

⁽٣٤٣) في المخطوط "المحيض" وهو مصحّف.

⁽٣٤٤) ينظر القاموس المحيط مادّة "حيض" و"المجموع" (٢\ ٣٤١–٣٤٢)

⁽۲۱ ه. ۳۸۲ المجموع" (۲/ ۳۷۰) و"المغني" (۱/ ۳۸۲–۳۸۷، ۲۱۹)

⁽۲۲۹ ینظر: "شرح فتح القدیر" (۱\۱۹) و"المغنی" (۱\۱۹)

⁽٣٤٧) سورة المائدة، الآية ٦

⁽٣٤٨) سقط من المخطوط.

⁽۲٬۹۹) ينطر: "المغني" (۱۹۱۱)، و"المجموع" (۲/۳۲۰)

⁽٣٥٠) في الأصل بزيادة الواو حذفناها. "تفسير الطبري" بقرة ٢٢٢.

قال إمام الحرمين: قال الأكثرون: يجب الغُسْل بإنقطاع الدم، وقال أبو بكر الإسماعيلي: يجب بحُروجه وهو غلط، لأن الغسل مع دوام الحيض غير ممكن، ومالا يمكن لا يجب، وقطع الشيخ أبو حامد بوجوبه بالإنقطاع والبغوي بالخروج، وكل من أوجب بالخروج قاسُوهُ على البَوْل والمَنيّ، والأصحُّ وُجُوب الغُسْل بإنقطاع الحيض. قال الشافعيّ عَلِيْنَهُ في الحيض: وتغتسل الحائض إذا طَهُرَتْ والنفساءُ إذا انقطع دَمُها (٢٠٥١)، ففي هذا إشارة إلى أن دَمَ النفاس لا يتقدّر أقله فمتى ارتفع فِعْل الولادة وإن قَل وجب الغُسْل، ودم الحائض لو ارتفع قبل يوم وليلة لا يكون حيضًا بل يكون استحاضة (٢٥٠٢).

(۲۱) - أخبرتنا زينب بنت الكمال، أخبرنا محمد الخطيب، أخبرنا أبو القاسم البُوصيري، أخبرنا مُرْشِدُ المديني، أخبرنا محمد بن الحُسين، أخبرنا ابن حَيُّويَه، حدثنا البُوصيري، أخبرنا مُرْشِدُ المديني، أخبرنا هشام بن عمّار، حدثنا سهْل بن هاشم، حدثنا الخافظ أبو عبد الرحمن النسائي/ أخبرنا هشام بن عمّار، حدثنا سهْل بن هاشم، حدثنا الأوزاعيّ، عن الزهري، عن عُروة، عن عائشة على النبي الله قال: "إذا أقبلت الحيضةُ فاترُكى الصلاة، وإذا أدْبَرَت فاغتسلى وصلّى".

177

⁽٣٥١) ينظر باب وجوب الغسل "المجموع" (١٣٠/٢) وما بعدها، والعدة والاستبراء (٣٦٧/٢)

⁽٢٥٢) "المحموع" (١/ ٣٧٥، ٣٧٠)

⁽۲۰۱ دراسة إسناد (۲۱)۹۹:

١- زينب بنت الكمال وفي "سير أعلام النبلاء" (٢٣\٣٣٣): تفرّدت زينب بنت الكمال بإحازة ضوء الصباح بنت الحافظ أبي بكر محمد بن أبي غالب التي ماتت في ٦٤٧ هــ وفي ص ٣٣٦: تفردت بإحازة ابن الخيّر زينب بنت الكمال وقد روت عنه مرات "جزء الحفار" وتوفي سنة ٣٠٣ هــ.

٢- محمد الخطيب حطيب مُرْدا سبق في حديث (٢٠) "ذيل التقييد" (١٣٩١) الفقيه المسند.

٣- أبو القاسم البوصيري سبق في حديث (٢٠)

٤ - مرشد المديني أبو صادق سبق في (٢٠)

٥- محمد بن الحسين النيسابوري سبق في (٢٠)

٦- ابن حيّويه أبو الحسن محمد بن عبد الله سبق في (٢٠)



(...) ٩٧- وبه قال النسائي: أخبرني عِمْرانُ بنُ يَزيد، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، أخبرنا الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عُرُوة وعَمْرَة، عن عائشة على قالت: "أستُتحيضَتْ أمُّ حَبيبة سبع سنين، واشتكت ذلك إلى رسول الله على فقال رسول الله على إنّ هذه ليست بالحَيْضة ولكن هذا عِرْق فاغتسلي ثم صلي "(٢٥٤).

٧- أبو عبد الرحمن النسائي الإمام سبق في (٢٠)

۸- هشام بن عمّار أبو الوليد الدمشقي، روى عن سهْل بن هاشم البَيْروتي، وعنه النسائي، قال يجيى ابن معين: كيّس كيّس وقال العجبلى: ثقة وقال النسائي: ليس به بأس وقال الدارقطني: صدوق كبير المحل وقال ابن حجر: صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القديم أصحّ من كبار العاشرة، مات سنة ٢٤٥ "تمذيب الكمال" (٣/ ٢٤٢ ت ٢٥٨٦) و"التقريب"

٩- سهّل بن هاشم بن بلال الحبشي أبو إبراهيم روى عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (س)، وعنه
 هشام بن عمار (س) قال النسائي: ليس به بأس وقال أبو حاتم: لا بأس به وذكره ابن حبان في "الثقات".
 "قذيب الكمال" (٢٠٩ / ٢٠٢ ت ٢٠٢٢) و"التقريب"

١٠ عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، محمد الشامي أبو عمرو إمام أهل الشام في زمانه في الحديث والفقه، روى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وعنه سهل بن هشام، فهو ثقة حليل، فقيه من السابعة مات سنة ١٥٧ هــ "محديد الكمال" (٣٩١٨٠٣) و"التقريب"

١١- محمد بن شهاب الزهري سبقت ترجمته في ٢٣، فهو ثقة ثبت.

١٢ – عروة وهو ابن الزبير بن عوّام، سبق في حديث ١٨.

۱۳ – عائشة على.

إسناد الحديث: حسن، ويريقي إلى الصحيح بمتابعاته.

أخرجه الحافظ النسائي في سننه، كتاب الحيض والإستحاضة باب ذكر الإستحاضة وإقبالالدم وإدباره (٢) حديث رقم ٣٥٠. وأخرجه من حديث فاطمة بنت قيس من بني أسد قريش، باب ذكر الإغتسال من الحيض (١٣٤) حديث رقم ٢٠١.

(٣٥٤) أخرجه الحاقظ النسائي، في ذكر الإغتسال من الحيض (١٣٤) حديث رقم ٢٠٣، وينظر الأحاديث الحديث صحيح وله شواهد.

(...) ٩٩- وبه قال: أخبرني محمد بن قُدامة، حدثنا جَرير، عن يحيى بن سعيد، عن ٢٧/ب جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر / في حديث أسماء بنت عُميْس حين نُفسَتْ بذي الحُليفة بمحمد بن أبي بكر الصديق ش أن رسول الله الله قال لأبي بكر: "مُوها أن تغتسل وتُهلَّ "(٣٥٨).

أما إذا ولدت المرأة ولم تردما ففيه وجهان لأصحاب الشافعي، أصحّهما يجب الغسل^(٣٥٩). قال الماوردي في كتاب الحيض: القول بالوجوب هو قول ابن سُريج ومالك وأبي حنيفة، وعن أحمد روايتان كالوجهين.

⁽ ٣٥٠) وفي المخطوط "عدة".

⁽٣٥٦) ما بين المركونين سقطت في المخطوطة أضفناها من المصادر الآتية.

⁽۲۰۷) أخرجه الحافظ النسائي بلفظه في الطهارة باب ذكر الإغتسال من الحيض (۱۳۵) حديث رقم ۲۰۸؛ وفي الحيض باب المرأة يكون لها أيام (۳) حديث رقم ۳۵۰؛ وأخرجه الحافظ أبو داود في الطهارة باب في المرأة تُستَحاضُ (۱۰۷) حديث رقم ۲۷۶ عن عبد الله بن مسلمة عن مالك.

⁽٣٥٨) أخرجه الحافظ النسائي في باب الإغتسال من النفاس (١٣٧) حديث رقم ٢١٤ بلفظه.

وقال مالك والأوزاعي وأبو عُبيد: إذا لم تر دما تغتسل وتصلي وقال محمد بن الحسن الشيباني وأبو ثور: أقله ساعة. وقال ابن قدامة: ولنا إنه لم يرد في الشرع تحديده، فيُرجع فيه إلى الوجود، وقد وحد قليلا وكثيرا وقد روي أن امرأة ولدت على عهد رسول الله على على من تر دمًا فسُميّت ذات الجُفُوف وقال الإمام البوصيري وهو غريب. وقال أبو داود: ذاكرت أبا عبد الله حديث حرير: كانت امرأة تسمّى الطاهرة

قال الماوردي: وتوجد الولادة بلا دم في نساء الأكراد كثيرًا. قال النواوي: ولو خرج منها ولد بعد ولد وقلنا: يجب الغُسْل فاغتسلت للأول قبل حروج الثاني، وجب الغُسْل للثاني اتفق عليه أصحابنا (٣٦٠). ولو ألقت علقة أو مضعة ففي وجوب العسل الوجهان، الأصح: الوجوب، ذكره المتولّي وآخرون (٣٦١).

ويُسَنّ الغُسْل لِلْعيدين اتفاقا سواءً الرجال والنساء والصبيان، لأنه يُرادُ للزينة، وكلهم من أهلها، بخلاف الجمعة لأنه لقطع الرّائحة فاختصّ بحاضرها على الصحيح.

ومن المسنون الغُسُل لصلاة خُسُوف القمر وكُسُوف الشمس، والإستسقاء، والجُخُنُون والمغمى عليه / إذا أفاقا، وللإحرام ولدخول مكة وللوقوف بعرفة ١٢٨ وللمبيت بمزدلفة، ولرمي الجمار في أيام التشريق الثلاثة، وللطواف بالبيت، نصّ الشافعي على هذه الأغسال في "الأم" وأضاف إليها في القديم الغُسُل لطوافي الزيارة والوداع(٢٦٢).

ابن ماجه: حدثنا نَصْر بن عليّ، حدثنا يوسف بن حالد، حدثنا وسف بن حالد، حدثنا أبو جعفر الخطّمي، عن عبد الرحمن بن عُقْبة بن الفاكه، عن حدّه الفاكه بن سَعْد على الله الله كان يغتسل يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم الفطر ويوم النحر، قال: فكان الفاكه يأمر أهله بالغسل في هذه الأيام "(٣٦٣).

تضع أول النهار وتطهر آخره فحعل يعجب منه، وقد روى عن أحمد ألها إذا رأت النقات لدون اليوم لا تثبت لها أحكام الطاهرات "المغنى" (١\٤٢٨-٤٢٩) ة"المجموع" (٢٢\٢١-٥٢٥)

⁽٣٦٠) ينظر: "المحموع" (٢٦ ٥٢٦)

⁽٣٦١) ينظر: "المجموع" (٢١ ٣٦٥)

⁽۲۱۲ ینظر: "المحموع" (۲۰۲–۲۰۳)

⁽٢٦٣) أخرجه الحافظ ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الإغتسال في العيدين (١٦٩) حديث رقم (١٣١٦) ولفظه كالأتي: كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة، وكان الفاكه يأمر أهله



وقال أحمد بن زكريا بن عدي، أخبرنا عُبيد الله بن عَمْرُو، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل، عن عُروة، عن عائشة على قالت: كان رسول الله على إذا أراد أن يُحْرِم عَسَل رَأْسَهُ بِحِطمي (٣٦٠) وأشنان (٣٦٠) ودهنه بشئ من زيت غير كثير (٣٦٠).

بالغسل في هذه الأيام" ولا يوجد فيه "يوم جمعة" قال الحافظ البوصيري في "الزوائد": هذا إسناد فيه يوسف ابن خالد، وقال فيه يحيى بن معين: كذاب خبيث زنديق وقال الحافظ السّندي: قلت وكذبه غير واحد وقال ابن حبان: كان يضع الحديث. وبنفس الإسناد أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في "زوائد المسند" (٢٨/٤) باب الإغتسالات المسنونة (٥) حديث رقم (١٤) وذكر فيه "يوم جمعة" وقال المحقق عامر حسن صبرى: إسناده متروك، فيه يوسف بن خالد بن عُمير السَّمْتي كذّبه أبو داود وعمرو بن علي الفلاس وابن حبّان كما في "التهذيب" (١١/١١) انتهي قوله. وله شواهد من حديث ابن عباس أخرجه الحافظ ابن ماجه حديث رقم (١٣١٥) وإسناده كالآني: ثنا جُبارة بن المُغلّس، ثنا حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحي" ورواه الحافظ البيهقي في "الكبري" (٢٧٨٣)، وأعلّه بحجاج بن تميم فقال: ليس بقوي وتعقبه العلامة ابن التركماني بقوله: سكت عن جُبارة بن المُغلّس وحاله أشدّ من حال الحجاج قال البخاري: جُبارة مضطرب الحديث وقال النسائي: عن معين: كذاب، وكذلك ضعفه الحافظ البوصيري في "الزوائد".

يقول نور الدين: ويُغني عن هذين الحديثين الضعيفين ما رواه الحافظ البيهقي بإسناد صحيح من طريق الإمام الشافعي عن زاذان قال: سأل رجل عليا ﷺ عن العمل؟ قال: اغْتُسِلْ كل يوم إن شِئْت، فقال: لا، الغسل الذي هو الغسل قال: يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم الفطر".

(٢٦٤) الخطمي: نَبَاتٌ مُحلّل منضّح مليّن. "القاموس"

(٣٦٥) الأشنان: شحر من الفصيلة الرمرامية ينبت في الأرض الرملية، يستعمل هو أو رَمَادُه في غسل الثياب والأيدي. "المعجم الوسيط"

(٢٦١) أخرجه الحافظ البزار في "مسنده" بلفظه كما في "كشف الأستار" (١١١٢ حديث رقم ١٠٨٥) عن إسماعيل بن أبي الحارث عن زكريا بن عدي به؛ وأخرجه الحافظ الطبراني في "الأوسط" (٨٨١٢ حديث رقم ١١٧٢) عن أحمد عن عَمْرو، عن عُبيد الله بن عَمْرو بإختصار، وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٢١٧٧) كتاب الحج باب الإغتسال للإحرام: إسناد البزار حسن.

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قال البَغَوِيّ وغيره: ويُسَنُّ للحائض والنفساء جميع أغسال الحج إلا غُسل الطواف لكونما لا تطوف، ويُسنّ الغُسْل للجمعة (٣٦٧).

(۱۰۱(۰۰۰) وقال الإمام أحمد: يجب لقول النبي ﷺ: "غسل [يوم](^{٣٦٨)} الجمعة واجب على كل محتلم"(^{٣٦٩)} متفق عليه /.

وقال النبي ﷺ: "مَنْ أَتَى الجُمْعَةَ فَالْيَعْتَسُلْ" (٣٧٠).

⁽۲۰۳۱) ينظر: "المجموع" (۲۰۳۲)

⁽٣٦٨) زدناها من الصحيحين.

⁽٢٦٩) أخرجه البخاري في الجمعة باب فضل الغسل يوم الجمعة من حديث أبي سعيد الخدري (٢) حديث ٨٤٦) طرفاه ٨٩٥، ٢٦٦٥؛ ومسلم في الجمعة حديث (٨٤٦)

⁽٣٧٠) أخرجه الحافظ الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في الإغتسال يوم الجمعة (٣٥٥) حديث الراب عن عمر وأبي (٤٩٢) (٢١٤) من حديث ابن عمر وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح، وفي الباب عن عمر وأبي سعيد وجابر والبراء وعائشة وأبي الدرداء.

⁽۲۷۱) دراسة الإسناد (۲۲۱۰)

١- زمعة بن صالح الجندي اليماني سكن مكة، روى عن عبد الله بن طاوس (م، س) وعنه الحافظ الطيالسي. قال ابن حجر: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. (ن، مدت، س، ق) وروى عنه الباقون سوى البخاري. "التقريب" و"قمذيب الكمال" (٩/ ٣٨٦ ت٣٠٠)

٢ عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد: ثقة فاضل عابد، روى عن أبيه وعنه زمعة، من السادسة. "التقريب"

٣- طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات في ١٠٦ هـ..
 "التقريب"

إسناد الحديث: ضعيف لضعف زمعة، ولكنه يرتقي إلى حسن بشواهده في الباب.

قال صاحب "المهذّب": غُسْل الجمعة عندنا سنة وعند الجمهور؛ وأوجبه بعض السلف. وفيمن يُستحب له أربعة أوجه الصحيح ألها تستحب لمن حضر الجمعة سواء الرجل والمرأة ومن تجب عليه ومن لا تجب (٣٧٣).

السختياني سأله: "هل على النسائي من حديث نافع أن أيوب السختياني سأله: "هل على النساء غسل يوم الجمعة؟ قال نافع: قال ابن عمر: إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة" (٣٧٣).

(...) ۱۰٤(...) وروى أبو داود والنسائي حديث نافع، عن ابن عمر، عن حفصة الله الجمعة النبي الجمعة الغسل (۳۷۴).

قال الشافعي والأصحاب: ويدخل وقت غُسل الجمعة بطُلُوع الفَحْر ويبقى إلى صلاة الجمعة، والأفضل أن يكون وقت الرواح إليها، فلو اغتسل قبل الفحر لم يحتسب، 1/٢٩ هكذا / قطع به الأصحاب في جميع الطرق. ولو اغتسل للجمعة بعد الفجر ثم أجنب لم يَبْطُلْ غُسْل الجمعة عند جمهور العلماء (٣٧٥). ويُسنّ الغسل من غَسْل الميّت.

⁽۲۰۱ / ۲) ينظر: "المجموع" (۲۰۱ / ۲)

⁽٢٧٢) في سنن النسائي "الصغرى" او "الكبرى"، وحدناه في "البخاري"، كتاب الجمعة، باب (١١)، والبيهقي في "السنن" (١٧٥/٣)

على كل محتلم رَوَاح الجمعة، وعلى كل من راح الى الجمعة الغسل" قال أبو داود: إذا اغتسل الرجل بعد على كل محتلم رَوَاح الجمعة، وعلى كل من راح الى الجمعة الغسل" قال أبو داود: إذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر أجزأه من غسل الجمعة وان أجنب". وأخرج النسائي بمعناه في "المجتبي" باب حض الإمام في خطبته على الغسل (٢٥) حديث ١٤٠٥ ولفظه "إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل" وأخرجه في الكبير بألفاظ مختلفة في إيجاب الغسل يوم الجمعة (٨) أحاديث ٣-١٣ (١/ ٥٢٠ - ٢٥)

⁽۲۷۰) ينظر: "المجموع" (۲/ ۲۰۱ –۲۰۲) و (۶/ ۳۵۰)

THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QURANIC THOUGHT

(....) - ١٠٥(...) النسائي: حدثنا محمد المثنى، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت ناجية بن كعب، عن على فلل أنه أتى النبي فلل فقال: "إنّ أبا طالب مات قال: اذهب فواره، فلما وَارَيْتُهُ رجعت إليه فقال لي: اغتسل "(٣٧٦).

ورُوِّيناه في مسند أبي داود الطيالسي بلفظه ومعناه (۳۷۷)، وقال السُّدي: كان علي ابن أبي طالب إذا غسل ميتا اغتسل، رواه في الأم (۳۷۸).

⁽۳۷۱) أخرجه الحافظ النسائي في الغسل من مواراة المشرك (۱۲۸) حديث (۱۹۰) وإسناده صحيح؛ وبنحوه في باب مواراة المشرك (٨٤) حديث (٢٠٠٦)؛ وأحمد في "مسنده" (١٣٠١)

⁽٣٧٧) ينظر: "المسند" ص١٩ حديث (١٢٠–١٢٢) وزاد "ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني ففعلت ثم أتيته فأمري أن اغتسل.

⁽٢٧٨-١٨١)؛ الأم و"المعني" (١/ ١٨٥-١٨٦)؛ الأم و"المعني" (١/ ٢٦٥)

⁽۲۷۹) أخرجه في "مسنده" ص۱۹ حديث (۱۲۰) بإسناد جيّد.

⁽۲۸۰ روایته عن یحیی فی (۲ ۳۳۱)، روایته عن حجاج فی (۲ ۵۰۱) وزاد فیه: "ومن حمله فلیتوضأ"

⁽۲۸۱) أخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت (۳۵، ۳۵) حديث المراد: وهذا منسوخ، سمعت أحمد بن حنبل وسُئل عن الفُسْل من غسل الميت فقال: يجزئه الوضوء، قال أبو داود: ادخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث يعني إسحاق مولى زائدة قال: وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس العمل عليه. وقال الخطابي: وفي إسناد الحديث فقال، لا أعلم

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

۲۹/ب

قال أبو داود /: هذا منسوخ، ورواه الترمذي وقال: هذا منسوخ، ورواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن (٣٨٢)، وقد رُوي عن أبي هريرة موقوفًا.

ومن المستحب الغُسل لمن أراد حضور مجمع الناس، نصّ عليه الشافعي كلك. ويسنّ للكافر إذا أراد الإسلام أن يغتسل (٣٨٣).

النِيَّ النِيَ الإسلام، فأمرني أن اغتسل بماء وسِدْرٍ" رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن (٢٨٤).

وينقسم دخول الحمام إلى أربعة أقسام: واجب ومستحب ومُباح وحرام. فالواجب الغُسْل لما قدمناه من جَنابة أو حيض أو نفاس أو حصول نجاسة على البدن

أحدًا من الفقهاء يُوجب الإغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من حمله، ويشبه أن يكون الأمر في ذلك على الإستحباب "معالم السنن" وقال ابن القيم في "تمذيبه": قال البيهقي إنما يصح هذا الحديث عن أبي هريرة موقوفًا: عن محمد بن عَمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة موقوفًا. "مختصر سنن أبي داود" و"معالم السنن" و"تمذيب ابن القيم" (١٨٥١٥) وينظر بالتفصيل "المجموع" (١٨٥٥)

(٢٨٢) أخرجه الحافظ الترمذي في الجنائز باب ما جاء في الغسل(١٧) حديث ٩٩٣ وقال: وقد الحتلف أهل العلم في الذي يغسل الميت فقال بعضهم: إذا غسل ميتًا فعليه الغسل وقال بعضهم: عليه الوضوء وقال مالك: استجب الغسل عن غسل الميت وهكذا قال الشافعي وقال أحمد: من غسّل ميتًا أرجو أن لا يجب عليه الغسل، وقال إسحاق لا بد من الوضوء وقد روى عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت: انتهى قول الترمذي.

(۲۸۲ ينظر: "المجموع" (۲۰۲-۲۰۳)

الطهارة، تقديم غسل الكافر إذا أسلم (١٢٧) حديث (١٨٨) بنحوه؛ والترمذي في أبواب الصلاة باب الطهارة، تقديم غسل الكافر إذا أسلم (١٢٧) حديث (١٨٨) بنحوه؛ والترمذي في أبواب الصلاة باب الطهارة، تقديم غسل الكافر إذا أسلم (١٢٧) حديث الله عن أبي هريرة قال أبو عيسى: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه والعمل عليه عند أهل العلم. وقال العلامة أحمد شاكر: وأخرجه أحمد وابن حبان وابن حزيمة وصححه ابن السكن. وذكر المنذري تحسين الترمذي وأقرّه.

ويتعذر إزالة ذلك في البيت أو بالماء البارد، فهذا يجب به دخول الحمام، لأن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

والمستحبّ: من يدخله للأغسال المسنونة المقدّم ذكرها، فهذا أيضا يستحب له الاغتسال في الحَمّام إذا لم يستطع الاغتسال في البيت كما تقدم والمباح: من يدخله لاتساخ رأسه أو بديه أو للتداوي، فهذا أيضا يُباح له الاغتسال في الحَمّام بشرطه.

والقسم الرابع: من يدخله للمفخرة والترفّه ويُكثر من استعمال الماء، ويسرف فيه، ولايبالي بما يبدو / من عورته ولا بما يراه من المنكرات، فهذا يحرم دخوله ١٣٠٠ الحمام (٢٨٠٥). فإذا نوى الدّاخل بدخوله الغُسْل الواجبَ أو المستحبّ أو تنظيفَ رأسه، أو بدنه، فإنَ ذلك مندوبون إليه، الرجال مأمورون به قال النبي : "حق على كلّ مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يومًا يغسل فيه رأسه وجَسَده"، أخرجاه في الصحيحين (٢٨٦٠).

(...) ١٠٩(...) المهد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني الزهريّ، عن طاوس قال: قلتُ لعبد الله بن عبّاس: يَزْعُمُون أن رسول الله الله الله القال المعتملة المعتمدة واغسلوا رؤوسكم، وان لم تكونوا جُنبًا، ومَسُّوا من الطّيب فقال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم (٣٨٧).

⁽٣٨٠) ويشمل هذا الحكم الاغتسال والسباحة والتبرد في منابع المياه والاحواض العمومية والقنوات المائية وسواحل البحار والبُّحيرات والانحار ومستنقع المياه.

⁽٣٨٦) أخرجه الإمام البخاري في كتاب الجمعة باب ١٢ حديث (٨٩٧) من حديث أبي هريرة: وطرفاه كما في الفتح ٨٩٨، ٣٤٨٧؛ ومسلم بنحوه في كتاب الجمعة حديث ٩ (٨٤٩) باب (٢) وأحمد في "مسنده" (٢/١)

⁽٢٨٧١) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (١\٢٦٥) بمذا اللفظ وبنحوه في (١\٣٣٠)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فإن كانت امرأة قد وَجَب عليها غُسْل جنابة أو حيض أو نحوه، وهي لا تستطيع الاغتسالَ بالبيت تعيّن عليها الاتيانُ إلى الحمام وأن لا تمشي وَسَطَ الطريق، فقد نَهَاهُنّ رسولُ الله ﷺ عَنْ تَحْقيق الطّريق (٣٨٨).

وانْ كُنَّ جماعة فلا تمشي الواحدة إلى جانب الأخرى، بل تمشي واحدة خلف ٣/ب واحدة بسكينة وانضمام، من غير اظهار زينة أو طيب أو بتبرَّج ومزاحمة للرجال /، كما تفعله كثير من نساء زماننا هذا.

(...) ١٠٠(...) منها أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة، عن عاصم بن عُبيد الله قال: سمعت عُبيدًا مَوْلَى أبي رُهُم يُحدّث أن أبا هريرة رأى امرأة في طريق من طُرق المدينة [فسطَع] (٢٨٩) منها ريحُ الطّيب فقال لها أبو هريرة: المسجد تريدين؟ قالت: نعم قاله أولَهُ تَطَيّبت؟ قال: فإني سمعتُ رسول الله على يقول: "ما من امرأة تطيّبت للمسجد فيقبل الله عز وجل لها صلاة حتى تغتسل منه كاغتسالها من الجنابة فارجعى، قال] (٢٩٠) فرأيتُها مولية "(٢٩١).

⁽۲۸۸) وفي المخطوط "تمويق" وهو مصحف والصحيح ما أثبتناه. وهو ما رواه أبو داود في أبواب السلام باب في مشى النساء ٣٩ حديث (٢٦١) كما في عون المعبود. من حديث حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه فقال رسول الله في النساء: استأخرْنَ، فإنه ليس لكُنّ أن تحقّقْن الطريق، عليكنّ بحافات الطريق فكانت المرأة تَلْصَقُ بالجدار حتى أنَ ثوبها ليتعلّق بالجدار من لُصُوقها به. والمعنى: ليس لهن أن يذهبن في وسط الطريق.

⁽٢٨٩) في المخطوط "سطح" والصحيح ما أثبتناه.

⁽٣٩٠) زيادة من المسند.

⁽۲۹۱) أخرجه الحافظ أبو داود الطيالسي في "مسنده" ص٣٣٣ حديث (٢٥٥٧) وإسناده حيّد وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن باب ١٩ حديث (٤٠٠٢) عن سفيان عن عاصم به؛ فالإسناد حيّد ويرتقي بشواهده إلى صحيح، منه حديث أبي موسى المرفوع "إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليحدوا ريحها فهي كذا وكذا قال قولا شديدًا" أبو داود، كتاب الترجل باب (٧) حديث (٤١٧٣) والترمذي في كتاب الأدب باب (٣٥) حديث (٢٧٨٦) وقال: حسن صحيح.

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

- وقالت عائشة شك: "لو أدرك النبي را ما أ

النبي المساجد كما مُنِعَتْ نساء بني إسرائيل" متفق عليه (٢٩٢). فهذا قولها في نساء رماها، فكيف لو رأت نساء هذا الزمان؟!

ويترتب فى إتيان النساء الحمّام مفاسدُ، منها ترك الصلاة، ومنها إظهار الزينة التي أمرنَ بإخفائها، ومنها التشوش على الرجال بما يظهر من تحت الأزُر من حُليّ وقُماشٍ مُلوّن، او مشية تمايُل، او رائحة طيب، اولبس خُفّ ونحو ذلك من الفضائح التي تفعلها نساء هذا الزمان، فإن ذلك مما يفتح / طرق الشيطان، ويتأذى به كثير من الناس.

1/21

أخُون ما أخاف عليكم فتنة النساء إذ تَسَوَّرْنَ الذهبَ ولَبِسْنَ رِياطَ (٣٩٣) الشام وعَصْب (٣٩٤) اليَمَن، فَأَتْعَبْنَ الغَنِيّ، وكلَّفْن الفقيرَ ما لا يَجدُ" رواه الإمام أحمد (٣٩٥).

124

⁽۲۹۲) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب انتظار الناس قيام الإمام (١٦٣) حديث (٨٦٩)؛ ومسلم في كتاب الصّلاة حديث ١٤٤؛ وأبو داود كتاب الصلاة باب ٥٣.

⁽٢٩٢⁾ الرائطة: جمعها ريْط ورياط: الْملاءة كلها نسج واحد وقطعة واحدة، أو هو ثوب ليّن رقيق. "المعجم الوسيط"

⁽٢٩٤) العَصْبُ: بُرود يمنية يُعصب غزلها يُحمع ويُشدّ، يُصبغ، ويُنسج. بُرْدٌ عصْب. "النهاية"

⁽۲۹۰) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه" كتاب الفتن حديث (۱۹۱۲۸): ثنا وكيع، عن سُفيان ومسْعَر، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن رجاء بن حَيْوة، عن معاذ. الحديث. وأوله: "إنكم المتليتم بفتنة الضرّاء فصيرتم وسوف تُبتلون بفتنة السّرّاء، وإنّ أخوف ما أتخوف.." وأخرجه الحافظ عبد الله بن المبارك في "كتاب الزهد" (۱/ ۲۷۱ ج ۷۸۰) من طريق شعبة عن الأشعث به؛ وأخرجه الحافظ أبو نعيم في "الحلية" (۱/ ۲۳۱) من طريق أحمد بن حنبل، عن محمد بن جعفر، عن شعبة به. فأشعث بن أبي الشعثاء ثقة فاضل روى عن رجاء بن حَيوة وهو ثقة عالم فقيه روى عن معاذ بن حبل ولكنه لم يُدركه فقد أرسل عن معاذ شع.

الإسناد: مرسل حسن.

الأرض قال: ربّ اجعل لي بيتًا، قال: الحمّام، قال: فاجعل لي مجلسًا، قال: الأسواق الأرض قال: ومجامع الطُرق قال: فاجعل لي مصائد، قال: النساء"(٣٩٦).

قال: "لعن رسول الله الله الله المعات و[المستوشمات] (٣٩٧) والمتنمّصات للحُسن المغيّرات خلْق الله" أخرجه في الصحيحين.

(...) - ۱۱ و أخرجاه من حديث أسامة بن زيد ﷺ: "أن النبي ﷺ قال: ما تركتُ بعدي فتنة أضرّ على الرجال من النساء "(٣٩٨).

الدنيا حُلُوة خَضرة، وإنّ الله مُسْتخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدُنيا، الدنيا حُلُوة خَضرة، وإنّ الله مُسْتخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدُنيا، الدنيا حُلُوة خَضرة، فإنّ أول فتنة / بني إسرائيل كانت في النساء" رواه مسلم (٢٠١٠).

⁽٢٩١٦) أخرجه الحافظ الطبراني من حديث أبي أمامة مرفوعًا بلفط مطول (١٤٥ ١٨ ح٧٨٣٧) وأوله قال: إن إبليس لما أنزل إلى الأرض قال: يا رب أنزلتني إلى الأرض وجعلتني رجيمًا فاجعل لي بَيْثًا. الحديث. وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (١١٩ ١٨) باب ما حاء في الشعر والشعراء: رواه الطبراني وفيه على بن زيد الألهاني وهو ضعيف. وكذا عُبيد الله بن زَحْرٍ مثله. وقال الحافظ العراقي في "المغني" (كما في حاشية الإحياء) (٣٤ ٣٠): أخرجه الطبراني في الكبير وإسناده ضعيف جدًا، ورواه بنحوه من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف أيضا، وعَزَا تخريجَه على المتقي في "الكنسز" ٥٥ - ٤٤ إلى ابن جرير وابن مردويه وابن أبي الدنيا في "مكايد الشيطان" ولم نقف على أسانيدها وينظر: "الكافي الشافي تخريج أحاديث الكشاف" لابن حجر.

⁽٣٩٧) وفي المخطوط "موشومات".

⁽٢٩٨) أخرجه البخاري في كتاب النكاح باب الاكفاء في المال (١٦) حديث رقم ٥٠٩٦؛ ومسلم في الذكر والدعاء رقم الحديث ٩٨، ٩٧ باب ٢٦

⁽٢٩٩) "أبي" سقطت من المخطوط.

⁽٤٠٠) سقطت من المخطوط.

المرأة عورة فإذا (٠٠٠) - وعن ابن مسعود ﷺ: "أن رسول الله ﷺ قال: المرأة عورة فإذا خَرَجت استَشْرِفها الشيطانُ، وأقرب ما يكون من ربّها إذا هي في قَعْر بيتها" رواه أبو داود والترمذي وترجم له في "جامعه" فقال: باب كراهية خروج النساء (٥٠٠٠).

ومن المفاسد المترتبة على دخول النساء الحمام أن المرأة المفسدة قد لا تتمكن من فعل ما تريد إلا بحُجة الحمّام، فإنَّ كَيْد النساء أعظم / من كَيْد الشيطان، قال الله تعالى فعل ما تريد إلا بحُجة الحمّام، فإنَّ كَيْد النساء هوانَّ كَيْد كُنَّ عَظِيمٌ (٤٠٠٠) وقال في النساء هوانَّ كَيْد كُنَّ عَظِيمٌ (٤٠٠٠) فتعودُ بالله من مكرهن، قال لقمان على وهو يعظه: يا بُنيّ اعْصِ النّساء في المعروف حتى

1/47

⁽٤٠١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء حديث رقم ٩٩ (٢٧٤٢) باب ٢٦.

⁽٤٠٢) وفي المخطوط "مُلك نسوة" وهو مخالف لما في المسند.

⁽٢٠٣) وفي المخطوط "وصاغته صَنَمًا" بدل "خاتمًا".

⁽٤٠٤) أخرجه أحمد بن حنبل في "مسنده" (٣/٤٦) وزاد شيئًا وقبض الثلاثة"

سبق تخريجه في خلاصة أقوال العلماء في دخول الحمام، أخرجه الترمذي وابن ماجه وحسّنه وابن حبان وابن خريمة في صحيحها والطبراني في الكبير وهو صحيح.

⁽٤٠٦) سورة النساء، الآية ٧٦

⁽٤٠٧) سورة يوسف، الآية ٢٨

لا يأتينك بالمنكر، واتق شرارهن وكُنْ من حيارهن على حذرٍ فإنهن لايُسارعن إلى حيرٍ بل هُنَّ إلى الشرّ أسْرَ عُ^(٤٠٨).

قال الشاعر:

دهتُك بعلَّة الحمَّام نُعْمُ (٤٠٩) - ومال بما الطريق إلى يزيد

فينبغي للرجل الحازم أن لا يمكّن أهله من دخول الحمّام إلا معه خَلْوَة وقد استحبّ ذلك جماعة من السلف فقال: الدرهم الذي أُخْلِى (٤١٠) به الحمّام أحبّ إليّ من الدرهم الذي أتصدّق به.

وبدخول الحمام في الليل خُلوة يترتب مصالح أجلُها عدم فوات الصلاة، اللهم وفقنا لما تحبه وترضاه من القول والعمل والنية والْهُدى، إنك تمدي من تشاء إلى طريق مستقيم.

وينبغي للمرأة أن لا تدخل الحمام إلا بنيّة التطهّر من الحيض أو الجنابة أو النفاس، ولا تدخل إلا بمئزر سابغ وأن لا تدخله إلا مع زوجها أو نحوه من مَحَارِمها، وأن السمّي الله تعالى / عند الدخول وتستعيذ بالله من الشيطان الرحيم، وتقول: اللهم طهّري ظاهرًا وباطنًا وتغتسل.

الصيدلاني واللبّان إجازة قالا: أخبرنا أبو الفضل بن الحموي، أخبرنا ابن البخاري، أخبرنا أبو الصيدلاني واللبّان إجازة قالا: أخبرنا أبو على الحدّاد، أخبرنا الحافظ أبو نعيم، أخبرنا أبو محمد بن فارس، أخبرنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا قيس بن

⁽٤٠٨) وفي "كشف الخفاء" (١\ ٤٤ ح ٨٧): اتقُوا شرار النساء، وكونوا من حيار هن على حذر" هو من كلام بعضهم، وهو صحيح المعنى، ففي الكشاف عن بعض العلماء: إني أحاف من النساء أكثر مما أخاف من الشيطان لأن الله تعالى يقول [ان كيد الشيطان كان ضعيفًا] وقال في النساء [ان كيدكن عظيم]

(٤٠٩) النُعْمُ: طيب العيش واتساعه.

⁽٤١٠) أخلى: تفرّد وتفرغ له.

(۱۱۱) دراسة إسناد (۲۲)۱۹:

١- أبو الفضل بن الحَمَوي سبق في حديث (١٤)

٢- ابن البُخاري سبق في (١)

٣- الصَّيْدلاني سبق في (١)

٤- واللَّبَان: أبو المكارم، أحمد بن عيسي محمد بن الشروطي الأصبهاني (٥٠٦-٥٩٧)، سبقت ترجمته في (١٤)

٥- أبو على الحدّاد الحسن بن أحمد سبق في حديث (١)

٦- أبو نعيم الأصبهاني الحافظ سبق في حديث (١)

٧- أبو محمد بن فارس، سبقت ترجمته في (١٤)، وكان من الثقات، سمع من يونس بن حبيب.

٨- يونس بن حبيب: المحدث الحجة أبو بشر العجلي، سبق في (١٤).

٩- أبو داود الطَّيالسي سبق في (١٤) صاحب "المسند" الثقة الثبت.

١٠ قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، روى عنه أبو داود الطيالسي قال ابن حجر: صدوق تغير لما كبرُ من السابعة، وكان سفيان يثني عليه وقال عفان: كان قيس ثقة يوثقه شعبة. "تمذيب الكمال"
 ٢٤\٢٤)

11- إبراهيم بن مُهاجر البَحَلي أبو إسحاق الكوفي روى عن صفية بنت شيبة (م، د). وقال سفيان الثوري وأحمد بن حنبل: لا بأس به وقال يحيى بن معين: ضعيف. وقال العجلي: حائز الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس، روى له الجماعة سوى البخاري وقال ابن حجر: صدوق ليّن الحفظ. "هذيب الكمال" (٢١١/٢ ت ٢٥٠) و"التقريب"

١٢ - صفية بنت شيبة الحاجب بن عثمان بن أبي طلحة القرشية العبدرية لها رؤية، روت عن النبي ﷺ وعن عائشة أم المؤمنين ﷺ. روى لها الجماعة. وقال الدارقطني: ليس تصح لها رؤية، وذكرها ابن حبان في التابعين، وقال العجلي: مكية تابعية ثقة. "تمذيب الكمال" (٣٥\ ٢١١ ت٧٨٧٤) وقال ابن حجر: وفي البحاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ. "التقريب"

١٣ - عائشة أم المؤمنين فظا.

(٤١٢) وفي المخطوط "فلانة" والتصويب ما أثبتناه.

الجنابة؟ قال: تبدأ إحداكن فتتوضأ، فتبدأ بيشق رأسها الأيمن ثم الأيسر حتى تُنْقي شؤون رأسها ثم قال: تدرون ما شؤون الرأس؟ قالت: البَشَرة قال: صدقت ثم تُفيض على بقيّة جَسدها فقالت: يا رسول الله وكيف الغُسُل من الحيض؟ قال: تأخذ إحداكن سدْرتها وماءها فتطهر بها، فتُحسن الطهور، ثم تبدأ بشق رأسها الأيمن ثم الأيسر حتى تُنْقي شؤون الرأس ثم تُفيض على سائر جسدها ثم تأخذ فرصة مُمسّكة فتطهر بها قالت: يا رسول الله كيف أتطهر بها؟ فقلت لها أنا يا فرصة مُمسّكة فتطهر بها قالت: يا رسول الله كيف أتطهر بها؟ فقلت لها أنا يا /٣٣

ويجوز اتيانُ النّساء قبل إحداث غُسْل:

البوصيري، أخبرنا مُرشد المديني، حدثنا محمد النيسابوري، أخبرنا ابن حيُّويَه، أخبرنا أبو عبد الله البوصيري، أخبرنا مُرشد المديني، حدثنا محمد النيسابوري، أخبرنا ابن حيُّويَه، أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن حُميْد الطويل، عن أنس على نسائه في ليلة بعُسْل واحد" متفق عليه.

⁽٤١٣) وفي المسند "رأسها" بدل "الرأس".

⁽٤١٤) أخرج الحافظ الحسيني الحديث عن طريق الحافظ أبي داود الطيالسي في "مسنده" (ص٢١٩ حديث رقم ٢١٩٥)، وإسناده حسن ولكنه يرتقى الى صحيح بمتابعاته وشواهده.

⁽۱۱۰ دراسة إسناد حديث (۲۳) ۱۲۰:

١- أبو العباس الكردي أحمد، وهو الجزري ثم الصالحي سبقت في (٩)

٧- المرداوي أبو عبد الله خطيب مردا سبق في حديث (٢٠)

٣- أبو القاسم هبة الله البوصيري سبق في (٢٠)

٤- مرشد المديني أبو صادق سبق في (٢٠)

٥- محمد بن الحُسيْن النيسابوري سبق في (٢٠)

٦- ابن حَيُّويه سبق في (٢٠)

٧- أبو عبد الرحمن النسائي سبق في (٢٠)

وبه قال النسائي، أخبرنا محمد بن عُبيد، حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن قتادة، عن أنس على: "أن رسول الله على كان يطوف على نسائه في غُسْل واحد".

وقد روى أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي رافع بإسناد فيه مقال "أن النبي الله على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه".

ويجوز مباشرة الحائض ومُلامستها خلافًا لبعض أهل الكتاب.

٨- إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن موسى بن منصور البغدادي أبو يعقوب الوراق المنجنيقي روى عن إسماعيل بن إبراهيم أبي إبراهيم الترجماني وروى عنه النسائي وهو من أقر انه قال ابن عدي كان شيخًا صالحًا، وهو ثقة من ثقات المسلمين وقال ابن حجر: ثقة حافظ مات ٣٠٤ هــ من الثانية عشرة. : تمذيب الكمال" (٣٠٢ ٣٥٠ ٣٥٠) و"التقريب"

⁹⁻ إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسم الأسدي، أبو بشر البصري المعروف بابن عُليّة وهو والد إبراهيم إسماعيل بن علية المتكلم، روى عن حميد الطويل (خ، م، د، ت، س) ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ١٩٣هـ. "تمذيب الكمال" (٣١٣٣ ت٤١٧) و"التقريب"

١٠ حميد بن أبي حُميد الطويل أبو عُبيدة الخزاعي البصري، روى عن أنس وعنه إسماعيل بن علية،
 قال ابن حجر: ثقة مدلس من الخامسة. "تمذيب الكمال" (٧\ ٣٥٥ ت٥٥٥) و"التقريب"

١١- أنس بن مالك ﷺ.

إسناد الحديث: صحيح.

⁽٤١٦) سورة البقرة، الآية ٢٢٢

من أمرنا إلا خَالَفَنْا، فَقَام أُسَيْد بن حُضَير وعَبّادُ بن بشْر فأخبرا رسول الله على وقالا: أنجامِعُهُن في الحَيْض؟ فتمعّر (٤١٧) وَجُهُ رسول الله على تَمعّرًا شديدًا حتى ظننا أنه غضب عليهما فقاما فاستقبل رسول الله على هديّة لَبَنٍ فبعث في آثارهما فردّهُما فَسَقاهما فَعَرفا أنه لم يغْضَب عليهما (٤١٨).

الله عن يجيى، حدثنا أبو سلمة، أن زينب بنت أبي سَلَمة حدّثته أن أم سلمة على حدّثتها عن يجيى، حدثنا أبو سلمة، أن زينب بنت أبي سَلَمة حدّثته أن أم سلمة على حدّثتها قالت: "بينما أنا مُضطجعة مع رسول الله على في الخميلة إذْ حضْتُ فَانْسَلَلْتُ فأخذتُ ثيابَ حيضتي فقال رسول الله على أنفست؟ فَقُلْتُ: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه في ثيابَ حيضتي فقال رسول الله على أنفست؟ فَقُلْتُ: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه في الخميلة / "(٤١٩).

قال: وأخبرنا محمد بن المُثنّى، حدثنا يجيى بن سعيد عن جابر بن صُبْح قال: سمعتُ خِلاسًا يحدّث عن عائشة في قالت: "[كنت أنا و] (٢٠٠٠ رسول الله على نبَيتُ في الشّعار الواحد وأنا طَامِثٌ حائض، فإنْ أصحابَهُ مني شئ غَسَلَ مكانهُ لم يعدُهُ وصلى فيه "(٢٠١).

⁽٤١٧) تمعّر لونهُ أو وجهه: تغيّر وعلته صُفرة. المعجم الوسيط.

⁽٤١٨) أخرجه الحافظ النسائي في كتاب الحيض، باب ما ينال من الحائض (٨) حديث رقم ٣٦٩؛ وفي الطهارة، باب تأويل قول الله عز وجل ويسألونك عن المحيض (١٨١) حديث ٢٨٨؛ والإمام مسلم في الحيض حديث ٢١، وأبو داود في الطهارة باب ١٠٢ ونكاح ٢٦ والترمذي وأحمد.

رقم (٢١٩) أخرجه الحافظ النسائي في كتاب الحيض باب مضاجعة الحائض في ثبات حيضتها (١٠) حديث رقم ٣٧١) وأصل الحديث في البخاري كتاب الحيض باب ٤، ٢١، ٢٢، ٣٤، ومسلم حيض حديث ٥.

⁽٤٢٠) في المخطوط كنت وأنا" وهو مصحّف.

⁽٤٢١) بقية الحديث "ثم صَلَّى فيه ثم يعود فإن أصابه مني شئ فعل مثل ذلك غسل مكانه لم يَعْدُهُ وصلَّى فيه" أخرجه الحافظ النسائي في الحيض باب (١٠) حديث ٣٧٢؛ وأخرجه أبو داود في الطهارة باب ١٠٦

ابن شُرَحْبيل، عن عائشة على قالت: "كان رسول الله على يأمر إحدانا إذا كانت حائضًا، أن تَشُدّ إزَارها ثم يُباشرُها" (٤٢٢).

﴿ الفصل السادس ﴾: في صفة الغسل وما يتعلق به:

الترتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل من الجنابة، فبدأ فغسل يَدَيْه ثم صبّ بيمينه على شماله استرتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل من الجنابة، فبدأ فغسل يَدَيْه ثم صبّ بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه، ثم مَسَح بيديْه على الحائط أو الأرض، ثم توضأ وُضُوءَه للصلاة غير رجليْه، ثم أفاض على جسده الماء، ثم تسنحي فغسل قَدَميْه" (٢٣٠).

(...) - ۱۲٥ وعن عائشة ﷺ: "أن النبي ﷺ اغتسل من الجَنابة، فبدأ فغسل كَفّيه، ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم أدخل يده فخلّل بها أصول / شَعْره، حتى ٣٤/ب خُيّل (٢٤ أنه اسْتَبْرأ البشرة ثم صبّ على رأسه الماء، ثم أفاض على سائر جَسَده." رواه مسلم (٢٤٠٠).

وفي النكاح باب ٤٦، والنسائي في الطهارة أيضًا باب ١٧٨. وقال الحافظ المنذريّ في "مختصره" وأخرجه النسائي وهو حسن (١٧٦\٦ حديث ٢٦٣)

⁽۲۲) أخرجه الحافظ النسائي في الحيض باب مباشرة الحائض (۱۲) حديث رقم ۳۷۳ ومن طريق إسحاق ابن إبراهيم عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة بنحوه حديث ۴۷٤؛ وأخرجه أبو داود عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن منصور به، كتاب الطهارة باب ۱۰٦ حديث ۲٦٨؛ وقال الحافظ المنذري: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه بمعناه مختصرًا ومطولا (۱/۱۷۱ حديث ۲٦٢)

⁽٢٢) أخرجه الإمام البخاري في الغسل باب التستر في الغسل عن الناس (٢١) حديث ٢٨١؛ ومسلم في الحيض حديث رقم ٧٣ (٣٣٧)

⁽٤٢٤) وفي المحتبي "خُيّل إليه" بدل "إليّ".

⁽۲۲۰) لفظ الحديث ملفّق من الكتب السنة حيث رواه مسلم بنحوه في الحيض حديث ٣٥ (٣١٦) والبخاري بنحوه في العُسل باب (١) حديث ٢٤٨، وباب تخليل الشعر (١٥) حديث ٢٧٢

وأجمع العلماء على أن الصلاة لا تصح إلاّ بطهارة إذا وجد السبيل إليها، وأجمعوا على أن الطهارة تحب بالماء عند وجوده على كل من لزمته الصلاة، فإنْ عدُّمَ الماءُ فببدله لقوله تعالى ﴿ فَلَمْ تَجدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴿ نَاكُ اللَّهُ عَند عدم الماء إلى التيمم بالصعيد الطيب. وأجمعوا على أنه إذا تَغيّر الماء على أصل خلْقَته بطاهر يغلب على أجزائه مما يستغنى عنه الماء غالبًا لم تَجُز الطهارةُ به إلاّ أبا حنيفة، فإنه يُحوّز الوضوء بالماء المتغيّر بالزَّعْفُران ونحوه (٢٧٠). واختلفوا في الماء إذا كان دون القلّتين (٢٢٠)، وخالطته النجاسةُ، والقُلَّتان تقدير مائة رطل، وثمانية أرطال بالدمشقيّ. قال الشافعي وأبو حنيفة وأحمد في احدى روايتيه هو نَجسٌ. وقال مالك وأحمد في الرواية الأخرى: إنه طاهر ما لم يتغير (٤٢٩).

وقال ابن تيمية عِلْكُ: وأما الماء المُسَخِّن بالنجاسة فليس بنجس بإتفاق الأئمة إذا لم يَحْصُلُ له ما ينجسه. وأما كراهَتُهُ ففيها نزاع، ولا كراهة فيه في مذِهب الشافعي ٣٥/أ وأبي حنيفة، وكذلك مذهب مالك وأحمد في احدى الروايتين / عنهما. وكرهه مالك وأحمد في (٤٣٠) الرواية عنهما، وهذه الكراهة لها مَأْخَذَان:

وأقرب لفظ للحديث هو للفظ في سنن النسائي كتاب الغسل والتيمم باب استبراء البشرة في الغسل (١٩) حديث رقم ٤٢٣: "كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم يُحلل رأسه بأصابعه حتى إذا خُيِّل إليه أنه قد استبرأ البشرة غرف على رأسه ثلاثًا ثم غسل سائر جسده".

⁽٤٢٦) سورة النساء، الآية ٤٣

ينظر: "المجموع" (١٠٤١) كتاب الطهارة و"فتح القدير" (١٠٤٨)

⁽٤٢٨) والقُلَّة هي الجرّة سميت قُلَّة لأنما تُقَلَّ بالأيدي ةتُحمل، والمراد هنا من قلال هَجَر، وهما خمس قرب كل قربة مائة رطل بالعراقي فتكون القلتان خمسمائة رطل بالعراقي. "المغني" (٣٦١١)

⁽٢٩ء) ينظر مفصلا في "المجموع" (١١٢١١-١١٣)؛ و"المغني" (١١٣٦-٣٩)؛ و"فتح القدير" (01-0./1)

⁽٤٣٠) في "مجموع الفتاوى": "في احدى الروايتين عنهما"

أحدهما: احتمال وصول النجاسة إليه، فيبقى مشكوكًا فيه شكًا مستندًا إلى أمارة ظاهرة، فعلى هذا المأخذ متى كان بين الوَقُود والماء حاجزٌ حَصِين كمياه الحمّامات لم يُكره، لأنه قد [تيقن] (٤٣١) أنّ الماء لم تصل إليه نجاسة. وهذه طريقة طائفة من أصحاب أحمد كالشريف أبي جعفر، وابن عقيل وغيرهما.

والثاني: إنَّ سبب الكراهة كونُهُ سُخَّن بإيقاد النجاسة واستعمال النجاسة مكرُوه عندهم، والحاصل بالمكروه مكروه. وهذه طريقة القاضي وغيره. فعلى هذا إنما الكراهة إذا كان التسخُّن (٤٣٦) حصل بالنجاسة، فأما إذا كان غالبُ الوقود طاهرا وشُك فيه لم تكن هذه المسألة.

وأما دخان النجاسة: فهذا ينبني على أصل وهو أن العين النجسة الخبيثة إذا استحالت حتى صارت طيّبة كغيرها من الأعيان الطيبة مثل أن يصير ماء يقع في الملاحة من دم وميتة وخنزير ملْحًا طَيّية كغيرها من الملح أو يصير الوَقُود رَمَادًا وقَصَرَ مَلاً مَلاً وَعَو ذلك ففيه للعلماء قولان: أحدهما: لا يطهر كقول الشافعي وهو أحد القوليْن في مذهب مالك وهو المشهور / عند أصحاب أحمد. وهو احدى الروايتين عنه. ٣٥/ب

والرواية الأخرى أنّه طاهر، وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك في [أحد](٤٣٤) القولين [واحدى](٤٣٥) الروايتين عن أحمد ومذهب أهل الظاهر وغيرهم وهو(٤٣٦) الصواب المقطوع به.

⁽٤٣١) وفي المخطوط "سقى"

⁽٤٣٢) وفي مجموع الفتوى "التسخين" بدل "التسخن".

⁽٤٣٣) أي حَبَسَهُ مَلاّ: وهو التراب الحارّ أو الجَمْرُ يُخبز أو يُطبخ عليه. "القاموس"

⁽٤٣٤) فحصل قلب بين الكلمتين في المخطوط والصواب من المجموع.

⁽٤٣٥) فحصل قلب بين الكلمتين في المخطوط والصواب من المجموع.

⁽٤٣٦) وفي مجموع قتاوى "وهذا هو" بزيادة "هذا".

فإن هذه الأعيان لم يتناولها نصوص الحِلِّ وهي أيضًا في معنى ما اتفق عليه حِلّه فالنصّ والقياس يقتضي حِلّها، وأيضًا فقد اتفقُوا كُلّهم على أنّ الخمر إذا [صارت] (٢٦٤) خكر [صار] (٢٣٨) حلالاً طاهرًا، واستحالة هذه الأعيان أعظم من استحالة الخمر خلا، والذين فرّقوا بينهما قالوا: الخمر نجست بالاستحالة فطهرت بالإستحالة بخلاف الدم والميتة، ولحم الحنسزير، وهذا الفرق ضعيف، فإنّ جميع النحاسات إنما نجست أيضًا بالإستحالة، فإن الدم مستحيل عن أعيان طاهرة، وكذلك العَذرة والبولُ والحَيوانُ النحسُ مستحيل عن مادّة طاهرة مَخْلوق منها، وأيضا فإن الله حرّم الخبائث لما قام بها من وصف الخبيث وصف الطيب، وهذه من وصف الخبيث أنه أباح الطيّبات لما قام بها الأعيان المُتنازعُ فيها ليس فيها شئ مِنْ وَصْفِ الخبيث، وإنما فيها وَصْفُ الطيّب فإذا الأعيان المُتنازعُ فيها ليس فيها شئ مِنْ وَصْفِ الخبيث، وإنما فيها وصف الطب فإذا أجزاء هوائية ونارية ومائية؛ وليس فيها شئ من وصف الخبيث.

وعلى القول الآحر فلا بد أن يُعفى عما يشق الاحتراز منه كما يُعْفى عما يشق الاحتراز منه كما يُعْفى عما يشق الاحتراز منه من طين الشوارع وغُبارها هذا إذا كان الوقود بحسًا، فأما الوقود الطاهر كالخشب والقَصَب والشَوْك فلا يُؤثّر ذلك باتفاق العلماء، وكذلك أرواث ما يؤكل لحمه من الإبل والبقر والغنم والخَيْل، فإنما طاهرة في أصح قَوْلي العلماء كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع (٤٤٠).

⁽٤٣٧) زيادة من مجموع فتاوى.

⁽٤٣٨) زيادة من مجموع فتاوى.

⁽٤٣٩) وفي الفتوى "الخُبث".

⁽٤٤٠) "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٢١\ ٦٩-٧٢) مختصرا.

وأما روث مالا يؤكل لَحْمُهُ كالبغال والحمير فهذه نجسة عند جمهور العلماء وقد ذهب طائفة إلى طهارتها، وانه لا يُنجس من الأرواث والأبوال إلا [بول الآدمي وعذرته](انا).

وعلى القول المشهور وقول الجمهور إذا شُكَّ في الروثة: هل هي من روث ما يؤكل لحمه أم من روث ما لا يؤكل لحمه، ففيها قولان للعلماء هما وجهان في مذهب أحمد: أحدهما: يحكم بنجاستها لأن الأصل في الأرواث النجاسة، والثاني وهو الأصح: أنه يُحكم بطهارها، لأن الأصل في الأعيان [الطهارة](٢٠٤١) ودَعوى / أن الأصل في ٢٦/ب الأرواث النجاسة ممنوع؛ ولم يدُلِّ على ذلك نصّ ولا إجماع، ومن ادعى أصلاً بلا نصّ ولا إجماع فقد أبطل، فإذا لم يكن معه إلاّ القياس فبَوْل (٣٤٤) ما يؤكل لحُمُه طاهر، فكيف يدّعي أن الأصل بنجاسة الأرواث؟

وأما الماء الذي يجرى على أرض الحمّام مما يَفيضُ ومما يَنْزل من أبدان المغتسلين غَسْل النطافة وغُسْل الجنابة وغير ذلك، فإنه طاهر، وإنْ كان فيه من الغُسل بالسّدْر والأُشنان والخَطْمِيّ ما فيه إلاّ إذا علم في بعضه بَوْل أو قَيْء أو غير ذلك من النجاسات، فذلك الماء الذي خالطته هذه النجاسات له حكمه، وأما ما قبله وما بعده فلا يكون له حكمه بلا نزاع. لا سيّما وبعض هذه المياه جارية بلا ريْب، بل ماء الحمام الذي هو فيه إذا كان الحوضُ فائضًا فإنه جارٍ في أصح قولي العلماء وقد نصّ على ذلك أحمد وغيره من العلماء. انتهي قوله (133).

⁽٤٤١) في المخطوط "رَوْث الآدمي وبوله" والصواب بما نقلناه من الفتاوي.

⁽٤٤٢) في المخطوط "الطهارة" والتصويب من الفتوي.

⁽٤٤٣) وفي المخطوط زيادة "لا" حذفناها.

⁽۱۱۱) مجموع فتوی (۲۱ ۲۲)

واتفق العلماء على تحريم استعمال أواني الذهب والفضة وحكم المضبّب بهما حكمهما إلا أن تكون الضبّة يَسيرة من الفضة قال النواوي على شرح المهذب: / استعمال الإناء من ذهب أو فضة حرام على المذهب الصحيح المشهور وبه قطع الجمهور. قال: وقال أصحابنا يستوي في التحريم جميع أنواع الإستعمال من الأكل والشرب والوصوء والغُسل والبَوْل في الإناء، والأكل بملعقة الفضّة، ويستوى في التحريم الرحال والنساء قال: وهذا لاخلاف فيه لعموم الأدلة وشمُول العين الذي حُرم بسببه (٥٤٠). قال: والنية ويكره استعمال أواني الكفار وثيابهم سواء فيه أهل الكتاب وغيرهم (٢٤٠). قال: والنية شرط في صحّة الوصوء والغُسْل والتيمم هذا مذهبنا. وبه قال الزُهري، وربيعة شيخ مالك، ومالك، والليث بن سَعْد، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، وأبو عبيد، وداود. قال صاحب الحاوي: وهو قول جُمْهور أهل الحجاز (٢٤٤).

وقال أبو حنيفة والثوريّ: يصحّ الوُضوء والغُسْل بغير نيّة. قلت: ومَحَلُّ النية بالقلب باتفاق العلماء، فلو نَوَى بقلبه ولم يتكلم بلسانه أجزأته النيّة، فإذا اتّفقت النية بالقلب واللسان فهو الجُمّلُ (٤٤٩). وكَيْفيَّتُها أن ينوى رفعَ الحدث واستباحة الصلاة (٤٤٩) بالقلب وقيل: إن مالكًا كَره النُطْقَ باللسان فيماً فَرْضُهُ النيّة. /

قال الإمام أحمد بن تيمية على: قد تنازع العلماء هل يُستحب التلفظ بالنية على قولين: فقالت طائفة من أصحاب أبي جنيفة والشافعي وأحمد: يستحب التلفظ بها

^{(&}lt;sup>(٤٤٥)</sup> ينظر: "المجموع" (١\٢٤٦-٢٥١) و | مجموع فتاوى" ابن تيمية (٢١\٨١-٨٩) و"المغني" (١\١١-٥٠١)

⁽۱۱ ۲۲۱–۲۲۱)؛ و"مجموع فتوى" ابن تيمية (۱۸ ۲۲۱–۲۱۱، ۱۵۵)

⁽۱\۱۱ ۳۱۳،۳۱۳)؛ و"فتح القدير" (١\٢١)) و"فتح القدير" (١\٢١)

الحُمَّلُ: الحبل الغليظ معناه المحكم. "المعجم الوسيط"

ينظر: "المجموع" (٢\١٨٢) و(١\٣١٦–٣١٨) و"المغني" (١\١٥٧-١٦)

لكونما أوكد. وقالت طائفة من أصحاب مالك وأحمد وغيرهما: لا يستحب التلفظ بما، لأن ذلك بدعة لم يَنْقل عن رسول الله ﷺ أحدٌ من أمته تلفّظ بما، ولا عَلم ذلك أحدٌ من المسلمين، ولو كان مشروعا لم يُهملهُ الني ﷺ وأصحابه مع أن الأمة مُبْتَلاَةً به كُلّ يوم وليلة. قال: وهذا القول أصح [الأقوال](((ف))) بل التلفظ بالنية نَقْصٌ في العَقْل والدين. أما في الدين فإنه بدعة، وأما في العقل فَلأَنّ هذا بمنزلة من إذا أراد أن يأكل طعامًا فقال: أنوى بوضعي يَدى في هذا الطعام أني أحد لُقْمة فأضعها في فمي فأمضعها طعامًا فقال: أثنوى بوضعي يَدى في هذا الطعام أني أحد لُقْمة فأضعها في فمي فأمضعها ثم أبْلُعُها لأشبع فهذا حُمث وجهل، وذلك أن النية يتبع العلم فمتى عَلمَ العبدُ ما يفعل كان قد نَواه ضرورة، فلا يتصور مع وجود العلم بالعقل أن يفعل بلا نيّة، انما يتصور عدم عدمُ النية إذا لم يعلم ما يريد، مثل مَنْ نسي الجنابة واغتسل للنظافة / أو من يُريد أن مي المناه.

قال: فالعلماء متفقون على أنه لا يُشرع الجهرُ بالنية، وإنما النــزاع بَيْنَهم في التكلّم بها سرًّا هل يُكره أو يُستحب؟(١٥١) انتهى قوله.

قال الإمام أبو زكريا النووي وللهذا: وقتُ نية الغُسْل عند إفاضة الماء على أول جُزْء من البَدَن، ولا يضرّ عُزُوبُهَا بعده، ويُستحب استصحابها إلى الفراغ كالوضوء. قال: فإنْ غسل بعض البَدن بلا نيّة ثم نوى أجزأه ما غسل بعد النية، ويجب إعادة ما غسل قبلها (٢٠٥٠). قال: وإذا نَوَتْ المُغتسلة عن الحيض استباحة وَطْء الزَّوْج فثلاثة أوجه: الأصحُّ يَصِحُ غُسْلُها ويستبيح الوَطْءُ والصلاة وغيرُهما، لأنها نَوَتْ مالا يُستباح إلا بطهرة (٢٥٠٠).

⁽۲۰۰۰) زيادة من الفتوي.

⁽۲۱ ۲۲۲ ۲۲۲)؛ (۲۲ ۲۳۱–۲۳۱)؛ (۲۱ ۲۲۲–۲۲۲)

^{(&}lt;sup>٤٥٢)</sup> ينظر: "المجموع" (١\ ٣٢١) (فرع)

⁽٢٥٣) ينظر: "المجموع" (١\٣٢٣)

واتفق العلماء على استحباب التسمية في طهارة الحدث، ثم اختلفوا في وُجُوهَا، فاتفقوا على أنها غير واجبة (٤٥٤)، إلا أحمد في احدى الروايتين عنه، لما روى أن النبي على قال: "لا صلاة إلا بوضوء ولا صلاة لمن لم يذكر اسمَ الله عليه".

وروى أبو داود أن [ربيعة] (((ف) ذكر تفسير حديث النبي الله وضوءً لل وُضُوءَ لمن لم يذكر اسم الله عليه. أنه الذي يَتَوَضًا ويغتسل ولا يَنْوي وضوءًا للصلاة ولا عُسْلاً للجنابة (((ف) وثبت عن الإمام أحمد بن حنبل الله أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوُضُوء حديثًا ثابتًا (((ف) والرفضُوء أتى الوُضُوء أتى الوُضُوء أتى الرفضُوء أبي الرفع الر

⁽ا\ها) ينظر: "المحموع" (١\٣٤٥-٣٤٦) فرع أن التسمية سنة من سنن الوضوء؛ و"المغني" (ا\١٤-١٤١)، و"فتح القدير" (١\١٣١-١٤)

^(°°°) أخرجه أبو داود في الطهارة باب التسمية في الوُضُوء (٤٨) حديث (١٠١) (١٠١) وحكى أبو داود في حديث (١٠١) عن ربيعة أن تفسير حديث النبي أنه الذي يتوضأ ويغتسل ولا ينوي وضوءًا للصلاة ولا غسلاً للجنابة. وأخرجه ابن ماجه في الطهارة باب (٤١) أحاديث (٣٩٧-٤٠٠) وليس فيه تفسير ربيعة. قال الحافظ المنذري في "مختصره": في هذا الباب أحاديث ليست أسانيدها مستقيمة وحكى الأثرم عن أحمد بن حبل أنه قال: ليس في هذا حديث يثبت، ولا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسناد جيّد، وينظر بالتفصيل تخريج الحافظ الزيلعي في "نصب الراية أحاديث التسمية" (٢١٦-٥)

⁽٤٥٦) ينظر: "التاريخ الكبير" (٢١/٢/٢ ت٢٠٠٦)

⁽٤٥٧) وفي المخطوط "شعبة" بدل "ربيعة" وهو تصحيف.

^{(&}lt;sup>٤٥٨)</sup> وقال الإمام النووي في المجموع: أولا: الحديث ضعيف وثانيًا: المراد به: لا وضوء كامل وثالثًا حواب ربيعة شيخ مالك والدارمي، والقاضي حسين وجماعة آخرين حكى عنهم الخطابي: المراد بالذكر النية.

⁽١٤٥١) ينظر: "المغني" (١١٥١١)

كما في أثنائه، فإنْ تركها حتى فَرغَ فقد فات مَحَلَّها فلا يأتي كما، وطهارتُهُ صحيحة سواء تركها سَهْوًا أو عَمْدًا، وهذا مذهب جماهير العلماء، فإذا أراد المغتسل الإغتسال أستُحبَّ له أن يُسمّي الله عزّ وجل، ويَنْويَ استباحة الصلاة أو استباحة أمر لا يستباحُ إلاّ بالغُسْل كقراءة القرآن أو الجلوس في المسجد (٢٦٠)، ويكفي النية بالقلب إجماعًا، ويغسل كفيه قبل أن يُدخلهما الإناءَ ثلاث مرات.

النسائي في سننه الكبير فقال إسماعيل بن مسعود، حدثنا مَعْمر، عن الزهريّ، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة في أنّ رسول الله في قال: "إذا استيقظ أحدكم من مَنَامه فلا يُدخل يَدَهُ في الإناء حتى يُفرغ عليها ثلاث مرات فإنه لا يدري أبين باتت يده"(٤٦٤) متفق عليه.

⁽٤٦٠) ينظر: "المجموع" (١\٣٢٣)، (١\٣٤٢)

⁽٤٦١) في المخطوط زيادة "في رويناه" فحذفناها.

⁽٤٦٢) وفي المسند زيادة "اذا استيقظ".

النسائي في سننه الكبير، كتاب الطهارة باب الأمر بالوضوء للنائم (١٠٠) حديث رقم ١٥٣؛ وأخرجه الحافظ النسائي في سننه الكبير، كتاب الطهارة باب الأمر بالوضوء للنائم (١٠٠) حديث الله في الصحيحين.

⁽٤٦٤) أخرجه الإمام البخاري في الوضوء باب الإستجمار وترًا (٢٦) القسم الأخير من الحديث المرحة الإمام البخاري في الوضوء باب الإستجمار وترًا (٢٦) القسم الأخير من الحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوءه، فإن أحدكم لايدري أين باتت يَده.



وهل هذا الأمرُ في نَوْم الليل أو النوم مُطلقًا، والظاهر أنه من نوم الليل، "فإنه الأكثري أين باتت يَدهُ" رواه مسلم.

الله الرازق قال: وأخبرنا محمد بن حاتم، عن محمد بن بَكْر قالا: حدثنا ابنُ جُريج، عن الرازق قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن محمد بن بَكْر قالا: حدثنا ابنُ جُريج، عن زياد بن سَعْد، عن ثابت، عن عياضٍ عن أبي هريرة (٢٥٠٤) فذكره أيضًا من حديث أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة في وقال: "فليُفْرِغْ على يَدِهِ ثَلاَتْ هرّاتٍ قبل أن يُدْخلَها في إنَائه" (٢٦٤).

(...) ١٣٠٠ - رواه ابن ماجه عن حرملة، عن [ابن] (٢١٠٠) وَهْبِ عن ابن لهيعة، ٢٣٩/ب عن عقيل بن خالد، عن الزُهري، عن سالم، عن ابن عمر على، عن النبي الإرداء الله ورواه أبو داود السجستاني من حديث أبي هريرة ولفظه: "إذا اقام أحدُكم من الليل فلا يَعْمس يده في الإناء. "(٤٦٩) الحديث. فلفظة "باتَت" تدل على نوم الليل خاصة لحديث ابن عمر وأبي هريرة الله ويؤكده أيضًا حديث أبي هريرة الله ليل "اذا قام من الليل"، لكن حديث عائشة الله يدل على اطلاق الأمر في نوم الليل وغيره والله أعلم (٢٠٠٠).

⁽٤٦٥) أخرجه مسلم في الطهارة حديث رقم ٨٧ ولفظه: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثًا فإنه لا يدري اين باتت يده".

⁽٤٦٦) لفظ حديث مسلم رقم ٨٨.

⁽٤٦٧) في المخطوط "أبي" بدل "ابن" وهو تصحيف.

⁽٤٦٨) أخرجه الحافظ ابن ماجه في كتاب الطهارة، باب الرجل يستتيقظ (٤٠) حديث رقم ٣٩٤. وقال الحافظ البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم.

⁽٤٦٩) أخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الطهارة باب الرجل يُدخل يده في الإناء (٤٩) حديث رقم (١٠٣)

⁽٤٧٠) ينظر بالتفصيل تعليقات الأمير الصنعاني في سُبل السلام شرح بلوغ المرام ١ /٨٣ باب الوضوء.

ويبدأ المغتسل بعد غَسْل يَدَيْه خارج الحَوْض، فيتوضأ وضوءه للصلاة ويُبالغ في تخليل لحيته، "فقد كان النبي الله إذا [توضأ] (٤٧١) أخذ كَفَّا من ماء فأدخله تحت حَنكه، فخلّل به لِحْيته وقال: هكذا أمرين ربّي عز وجل" رواه البيهقي في سننه (٤٧١).

(...) ١٣١ - وقالت عائشة على "كان النبي الله إذا اغتسل من الجنابة يَبدأ فيغسل يديه، ثم يُفرغ [بيمينه] (٢٧٠) على شماله فيغسل فَرْجَهُ، ثم يتوضأ وُضُوءَهُ للصلاة، ثم يأخذ [الماء] (٤٧٤) ويُدخل أصابعه في أصول الشَّعْر حتى إذا رأى أنْ قد استَبْراً (٤٧٥) حَفَنَ (٤٧٦) على رأسه ثلاث خَفَنات، ثم أفاض على سائر جسده، ثم غسل رجليه" متفق عليه (٤٧٠).

(...)۱۳۲ - وقال الإمام أحمد: حدثنا عفّان، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبي سلمة / بن عبد الرحمن، أن عائشة ﷺ قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن الحرية المؤتسل من جَنَابة يَغْسَلُ يَدَيْه ثلاثًا، ثم يأخذ بيمينه فيصُبّ على شماله فيغسل فَرْجه

⁽٤٧١) ز دناها من "الكبرى".

⁽٤٧٢) أخرجه الحافظ البيهقي في "السنن الكبري" (١/ ٥٤) باب تخليل اللحية وقال: وروينا في ذلك عن الزهري وموسى بن أبي عائشة وغيرهما عن أنس بن مالك وروينا في تخليل اللحية عن عمار بن ياسر وعائشة وأم سلمة عن النبي على ثم عن علي وغيره وروينا في الرخصة في تركه عن ابن عمر والحسن بن علي ثم عن النجعي وجماعة من التابعين. إسناد البيهقي ضعيف لوجود الوليد بن زوران وهو لين الحديث، ولكنه يتقوّى بمتابعة محمد بن شهاب الزهري وموسى بن أبي عائشة عن أنس.

⁽٤٧٣) "بيمينه" زيادة من مسلم.

⁽٤٧٤) "الماء" زيادة من مسلم.

⁽٤٧٠) استبرأ: أي أوصل البلل إلى جميعه.

⁽٤٧٦) حَفَن بيديه أي ملا كفيه.

⁽٤٧٧) أخرجه الإمام مسلم في الحيض حديث ٣٥ (٣١٦) باب صفة غسل الجنابة وهذا لفظه، وأخرجه البخاري بنحوه مختصرًا في الغسل باب تخليل الشعر (١٥) حديث رقم (٢٧٢) وأطرافه في: ٢٦٢، ٢٦٢.

حَى يُنقيه ثم يغسَل َيده غَسْلاً حَسَنًا، ثم يُمَضْمض ثلاثًا ويَسْتَنْشفُ ثلاثًا ويَغْسلُ وجهه ثلاثًا وذاعيه ثلاثًا ثم يَصُبُّ المَاءَ على رأسه [المَاء](٢٧٨) ثلاثًا ثم يغتسل، فإذا خرج غسل قَدَمَيْه"(٢٧٩).

الده] (۱۳۳ وعن ابن عباس على قال: حدثتنى خالتى ميمونة قالت: "أذنيْت لرسول الله على غُسله (٤٨٠) من الجنابة، فغسل كَفّيه مرتين أو ثلاثا، ثم أدخل [يده] (٤٨٠) في الإناء [ثم] (٤٨٠) أفرغ به على فَرْجه، فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدلكها دَلْكًا شديدا، ثم توضأ وُضُوءه للصلاة ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات مِلْء [كفه] (٤٨٠) ثم غسل سائر جَسده ثم تنحّى عن مُقَامه ذلك، فغسل رجليه ثم أتيتُهُ بالمنديل فردّه "رواه مسلم (٤٨٤).

فهذه صفة الغُسْل كما وصفته عائشة وميمونة فلي وظاهر حديث ميمونة يدل . ٤/ب على أنه فلي أكمل وضوءه بغسل رجليه بعد الغسل، وأن السنة إذا غسل / ما على فرْجه من أذى أن يدلك يَدَهُ بالأرض، ثم يغسلها، ولو اقتصر على النية وجَمّ (٤٨٥) بالماء جَسَدَهُ ورأسه أجزأه بعد أن يتمضمض ويستنشق (٤٨٦).

⁽٤٧٨) زيادة من "المسند".

⁽٤٧٩) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٦/٩٦) وإسناده صحيح.

⁽٤٨٠) وهو الماء الذي يُغتسل به.

⁽٤٨١) وفي المخطوط "كفه الاعن" بدل "يده" والتصويب من مسلم.

⁽٤٨٢) وفي المخطوط فأفرغ والتصويب من مسلم.

⁽٤٨٣) وفي المخطوط "كفيه" والتصويب من مسلم.

⁽٤٨٤) رواه الإمام مسلم بهذا اللفظ في كتاب الحيض حديث ٣١٧)٣٧

⁽٤٨٠) حمّ يَحُمّ جَمًّا: أي ملأه حتى تجاوز أعلاه. المعجم الوسيط

⁽٤٨٦) ينظر: الاغتسال المسنون في المجموع ١٨٠/٢٤، ٢٠١

قال الشافعي رفظ في "المختصر": فإن ترك الوُضُوء والمضمضة، والاستنشاق فقد أساء ويستأنف المضمضة والاستشاق، قال القاضي حسين وغيره: سمّاه مُسيئا لترك هذه السُنن، فإنما مؤكدة، فتاركها مسىء بلا مَحَالة (٤٨٧).

وإن نَوَى بغُسْله الطّهارَتَيْن أجزأه عنهما (٤٨٨). وإن نوى غُسْلَ الجنابة لم يُجزءه عن الجمعة، وان نوى غسل الجمعة لم يجزءه عن الجنابة في أصح قولي الشافعي (٤٨٩).

قال صاحب المهذب: ولا يجب الترتيب في أعضاء المغتسل لكن يستحبّ البُدَاءةُ بالرأس ثم بأعالي البَدَن، وبالشِّقِّ الأيمن، ويجب ايصالُ الماء إلى غُضُون البَدَن من الرجل والمرأة، وداخل السُّرَة وباطن الأذُنيُن والإبطَيْن وما بَيْنَ الألْيتيْن، وأصابع الرجلين وغيرهما مما له حكم الطاهر (٤٩٠).

وهذا كله متفق عليه، ومما قد يُغفل عنه باطن الأليتين والإبط والعُكَن (٤٩١)، والسُرَّة، فَلْيَتَعَهَّدْ كُلَّ ذلك، ويَتَعاهد إزالة الوسخ الذي يكون في الصُمَاخ قال الشافعي في الأم / والأصحاب: يجب غَسْلُ ما ظهر من صُمَاخ الأذن دُونَ ما بَطَن، ولو كان ٤١/أ تحت أظفاره وسخ لا يمنع وصُولَ الماء إلى البشرة لم يَضُرَّ، وانْ منع، ففي صحة غُسْله خلاف، واذا كان على بعض أعضائه أو شعره حنّاء، أو عَجينٌ أو طيبٌ أو شَمْعٌ أو نحوه، فمنع وصولَ الماء إلى البشرة أو إلى نفس الشعر لم يصح غُسْلُهُ، ولو كان شعرهُ

⁽٤٨٧) ينظر: "المجموع" (٢\١٩٧) ولكن الإمام أبا حنيفة أوجب المضمضة والإستنشاق في الغسل فهما سُنتان في الوضوء، وقال الإمام أحمد واحبان في الغسل والوضوء، فأحبّ الإمام الشافعي الخروج من الخلاف ص١٩٧.

⁽٤٨٨) ينظر: "المجموع" (٢/٢/١)

⁽٤٨٩) المحموع (١١ ٣٢٦)

⁽٤٩٠) ينظر: "المجموع" (٢\١٩٧-١٩٨)

⁽المُعُكَن: تجمع بعضه فوق بعض وانثنى من لحم البطن سِمَنا. "المعجم الوسيط"

مُتَلَبِّدًا (^{٤٩٢)} بحيث لا يصل الماء إلى باطن الشعر لم يصحّ غُسله إلاّ بنَفْشِهِ (^{٤٩٢)} حتى يَصِلَ الماء إلى جميع أحزائه، هكذا نصّ عليه الشافعي في الأم وقطع به الأصحاب (٤٩٤).

ولو انشق حلدُه بجراحة وانفتح فَمُها وانقطع دَمُهَا، وأمكن ايصالُ الماء إلى باطنها الذي يُشاهد بلا ضرر، وجب ايصالُه في الغُسل والوضوء. قال أبو محمد الجويني: الفرق بينه وبين الفم والأنف الهما باقيان على الاستيطان، وإنما يفتح فمه لحاجة ومحل الجراحة صار طاهرًا فأشبه مكان الإفتضاضِ من المرأة الثيّب، وقد نصّ الشافعي على أنه يلزمها إيصال الماء إلى ما برز بالافتضاض (٤٩٥).

13/ب ولا يجب على المغتسل / غَسْل داخل عَيْنَيْه (٤٩٦)، ولو أحدث المغتسل في أثناء غسله لم يؤثر ذلك في غُسْله بل يُتِمَّهُ ويُحْزِيه، فإن أراد الصلاة لزمه الوضوء، نصّ عليه الشافعي في الأم والأصحاب(٤٩٧).

وحكاه ابن المنذر، عن عَطاء وعَمْرو بن دينار وسفيان الثوري واختارَهُ ابن المُنذِرِ (٤٩٨). ويُحزئ المرأة غُسْلٌ واحَد عن الجنابة والحيض، وتَنْقُضُ شعرها من الحيض وليس عليها ناقضة للغُسْل من الجنابة إذا رَوَتْ أَصُولَهُ.

⁽٤٩٢) تلبّد الشعر: تداخل ولزق بعضه في بعض. "المعجم الوسيط"

⁽٤٩٣) نَفُش ينفش: فرّق ونشر.

⁽٤٩٤) ينظر: "المجموع" (١٩٨٢) و"فتح القدير" (١\٣٨) فصل في الغسل.

⁽¹⁹⁹ ينظر: "المجموع" (١٩٨\٢)

ينظر: مفصلا "المحموع" (١/ ٣٦٩-٣٦٠) و"المغنى" (١/ ١٥١) و"مجموع الفتاوى" (١/ ١٩٩)

⁽٤٩٧) ينظر: "المجموع" (٢٠٠١)

⁽٤٩٨) لم أحد قول الحافظ ابن المنذر في "الاشراف على مذاهب أهل العلم" يُنظر الموضوع بالتفصيل المجموع (١٨٦/٢) والمغني (٢٩٨/١) وفتح القدير (٤٠/١)

(٢٤) ١٣٤- لما اخبرتنا زينب بنت الكمال، أخبرنا محمد المُرداوِيُّ، أخبرنا هبة الله البُوصيري، أخبرنا أبو صادق المديني، أخبرنا أبو الحسن النَيْسابوري، أخبرنا أبو الحسن النَيْسابوري، أخبرنا أبو الحسن ابن حيُّويَهُ، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا سليمان بن منصور، عن سُفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سَلَمة على الجنابة؟ قالت: "قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضَفْر رأسي أفانقُصُه عند الغُسل من الجنابة؟

(٤٩٩) دراسة إسناد حديث (٢٤) ١٣٤:

١- زينب بنت الكمال سبق في حديث (٢١)

٢- محمد المَرْداوي سبق في حديث (٢٠)

٣- هبة الله البوصيري سبق في حديث (٢٠)

٤- ابو صادق المديني سبق في حديث (٢٠)

٥- أبو الحسن النيسابوري محمد بن الحسين سبق في حديث (٢٠)

٦- أبو الحسن بن حَيُّويه سبق في الحديث (٢٠)

٧- أبو عبد الرحمن النسائي سبق في حديث (٢٠)

٨- سليمان بن منصور البلخي، أبو الحسن، الذهبي البزّاز، عن سفيان بن عُيينة روى عنه النسائي، ذكره ابن حبّان في "الثقات" وقال: مستقيم الحديث. مات في سنة ٢٤٠ هـ.. قال ابن حجر: لا بأس به، من العاشرة. "قمذيب الكمال" (١٦\٧٥ ت ٢٥٦) و"التقريب"

٩- سُفيان بن عيينة سبق في حديث (١٨)، ثقة ثبت.

١٠ أيُّوب بن مُوسى بن عَمرو بن سعيد بن العاص الأموي أبو موسى المكي، روى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وروى عنه سفيان الثوري (م. مد. س) قال ابن حجر: ثقة من السادسة. "قمذيب الكمال"
 ٢٦ ٤٩٤ ٣٦) و"التقريب"

١١ - سَعيد بن أبي سعيد المقبري اسمه كيسان أبو سعيد المدني روى عن عبد الله بن رافع مولي أم سلمة (٤٦) وعنه أيوب بن موسى (٤٢) ثقة من الثالثة "تمذيب الكمال" (١-ظ٣٦٤ ت٢٦٨٤) و"التقريب"
 ١٢ - عبد الله بن رافع مولى أم سلمة المخزومي أبو رافع المدني. ثقة من الثالثة (م ع) "التقريب"

١٣– أم سلمة ﷺ ، زوج النيّ ﷺ اسمها هند. "التقريب" إسناد الحديث صحيح.



فقال: انما يكفيك أن تَحْثِي على رأسك ثلاث حَثياتٍ من ماء، ثم تُفيضين عليكِ بالماء فتطهُرين" رواه مسلم (٠٠٠).

وان لم يصل الماء إلى أصل الضفيرة الا بنَقْضها لَزِمَهَا نَقْضها، لأن ايصال الماء إلى الشعر والبشرة واجب. وهذا متفق عليه عند جمهور العلماء قال الشافعي: الله وأستحب / أن تُغلغل ((۱۰۰) الماء في أصول الشعر، وإن يغمر ضفائرها. وقال أصحاب الشافعي: ولو كان لرجل شعر مَضْفور، فهو كالمرأة في هذا، قال صاحب التهذيب: وان كانت تغتسل من الحيض استحب لها أن تأخذ فرصة من المسْك فتتبع بها موضع الدم لحديث عائشة هي المتقدم. وان لم تجد مسكا فطيبًا غيره، وهذا التطيب متفق على استحبابه (۲۰۰).

قال البغوي وآخرون: تأخذ مسكا في خرقة أو صوفة أو قُطنة أو نحوها وتدخلها فرجها، والنفساء كالحائض في هذا، نص عليه الشافعي وأصحابه (٥٠٣) قال البندنيجيّ وابن الصبّاغ وطائفة: ان لم تجد شيئا من الطيب تأخذ طينا أو نحوه لقَطْع الرائحة الكريهة، فالمقصود بذلك تطييب المحلّ، وتستعمل ذلك بعد العُسل (٤٠٥) لحديث عائشة هيئاً.

^{(°}۰۰) أخرج بنحوه الحافظ النسائي عن سليمان بن منصور، عن سفيان في كتاب الطهارة باب ذكر ترك المرأة نقض صفر رأسها (١٥٠) حديث رقم ٢٤١؛ والإمام مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر كلهم عن سفيان بن عُيينة في كتاب الحيض حديث ٥٨ (٣٣٠) باب (١٢) حكم ضفائر المغتسلة. وفيه "أفأنقضه لغسل الجنابة" بدل عنه الغسل من الجنابة.

^{(°°}۱) غلغل الماء يغلغله أدخله فيه حتى يلتبس به ويصير من جملته. "المعجم الوسيط"

⁽۱۸۷ ۲ ینظر: "المجموع" (۱۸۷ ۱۸۷)

⁽۲/ ۱۸۸) ينظر: "المجموع" (۲/ ۱۸۸)

⁽٥٠٤) نفس المصدر.

(...) ١٣٥- أن أسماء بنت شكل على سألت النبي الله عن غُسل المحيض فقال: "تأخذ إحداكن ماءها وسدرتما فتطهر فتُحسنُ الطُهُور ثم تصب على رأسها فتدلُكه، ثم تَصُبُ عليها الماء، ثم تأخُذُ فرصة (٥٠٥) مُمسكة فَتطَهَّرُ بها" رواه مسلم بهذا اللفظ الماء، ثم تأخُذُ فرصة (٥٠٥).

واتفق العلماء على استحباب / ذلك للزوجة وغيرها، ويكفي في الوضوء اللّه من ٤٦/ب الماء (٥٠٧)، وفي الغسل الصاع، واللّه رطل وثلث بالبغدادي، وأكثر ما قيل في وزن الرطل البغدادي مائة وثلاثون درهما، والصاع أربعة أمداد، فمن نقص عن ذلك وأسبغ أجزأه، ومن لم يكتف بذلك فقد اعتدى، وأساء، وظلم. قال الله تعالى ﴿إِنَّ اللهُ لاَ يُحِبُ المُعْتَدِينَ ﴾ (٥٠٨) وقال تعالى ﴿إِنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ (٥٠٩).

⁽٥٠٠) الفرصة بكسر الفاء: قطعة من صوف أو قطن أو خرقة والممسّكة: المطيّبة بالمسك يُتبّع بها أثر الدم فيحصل منه الطيب والتنشيف. "النهاية"

⁽٥٠٦) أخرجه الإمام مسلم في الحيض حديث ٦٦ (٣٣٢)؛ والبخاري في الحيض باب ١٣، ١٤.

⁽۱۰۰۷) المُدَّ على تقدير الدكتور على جمعة: عند الحنفية ۸۱۲،٥ جم، وعند الجمهور ٥١، حم، والرحل العراقي عند الحنفية: ٢٥، ٢٠٤ والصحاح عند الحنفية ٣,٢٥ كجم، وعند الجمهور ٢,٠٤ كجم، والرطل العراقي عند الحنفية: ١٨٧٥ جم، وعند الجمهور: ٣٨٢،٥ جم، والرطل الشامي عند الحنفية: ١٨٧٥ جم، وعند الجمهور: ١٧٨٥ جم، والرطل المصري: ٤٤٩,٢٨ جم. "كتاب المكاييل والمرازين الشرعية" ص٩٥-٩٧.

⁽٥٠٨) سورة مائدة، الآية ٨٧

⁽٥٠٩) سورة غافر، الآية ٤٣

⁽٥١٠) أخرجه الإمام البخاري في الوضوء باب الوضوء بالمد (٤٧) حديث رقم ٢٠١، ومسلم في الحيض حديث ٥١.

(...) ۱۳۷ - وقال النسائي: أخبرنا قتيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي جعفر قال: تَمَارَيْنا في الغُسْل عند جابر بن عبد الله فقال جابر: "يكفي من الخُسْل من الجنابة صاع من ماء، قلنا: ما يكفي صاع ولا الصاعان، قال جابر: قد كان يكفي من كان خيرا منكم وأكثر شعْرًا"(٥١١) متفق عليه.

(...) ۱۳۸ - وفي صحيح مسلم أن عائشة الله الكات المحتسل أنا والنبي الله في إناء واحد تسع ثلاثة أمداد أو قريبًا من ذلك (۱۲۰).

(...) ۱۳۹- ورواه النسائي فقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، الاسكان حدثنا معمر وابن حريج / عن الزهرى عن عُرُوة عن عائشة الله قالت: "كنت اغتسل أنا ورسول الله على من إناء واحد، وهو قَدْر الفَرَق" (۵۱۳).

(...) ١٤٠ – وفي صحيح البخاري: أن جُبَيْر بن مُطعم ﷺ قال: "ذُكر غُسل الجناية عند النبي ﷺ فقال: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثا، وأشار بيديه كلتيهما "(١٤٠).

(...) ١٤١ - ورواه مسلم ولفظه (٥١٥): "وأما أنا فأفيض على رأسي ثلاثة أكفّ".

^{(&}lt;sup>(۱۱)</sup> أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر الإستتار عند الإغتسال (۱٤٣) حديث رقم ٢٢٣؛ وأصله في البخاري حيث خرجه في الحيض باب الغسل بالصاع (٣) حديث ٢٥٢ (طرفاه في: ٢٥٥، ٢٥٦)؛ ومسلم في الحيض حديث رقم ٥٧ (٣٢٩)

⁽۱۲°) أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر الدلالة على أنه لا وقت فى ذلك (١٤٥) حديث المناد صحيح. الفرق: مكيال يسع ستة عشر رطلا أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز وهو عند الحنفية ٢٣١ كيلو الجرام وعند الجمهور ٢,١٢ كيلو جرام. "المكاميل والحوازين".

⁽١٤) أخرجه في الغسل باب من أفاض على رأسه ثلاثًا (٤) حديث رقم (٥٤)

⁽١٥° أخرجه في الحيض حديث ٥٤ (٣٢٧) باب إستحباب إفاضة الماء (١١)؛ والبخاري في الغسل باب (٤)

الله عَلَيْ يقول: "سيكون الله بن مُغفّل عَلَيْ قال: سمعتُ رسول الله عَلَيْ يقول: "سيكون في هذه الأمة قوم يَعْتَدُون في الطهور والدعاء"(٥١٦) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

وقال إسحاق بن منصور قلت لأحمد: يزيد الرجل على ثلاث في الوضوء؟ قال: لا والله إلا رجل مُبْتَلى (٥١٨).

وينبغي للمغتسل إذا فضل عنه فضلة من ماء أن يُعيدها إلى الحوض لينتفع بها غيره.
(...) ١٤٤ – فقد روى أبو عُبيد القاسم بن سلام في "كتاب الطهور" له من حديث أبي الدرداء ﷺ أن رسول الله ﷺ "مَرّ بنهْرٍ (٥١٩) فنسزَل فأخذ منه، ثم تَنحى ٤٣ /ب

⁽۱۲°) أخرجه الإمام أحمد في المسند من حديث ابن مغفل المحلى (٨٧\٤) والحافظ أبو داود عن ابن سعد عن أبيه في كتاب الوتر باب الدعاء ٣٣ حديث رقم ١٤٨٠؛ وابن ماحه في الدعاء باب الاعتداء في الدعاء (١٢) حديث رقم ٣٩٦٤ وقال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الخبير" (١٩٣١):وفيه قصة وهو صحيح رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة.

⁽۱۷۰ أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في "مسنده" (۲۲۱) به؛ وأخرجه الحافظ ابن ماجه في سننه كتاب الطهارة باب ما جاء في القصد في الوضوء (٤٨) حديث ٤٢٥ وفي المسند "أفي الوضوء سرف؟" وفي ابن ماجه "أفي الوضوء إسراف؟" بدل أفي الماء إسراف. قال الحافظ البوصيري في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف حُتِي بن عبد الله المُعَافِريّ وابن لهيعة وحكم الحافظ ابن حجر على الحديث بالضعف في "التلخيص الخبير" (١٥٣١)

⁽١٩٠١) ينظر مفصلا في ذم إلاسراف في الوضوء والغسل. "المجمع" (١٩٠١)

⁽٥١٩) وفي كتاب الطهور زيادة قوله "مَرّ عبر منـــزل فأخذ قَعْبًا معه فملأه من الماء ..."

فتوضاً، ففضل من ذلك الماء فضلة فرده الى النهر وقال: يبلغه الله انسائا أو دابّة وأشباهه يَنْفَعُهُم الله به"(٥٢٠).

فليعلم المرء المسلمُ أن ماء الحمّام مالٌ وقد لهى النبي ﷺ عن إضاعة المال، وليحذر من البَوْل في مغتسله.

عققه مشهور حسن محمود سلمان: إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، والحديث أخرجه الخطيب محققه مشهور حسن محمود سلمان: إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، والحديث أخرجه الخطيب في "تاريخه" (٢٢٠\١) وفيه أبو بكر بن أبي مريم الضعيف. يقول نور الدين: وفيه أيضا نعيم بن حمّاد الخزاعي: صدوق يخطئ كثيرًا، وكذا بقية بن الوليد: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

⁽۲۱°) أخرجه الحافظ أبو داود في الطهارة باب في البول في المستحم (١٥) حديث رقم ٢٧؛ وأخرجه الترمذي في الطهارة باب ١٧ وقال: حديث غريب، وأخرجه النسائي في الطهارة باب ٣١، وابن ماجه في الطهارة باب ٢٢ حديث رقم ٣٠٤ وأحمد في "المسند" (٥٦٥) وإسناده صحيح.

^{(°}۲۲) وفي النسائي زيادة "أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله".

⁽٢٣٠ أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب النهي عن الاغتسال بفضل الجنب (١٤٧) حديث رقم ٢٣٨، إسناده صحيح وأخرجه الترمذي في الطهارة باب ١٧، وابن ماجه في الطهارة باب ١٢ وأحمد في المسند (١١١٤)

(...) ١٤٧(...) عن أجمد بن يونس، عن زُهير وعن مُسدّد، عن أبي عَوَانة كلاهما عن داود به (٢٤٠). ولا يُشترط في صحة الغُسل غَسْل الحَوْض، ما حوْله، ولا أن يَمَسّه أحد كما يفعله / جماعة من المُوسُوسين الخارجين عن طريق الله وطريق ٤٤/أ رسوله الداخلين في قبول قول الشيطان وطاعته، فقد قدّمَتْ بعض نساء النبي الله إليه قصعة ليتوضأ منها فقالت امرأته: إني غَمَسْتُ يدي فيها، وأنا جُنب. فقال: الماء لا يُحنب (٢٠٥)، وكان النبي الله ونساؤه وأصحابُهُ يتوضأون في الأقداح والأتوار (٢١٥) ويغتسلون في الجفان:

القاسم البُوصيري، أخبرنا أبو العباس المقرئ، أخبرنا أبو عبد الله الخطيب، أخبرنا أبو القاسم البُوصيري، أخبرنا أبو صادق المديني، أخبرنا أبو الحسن النيسابوري، أخبرنا أبو الحسن بن حَيُّويَهُ، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا قتيبة، عن مالك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة هي قالت: "إن رسول الله كان يغتسل وأنا من إناء واحد نَعْتُوفُ منه جميعًا".

⁽۲٤) في كتاب الطهارة باب النهى عن ذلك (٤٠) حديث ٨١.

^{(&}lt;sup>٥٢٥)</sup> أخرجه الحافظ ابو داود بنحوه في الطهارة باب الماء لا يجنب (٣٥) حديث رقم ٦٨؛ والحافظ الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الرخصة في ذلك (٤٨) حديث رقم ٦٥ وقال: حديث حسن صحيح؛ والحافظ ابن ماجه في الطهارة باب الرخصة (٣٣) حديث ٣٧٠ كلهم من حديث ابن عباس ولفظه: "اغتسل بعض أزواج النبي الله في جَفْنة فحاء النبي الله ليغتسل أو يتوضأ فقالت: يا رسول الله إني كنت جُنبا، فقال: الماء لا يُحْبِب" وهذا لفظ ابن ماجه فالحافظ الحسيني ذكر معنى الحديث و لم يتقيّد بلفظه.

⁽٢٦٠) التَوْر جَمْعها أتوار: إناء يُشرب فيه. "المعجم الوسيط"

⁽۵۲۷) دراسة إسناد حديث (۲۵) ۱ £۸

١- أبو العباس المقرئ: هو أحمد بن يجيى بن محمد بن بدر الجزري الأصل الدمشقي الصالحي، الإمام المقرئ المجود الفقيه شهاب الدين الزاهد أبو العباس الحنبلي سمع من أصحاب ابن طبرزد مات ٧٢٨ هـ.. "الدرر" (١/٥٥٦-٢٩٦ ت ٢٩٠) "غاية النهاية في الطبقات القراء" (١/١٤٨ ت ٢٩٠)

(....) 1 4 9 - وبه قال النسائي: حدثنا عبد الله الأعلى، حدثنا خالد، حدثنا شعبة، أخبرني عبد الرحمن بن القاسم، قال: سمعت القاسم يُحدّث عن عائشة القاسم المحردي عبد الرحمن بن القاسم، قال:

"كنتُ أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة"(٥٢٨).

الله عن عاصم، عن محمد، وحدثنا / شعبة عن عاصم، عن محمد، وحدثنا / شعبة عن عاصم، عن مُعاذة، عن عائشة على قالت: "كنتُ أغتسل أنا ورسول الله على من إناء واحد يُبادرُني وأبادره حتى يقول: دَعي لي وأقول أنا دَعْ لي "(٢٩٥).

٧- أبو عبد الله الخطيب المرْدَاوي الفقيه. سبق في حديث (٢٠)

٣- أبو القاسم البُوصيري سبق في (٢٠)

٤- أبو صادق المديني سبق في (٢٠)

٥- أبو الحسن النيسابوري سبق في (٢٠)

٦- أبو الحسن بن حُيُويَهُ سبق في (٢٠)

٧- أبو عبد الرحمن النسائي سبق في (٢٠)، حافظ ثبت.

٨- قتيبة بن سعيد بن جَميل بن طريف الثقفي أبو الرجاء البَغْلاني، ثقة ثبت من العاشرة مات سنة

٠٤٠ هـ عن تسعة سنة روى عن مالك وعنه النسائي. "التقريب"

٩- مالك إمام دار الهجرة، عن هشام بن عروة.

١٨ – هشام بن عروة سبق في ١٨

١١- عن عُروة بن الزُّبير سبق في ١٨

١٢ - عن عائشة كالله

فالإسناد: متصل صحيح.

(^{٥٢٨)} أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة (١٤٦) حديث رقم ٢٣٣. وأخرجه البخاري في الغسل والحيض ومسلم في الحيض.

(^{٥٢٩)} أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب الرُخصة في ذلك (١٤٨) حديث رقم ٢٣٩؛ وفي الغُسل باب الرخصة في ذلك (١٠) حديث رقم (٤١٤) وإسناده: صحيح.

وبه قال سُوَيْد بن نَصر، أخبرنا عبد الله، عن سَعيد بن يَزيد قال: سمعتُ عبد الرحمن بنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ يقول: حدثني ناعِمٌ مَوْلى أم سَلَمة سُئِلَتْ: "أتغسل المرأة مع الرجل؟ قالت: نعم إذا كانت كيّسةً رأيتني ورسول الله عَلَيُّ نَعْتسل مِنْ مِرْكَنِ واحدٍ نُفيضُ على أيدينا حتى نُنْقيَهُما ثم نُفيضُ عليها الماءَ"(٥٣٠).

(...) ١٥١- وبه قال أخبرنا محمد بن بَشّارٍ، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نَجيحٍ، عن محاهد، عن أمّ هانئ ﷺ: "أن رسول الله ﷺ اغتسل هو وميمونة مِنْ إناء واحد من قصعة فيها أثر العجين "(٥٣١).

حدثنا جعفر الصيدلاني، أخبرنا أبو الفضل ابن الحَمَوي، حدثنا أبو الحسن ابن البخاري إنباء، حدثنا جعفر الصيدلاني، أخبرنا أبو علي الحَدّاد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ، أخبرنا أبو عمد بن فارس، أخبرنا أبو بشر العجلي، أخبرنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة على قالت (٣٢٠): "كنتُ أنا ورسول الله على نغتسل من اناء واحد من الجنابة / "(٣٣٥).

1/20

174

^{(°}۲۰) أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر اغتسال الرجل والمرأة (١٤٦) حديث رقم ٢٣٧ وإسناده متصل صحيح. وفي المخطوط "علينا الماء" بدل "عليها".

⁽٥٢١) أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر الإغتسال في القصعة التي يعجن فيها (١٤٩) حديث رقم ٢٤٠، إسناده صحيح.

⁽۵۲۲) دراسة إسناد حديث (۲۹) ۱۰۲:

١- أبو الفضل ابن الحَمَويّ محمد بن إسماعيل بن عمر بن مسلم الدمشقي سبق في (١٤)

٢- أبو الحسن البخاري سبق في (١)

٣- جعفر الصيدلاني سبق في (١)

٤- أبو على الحداد سبق في (١)

٥- أبو نعيم الحافظ سبق في (١)

٦- أبو محمد بن فارس الأصبهاني سبق في (٢٢)

٧- أبو بشر العجلي يونس بن حبيب سبق في (١٤)

اخبرنا أبو إسحاق ابن النحّاس، أخبرنا أبو بكر القطيعي، أخبرنا الرُصافي، أخبرنا أبو بكر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا سُفيان، عن سمّاك، عن عكرمة، عن ابن عباس في الله فقال: "أن بعض أزواج النبي الله اغتسلت من الجنابة، فتوضأ النبي الله بفضله، فذكرت ذلك له فقال: "إن الماء لا يُنجسه شئ (٣٦٥).

٨- أبو داود الطيالسي سبق في (١٤)

٩- شعبة سبق في (٥)

١٠ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي أبو محمد المدني الفقيه الرّضي ابن الرضي، روى عن أبيه القاسم بن محمد (ع) وعنه شُعبة بن الحجاج (خ، م، د، س) ثقة حليل، كان أفضل أهل زمانه من السادسة. "تمذيب الكمال" (٣٤٧/١٧ ت ٣٩٣١) و"التقريب"

١١ - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق . (وى عن عمته عائشة أم المؤمنين (ع) وعنه عبد الرحمن بن القاسم بن محمد (ع). ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة ما ١٠٦ هـأ. "تحذيب الكمال" (٤٤٧/٢٣) ت ٤٨١٩) و"التقريب"

⁽۳۳) إسناده: صحيح.

أخرجه أبو داود في "المسند" (٢٠١/١ ح١٤١)

ابن ماجه في الطهارة باب الرخصة بفضل وضوء المرأة (٣٣) حديث رقم ١٦٢٥. إسناده صحيح. ورواه به ابن ماجه في الطهارة باب الرخصة بفضل وضوء المرأة (٣٣) حديث ٣٧٢.

⁽۵۲۰) دراسة إسناد حديث (۲۷) ١٥٤:

١- أبو إسحاق بن النحّاس (لم أحده).

٢- زينب بنت مكّي بن علي بن كامل الحراني، الشيخه المُعمّرة العابدة، أم أحمد، سمعت من حنبل وابن طبرزد وسِت الكَتبَة وازدحم عليها الطلب توفيت في شوال ٦٨٨ وعاشت ٩٤ سنة "شذرات الذهب"
 (٧٠٦/٧) و"العبر" (٣٦٦/٣)

(...) ١٥٥- وبه قال أحمدُ: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس على: "إن امرأة من نساء النبي الله استحمت من جَنَابة فجاء النبي الله الله يتوضأ من فضلها، فقالت: إني اغتسلتُ منه، فقال: إن الماء لا يُنجسه شئ "(٥٣٧).

٣- حَنْبَلُ الرُّصافي حنبل بن عبد الله المكبّر سبق في (٢)

٤ – ابن الحُصين: أبو القاسم هبة الله بن محمد سبق في (٢)

٥- ابن المذهب: أبو على الحسن بن على بن محمد بن على بن أحمد بن وهب التميمي البغدادي
 الواعظ (٣٥٥-٤٤٤)، سبق في (٢)

٦- أبو بكر القطيعي سبق في (٢)

٧- عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، سبق في (٢)

٨- أحمد بن حنبل، أحد الأثمة، ثقة حافظ فقيه حجة، توفي ٢٤١ هـ.. "التقريب"

٩-علي بن إسحاق السلمي مولاهم أبو الحيسن المروزي الداركاني، روى عن عبد الله بن المبارك وعنه
 أحمد بن حنبل وقال محمد بن سعد والنسائي: ثقة مات ٢١٣ هأ. "تمذيب الكمال" (٣١٨/٢٠ ت٣١٨/٢)

١٠ عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم حواد مجاهد، جمعت فيه حصال الخير، من الثامنة مات ١٨١ هأ. سمع من سفيانين وعنه علي بن إسحاق. "التقريب" و"تمذيب الكمال"
 ٢٥٢ - ٣٥٢)

١١- سفيان الثورى: ثقة.

۱۲ – سِمَاك بن حَرْب بن أوس بن خالد بن نزار الذُهلي البَكْري أبو المغيرة الكوفي روى عن عكرمة مولى ابن عباس وعنه سفيان الثوري (م، ٤) قال ابن حجر: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغيّر بأخرة، فكان ربّما تلقّن من الرابعة مات سنة ١٢٣ هـ.. "التقريب" (خت، م، ٤) وقال النسائي: ليس به بأس، وفي حديثه شئ. وعن ابن المبارك: سماك ضعيف في الحديث فيمن سمع منه بأخرة، واستشهد به البخاري في "الجامع" وروى له في "القراءة خلف الإمام" وغيره وروى له الباقون. "تمذيب الكمال" (١١٥/١ ت٢٥٧٩)

١٣ - عكرمة مولي ابن عباس أبو عبد الله، ثقة ثبت عالم بالتفسير، من الثالثة، مات سنة ١٠٤ هـ..
 "التقريب"

(٣٦٠) في إسناد الحديث: سماك ولكن الحديث له أصل صحيح يرتقي بشواهده إلى حسن.

(٣٠٨) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٨٤/١) وإسناده صحيح ومتابعته في (٢/٥٣٥) (٣٠٨)

(٠٠٠) ١٥٦(٠٠٠ - وفي صحيح البخاري رضي: "أن عمر الله الوضأ] (٥٣٨) بالحميم (٥٣٩) من بَيْت نصرانية (٥٤٠).

⁽٥٣٨) سقطت من المخطوطة.

⁽٥٢٩) الحميم: الماء الساحن.

⁽٤٠٠) أخرجه البخاري معلّقا في كتاب الوضوء باب وضوء الرجل مع امرأته (٤٢) وقال الحافظ ابن حجر: وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور (في سننه) وعبد الرزاق (في مصنفه) ٧٨/١ حديث ٢٥٤ وغيرهما وصححه بلفظ "ان عمر كان يتوضأ بالحميم ويغتسل منه" . ورواه ابن ابي شيبة ٢٥/١ والدارقطني ٣٧/١ بلفظ: "كان يُسخن له ماءفي قمقم ثم يغتسل منه" قال الدارقطني: إسناده صحيح. "الفتح" (٢٩٩/١)

⁽ادم) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٧٩/٣) وفيه "فنستمتع بهم فلا يعاب علينا" وأخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الأطعمة باب الأكل في أنية أهل الكتاب (٤٥) حديث رقم ٣٨٣٨ وإسناده صحيح وينظر: "فتح الباري" (٦٢٣/٩)

⁽۲۰۱۰) أخرجه الحافظ الطيالسي في "مسنده" ص١٩٨ حديث رقم ١٣٩٠ وأخرجه/ أحمد في "مسنده" (٢٨٦، ١٩٢) والحافظ الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الوضوء بعد الغسل (٧٩) حديث رقم ١٠٧ وقال: هذا حديث حسن صحيح؛ والحافظ النسائي في الطهارة باب ترك الوضوء من بعد الغسل (١٦٠) حديث رقم ٢٥٢؛ والحافظ ابن ماجه في الطهارة باب في الوُضوء بعد الغسل (٩٦) حديث رقم ٢٥٥ وقال المنذري في "مختصره": حسن (١٦٥/١)

فحاصله: إنه لا يُشرع وضوآن في غُسْل سواء كان جُنبًا مُحْدثًا أم جُنبًا فقط والله أعلم.

ومن سُنن الغُسل استصحاب النيّة إلى آخره، والإبتداء بالميامن، فيغسل شقه الأيمن، ثم الأيسر، وهذا متفق على استحبابه، وكذا الإبتداء بأعلى البدن، وإستقبال القبلة، وتكرار الغسل ثلاثًا ثلاثًا. ويُستحب إفاضة الماء على جميع البدن ثلاث مرات، صرّح به خلق من العلماء وعَدُّوه سُنة (٤٤٠).

قال النووي: مذهبنا أن ذلك الأعضاء في الغُسل وفي الوضوء سنة ليس بواجب، ولو أفاض الماء عليه فوصل بَدَنه ولم يمسه / بيديه أو انغمس في ماء كثير، أو وقف تحت 3/أ ميزاب، أو تحت المطر ناويًا، فوصل شعره أجزأه وضوؤه وغُسْلُهُ. وبه قال العلماء كافّة إلاّ مالكًا والمُزنى فإلهما شرطاه في صحة الغُسْل والوضوء (٥٠٠٠).

والوضوء سنة في الغُسْل وليس بشرط ولا واجب، وبه قال العلماء كافّة إلاّ ما حكي عن أبي ثور وداود الظاهري إلهما شرطاه. ونقل ابن جرير الإجماع على أنه لا يجب، دليله أن الله أمرنا بالغُسل ولم يذكر وضوءًا

(...)١٦٠ – وقوله ﷺ لأم سُلَيْم ﷺ: "يكفيك أن تُفيضي عليك الماء"(٢٠٠٠).

العلم (٩٨) أخرجه الحافظ أبو داود في الطهارة باب في الوضوء بعد الغسل (٩٨) حديث رقم ٢٥٠ ولفظه: "كان رسول الله ﷺ يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة الغداة." وإسناده صحيح.

^{(&}lt;sup>140)</sup> ينظر: "المجموع" (١٨٢/٢-١٨٦)، و"المغنى" (١٨٧/١-٢٩٣) و"فتح القدير" (١٩٩١-٤٠) (⁰²⁰⁾ ينظر: "المجموع" (١٨٥/٢)

⁽۱۰۵ أخرجه الحافظ الترمذي مطولا في الطهارة باب هل تنفض المرأة شعرها (۷۷) حديث رقم مديث الطهارة باب ۱۰۸؛ وابن ماجه باب ۱۰۸.

رسول الله ﷺ أما أنا فيكفيني أن أصب الماء على رأسي ثلاثًا ثم أفيض بعد ذلك على سائر جسدى" (۱۹۵۰ رواه الإمام أحمد وأصله في الصحيحين.

(...) ١٦٢ - وقوله ﷺ: "للذي تأخّر عن الصلاة معه في سفر في قصة المَزَادَتَيْن واعْتَذَر بأنّه جُنُبٌ فِأعطاه إناءً وقال: اذهبْ فأفْرغْهُ عليك" (٥٤٨).

(...)١٦٣ - وحديث أبي ذرّ ﷺ: "فإذا وجدتَ الماءَ فأمسّه جلْدَكَ" (٢٠٩).

23/ب وكل هذه الأحاديث صحيحة معروفة. وأما وضوء النبي ﷺ في غسله / فمَحْمول على الاستحباب جمعًا بين الأدلة والله أعلم.

قال صاحب المهذب: وان كانت امرأة تغتسل من الجنابة كان غُسلها كغسل الرجال. قال النووي: وهذا متفق عليه (°°°).

﴿ الفصل السابع ﴾: في الغسل بالسِّدر ونحوه ومايناسب ذلك:

وهذا الفصل هو القسم الثالث من الفصل الخامس.

فإذا دخل المُغتسل إلى الحمام للغسل من الجنابة أو لحيض أو لاتساخ رأسه أو بدنه أو للتداوي، فإنه يُستحبّ له أن يغتسل بالسّدر أو الخطمي (٥٠١).

⁽٥٤٧) أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٨٥-٨٤/٤)

^{(&}lt;sup>۱/۵)</sup> ينظر: صحيح البخاري، كتاب التيمم باب الصعيد الطيب (٦) حديث رقم ٣٤٤ "الفتح" (٤١-٤٤٧/١) طرفاه في ٣٤٨، ٣٥٧١.

⁽٩٤٠) أخرجه الحافظ الترمذي في الطهارة باب ما حاء في التيمم للحنب (٩٣) حديث رقم ١٢٤ وقال: وهذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن عَمرو وعمران بن حصين. وينظر: "التلخيص الحبير" (١٩٢١) ١٩٢١) ومسند أحمد بن حنبل (١٤٦/٥) ١٥٥١)

⁽ ۱۸۰) ينظر: "المجموع" (۱۸۰/ ۱۸۰ – ۱۸۹). و"المغني" (۲۸۷/۱)

⁽۵۰۱) ينظر: "المغني" (۲۷٦/۱)، (۳۷٥/۳)



الأصبهاني، أخبرنا أبو على الحدّاد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ، أخبرنا أبو محمد بن فارس، الأصبهاني، أخبرنا أبو على الحدّاد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ، أخبرنا أبو محمد بن فارس، أخبرنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة في قالت (٢٥٠): "كان رسول الله على يعتكف، فيُخرج رأسه من باب المسجد فأغسله بالخطمي وأنا حائض "(٥٥٠).

(۲۸ دراسة إسناد حديث (۲۸) ١٦٤:

١- محمد بن إسماعيل الحنبلي أبو عبد الله الحنبلي المقدسي سبق في (٨)

٢- على بن أحمد أبو الحسن البخاري سبق في (١)

٣- أبو جعفر الأصبهاني الصيدلاني سبق في (١)

٤- أبو علي الحدّاد سبق في (١)

٥- أبو نعيم الحافظ سبق في (١)

٦- أبو محمد بن فارس سبق في (٢٢)

٧- يونس بن حبيب أبو بشر العجُّلي سبق في (١٤)

٨- أبو داود الطيالسي سبقت في (١٤)

٩- حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة بن أبي صخرة روى عنه أبو داود الطيالسي قال يجيى ابن معين: ثقة هو أثبت الناس في ثابت البُناني، من كبار الثامنة مات سنة ١٦٧ هـ. "تمذيب الكمال"
 ٧> ٢٥٣ ٢ ٢٥٣) و"التقريب"

١٠ - إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي، روى عن حاله الأسود بن يزيد
 (٤) فقيه ثقة إلا أنه يرسل ويُدلس من الخامسة مات سنة ١٩٦ هـ.. وهو ابن خمسين. "تمذيب الكمال"
 ٢٣٣ ٢ ت ٢٥٥) و"التقريب"

١١ - الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عَمرو، روى عن عاتشة هي وعنه إبراهيم بن يزيد النخعي (ابن أخته)
 (ع) وهو ثقة فقيه مكثر من الثانية مات سنة ١٧٤ هـ.. "تمذيب الكمال" (٣\٣٣٦ ت٥٠٥) و"التقريب"
 ٢١ - عائشة هي أم المؤمنين.

فإسناد الرواية: صحيح.

(°°°) لم أحد الحديث في مسند الطيالسي المطبوع، ولكن أخرجه أحمد بن حنبل في "مسنده" بنفس الإسناد والمتن، وهو إسناد حسن ومتنه صحيح.



(...) ١٦٥- وعن عائشة ه أيضا قالت: "كان النبي ي يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب" (٥٠٤).

١٤٧/أ (...)١٦٦ - وعن إبراهيم / النخعي قال: "كانوا يغسلون رُؤُوسهم بالسَّدْر من الجنابة، يمكث أحدهم ساعة، ثم يغتسل من الجنابة"(٥٥٥)، ذكره البيهقي.

ويكره غَسْلُ بعض الأعضاء أكثر من بعض، بل يُسَوَّى بينهم، وأن يعطى كل عضو حقه من التدليك.

(١٦٧(٠٠٠) قال النبي ﷺ: "وأنّ لجَسدك عليك حقًا (٢٥٥) فآت كل ذي حق حقه".

وينبغي أن لا يمكن أحدًا من غَسْل عورته، بل يتولّى غسلها هو بنفسه، ولا بأس ما جرت به العادة من ذلك القيّم، طهر المتغسل، وأخرج الوسخ بالكف ونحو ذلك، فيُبَاحُ إذا لم ينظر إلى العورة أو يمسّها، ولا بأس بالتكنس (٥٥٥) في الحمام وغيره، لأنه من باب التداوي (٥٥٨).

رقم ٢٥٦ وزاد في آخرج الحديث الحافظ أبو داود السحستاني في الطهارة، باب في الجنب يغسل رأسه بخطمي (١٠٠) حديث رقم ٢٥٦ وزاد في آخره: "يجتزئ بذلك ولا يصبّ عليه الماء" وقال الحافظ المنذري في "المختصر": فيه رجل من بين سُواعة مجهول، قيل: يكفي بالماء الذي يغسل به الخطمي وهو ينوي غُسْل الجنابة، ولا يستعمل بعده ماء يخصّ به الغُسْل (١٦٩/١) وأخرج الإمام أحمد في "مسنده" بنفس السنة (٢/٠٧) ولفظه: شيخ من بني سُواءة قال: سألت عائشة قلت: أكان رسول الله على إذا أجنب فغسل رأسه بعشل اجتزأ بذلك أم يُفيض الماء على رأسه؟ قالت: بل كان يفيض على رأسه الماء" وليس فيه "يغسل رأسه بالخطمي". وروى البيهقي من طريق السحستاني في "السنن الكبرى" بلفظه وقال: هذا إنْ ثبت فمحمول على ما لو كان الماء غالبًا على الخطمي وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة، وكذا روى بإسناده من حديث ابن مسعود يقول: إذا غسل الجنبُ رأسه بالخطمي فلا يعدله غسلا، يمعناه روى سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق. (١٨٢/١) وينظر قول ابن مسعود في "مجمع الزوائد" (٢٧٣/١)

⁽٥٥٥) كما في "السنن الكبرى" (١٨٣/١)

البخاري كتاب الصوم باب حق المسلم في الصوم (٥٥) حديث رقم ١٩٧٥ واطرافه في: ١٩٧٥، ١٩٧٥.

⁽٥٥٧) تكنّس: اكتنّ واستتر. "المعجم الوسيط"

⁽۱۸-۱۳۸ (۱۱ محموع " (۲/۲۰۶ - ۲۰۹) و "الإحياء " (۱۸ ۱۳۸ - ۱۶۰)

(۹۹ دراسة إسناد حديث (۲۹) ۱۹۸:

١- تاج الدين عبد الرحيم بن أبي اليسر سبق في حديث (٣)

٢- جدي: إسماعيل أبو محمد سبق في حديث (٣)

٣- الحُشُوعى: الشيخ، العالم، المحدث، المعمّر، مسند الشام أبو طاهر، بركات بن إبراهيم بن طاهر بن بركات الدمشقي الخشوعي الأنماطي الذهبي، سمع من هبة الله بن الأكفاني، فأكثر أجاز له أبو علي الحداد من أصبهان وأبو صادق المديني وروى عنه التقي بن أبي اليسر مات في ٩٩٥ هـ.. "السير" (٢١\٣٥٥ ت١٨٦)

٤- ابن الأكفاني: هو الشيخ الإمام، المفنّن، المحدث الأمين، مُفيد الشام أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد الأنصاري الدمشقي المعدّل سمع من أبي القاسم الحِنَائي حدث عنه أبو طاهر الخشوعي قال ابن عساكر: كان ثقة ثبتًا متيقّئًا مفنّنا بالحديث وجمعه، كان تاريخ الشام مات في سنة ٥٢٤. "السير: (١٩/١٥٥ ت٣٠٠)

٥- الجنائي: هو الشيخ العالم، العدل، أبو القاسم، الحسين بن محمد بن إبراهيم الدمشقي الجنائي صاحب الأجزاء الجنائيات العشرة التي انتقاها له الحافظ عبد العزيز النخشيي حدث عن عبد الله بن محمد الحنائي، وعنه هبة الله ابن الأكفاني وكان محدث البلد في وقته وقال ابن ماكولا: كتبت عنه وكان ثقة توفي في ٥٠٠ هـ. "السير" (١٨/ ١٣١ ت ٢٩)

٦- الحِنائي: الشيخ المحدث الصدوق، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هلال البغدادي الحِنائي الأديب، حدث عن يعقوب الجصاص وعنه أبو القاسم الحنائي وثقه الخطيب في "تاريخه" (١١٠١٠) توفي سنة ٤٠١ هـ.. بدمشق "السير" (١٤٠١٧) تا و عنه المحدد عن يعقوب المحدد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد المحدد المحدد المحدد المحدد المحدد المحدد المحدد المحدد الله بن عبد الله الله بن عبد الله

٧- الجصاص: هو الشيخ العالم الواعظ، أبو يوسف، يعقوب بن عبد الرحمن بن أحمد بن يعقوب البغدادي الجصاص الدّعاء، حدث عنه عبد الله بن محمد الجنّائي قال الخطيب: في حديثه وهم كثير (تاريخ بغداد ١٤٤٤) توفي سنة ٣٩١ هـ. "السير" (٩٦\١٥ ت ٢٩٦\١)

٨- محمد بن سنان بن يزيد القزاز أبو بكر: قال الحافظ الذهبي: صاحب خبر معروف سمع محمد بن بكر البُرْساني وأبا غامر العقدي، وعن عمر بن حبيب القاضي البصري كذا قال ابن حبّان وعنه إسماعيل الصفار، رماه أبو داود بالكذب وأما الدارقطني فمشاه وقال: لا بأس به. وقال ابن حراش: ليس بثقة. وقال ابن حجر: ضعيف من الحادية عشرة مات ٢٧١ :الميزان" (٣/٥٧٥) و"التقريب"

٩- يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري القرشي أبو يوسف المدني، روى عنه محمد بن سنان البصري، قال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال أبو حاتم: هو على يَدَيْ عَدْلِ فلم أكتب عنه، وقال ابن حجر: صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء. من كبار العاشرة مات ٣١٠ هـ. (خت، ق) "تمذيب الكمال"
 ٢١٠ ٣٦٧ ٣٢٠ ت٥٠ ٧١) و"التقريب" و"الجرح" (٩\٢١٤)

۱۰- عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن القرشي الزهري المدني الأعرج المعروف بابن أبي ثابت، روى عن هشام بن سعد وعنه يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري. قال يجيى بن معين: كان صاحب تَسَب لم يكن من أصحاب الحُديث وقال مرة: ليس بثقة إنما كان صاحب شعْر، وقال ابن حبان: ليس حديثه بشئ، وقال البحاري: منكر الحديث، لا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، روى له الترمذي وقال ابن حجر: متروك احترقت كتبه فحدّث من حفظه فاشتد غلطه، من الثامنة مات بالمدينة سند ۱۹۷ "تمذيب الكمال" (۱۷۸ ۱۷۸ ت ۳٤٦٥) و "التقريب"

11- هشام بن سعد المدني، أبو عبّاد، القرشي مولى آل أبي لهب روى عن زيد بن أسلم (خت، م، ت)، قال أحمد بن حنبل: ليس هو محْكم الحديث وقال يجيى بن معين: ضعيف، ليس بمتروك الحديث. وقال العجلي: حائز الحديث حسن الحديث. قال أبو زرعة: شيخ محله الصدق. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام رمى بالتشيع من كبار السابعة مات ١٦٠ هـ. "تمذيب الكمال" (٣٠\ ٢٠٤) و"التقريب"

۱۲- زيد بن أسلم القرشي، العَدَوي أبو أسامة، المدني، الفقيه مولى عمر بن الخطاب، روى عن أبيه أسلم (ع)، وعنه هشام بن سعيد (خت، م، ٤) ثقة عالم، وكان يرسل من الثالثة مات سنة ١٣٦ هـ. "تمذيب الكمال" (١٢١٠) و"التقريب"

17- أسلم القرشي العدوي، أبو حالد ويقال أبو زيد المدني مولى عمر بن الخطاب روى عن مولاه عمر بن الخطاب (٤) وعنه زيد بن أسلم (ع) قال العجلى: مديني ثقة من كبار التابعين وقال أبو زرعة : ثقة روى له الجماعة توفي في خلافة عبد الملك صلى عليه مروان، توفي سنة ثمانين وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة. "تمذيب الكمال" (٢٩/٢٥ ت٤٠٧)

بالكُدَيْد، وكان / ماء ظُنُونًا (^{٢٠}) نزل عليه الناسُ يسقون، فأسرع رسول الله ﷺ ٤٧/ب حتى نزل وكان أجيرٌ لى استأجرتُهُ يقود فرسًا لي حتى وقعتُ على الطريق انتظره. فلما رأى الذي في وَجْهي من الغضب، أشفق أن يقع به فقال لي: أيها الرجل على رسْلك، فإنه كان في الناس أمر بعدك فأقبلت حتى جئتُ رسول الله ﷺ فأجده في ظل شجرة عند غُلَيم أسيد يغمز ظهره فقال: تقحّمت (^{٥١١)} من الناقة "(^{٥٢٢)}.

(...) ١٦٩(...) الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: "فإذا غلام أسود يَعْمِزُ طَهْرَه فَسَالْتُهُ فَقَال: إنّ الناقة اقتحمَتْ بي"(٦٦٠).

ويجوذ الإطلاء بالنورة للرجال والنساء أما النساء فإنهن مأمورات بإظهار الزينة للزوج، وهذا من بَابه، وأما الرجال فيجوز لهم أيضا لمَا:

^{(°&}lt;sup>7۰)</sup> ظَنُونًا: بثر ظُنُون: لا يُدْرى أفيها ماء أم لا. المعجم الوسيط

^{(&}lt;sup>٥٦١)</sup> تَقَحَّمَت الدَّابَة بر اكبها: شَرَدَت ' به، وربما طَوَّحَتْ به في وَهْدَةِ المعجم الوسيط

⁽٥٦٠) أخرجه الحافظ البزار في "مسنده" (١٠٥١ حديث ٢٨٢) من حديث عمر بن الخطاب، وقال الحافظ الهيثمي في "المجمع" (٩٦٥) باب غمز الظهر من الألم عن عمر بن الخطاب قال: دخلت على رسول الله ﷺ وإذا غلام أسود يغمز ظهره فسأله فقال: ان الناقة اقتحمت بي" رواه الطبراني في الأوسط والبزار ورحاله رحال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم، وقد وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه ابن معين وغيره. وينظر: "الأحاديث المختارة: (١٨٤١)

(...) - ١٧٠ رُوِيناه في سنن ابن ماجه قال: حدثنا علي بن محمد، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن أبي هاشم الرُمّاني، عن حَبيب بن أبي ثابت أنّ أم سَلَمة على قالت: "كان النبي الله إذا اطّلى بدأ بعورته فطلاها (٥٦٤) أبالنورة [١٩٤٥] وسائر جسده أهله (٢٦٥)، وهذا سند صحيح ورجاله / ثقات.

(...) ۱۷۱- وروى ابن ماجه أيضا عن علي بن محمد وإسحاق بن منصور، عن كامل أبي العلاء عن حبيب عن أم سلمة في "أن النبي العلاء عن حبيب عن أم سلمة في "أن النبي العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء النبي العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن حبيب عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن العلاء عن أم سلمة في العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن العلاء عن أم سلمة في العلاء عن العلاء ع

(...) ۱۷۲ - ورواه أبو داود الطيالسي فقال: حدثنا كامل بن العلاء، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن أم سلمة في "أن النبي الله كان يتنوّر ويلي عَائَتَهُ بيَده" (٢٩٥٠).

^{(&}lt;sup>°۲٤)</sup> طَلى يَطْلي طلاء الشئ بكذا: دَهَنة بما يستره. وأطليته إذا فعلته بنفسك. "المعجم الوسيط"

⁽٥٦٠) قوله "بالنورة" سقطت من المخطوط زدناها من السنن.

^{(&}lt;sup>٥٦١)</sup> أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب باب الاطلاء بالنورة (٣٩) حديث رقم (٣٧٥١) وقال الحافظ البوصيري في "الزوائد": هذا حديث رجاله ثقات، وهو منقطع، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أمّ سَلَمَة قاله أبو زرعة كما في "تهذيب الكمال" (٥\ ٣٦٠) وقال العلامة الشوكاني في "النيل" (١٠/١): قال الحافظ ابن كثير في كتابه الذي ألّفه في الحمام بعد أن ذكر حديث الباب: هذا إسناد جيّد، وقد أخرجه ابن ماجه من طريق أخرى عن أم سلمة، وقد رواه عبد الرزاق مُرسلاً بإسناد جيّد قاله الأسيوطي.

⁽٥٦٧) "وولي" زيادة من ابن ماجه.

⁽۵۲۸) سنن ابن ماجه کتاب الأدب باب (۳۹) حدیث ۳۷۵۲.

^{(&}lt;sup>014)</sup> أخرجه الحافظ أبو داود في "مسنده" حديث رقم ١٦١٠ ص٢٢٤، وفي سنده: كامل بن العلاء التميمي أبو العلاء: عن حبيب بن أبي ثابت (د، ت، ق) وعنه الطيالسي قال فيه يجيى بن معين: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال مرة: ليس به بأس وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. "تمذيب الكمال" (٢٤/ ٩٩ ت٣٩٣٤) و"التقريب".



القنطري، حدثنا يزيد بن الحرائطي فقال: حدثنا القنطري، حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد، حدثنا يجيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن كُهَيْل، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أمّ سَلَمة ﷺ كان يُنَوِّرُهُ الرجُلُ، فإذا بلغ مَرَاقَّهُ (٥٧٠) تَوَلَّى هو ذلك بيده "(٥٧١).

اب المشرقي، عن أبي أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم وشريك، عن ليث بن أبي المشرقي، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: "كان النبي الله إذا اطّلى وَلِيَ عَائِمَهُ" (٥٧٢) وهذا مرسل.

(...) ۱۷٥- وقال أبو داود في "المراسيل": حدثنا أبو كامل الجَحْدَرِيّ، عن عبد الواحد هو ابن زياد، عن صالح بن صالح، عن أبي معشر، وزياد بن كُلَيْب:
"أن رجلاً نَوّرَ رسولَ الله ﷺ فلما بلغ العانة كَفّ / [الرجل] (٥٧٣) ونوّر رسول ٤٨/ب الله ﷺ نَفْسَهُ "(٥٧٤).

وحبيب بن أبي ثابت: قيس بن دينار، يروي عن أم سلمة (ق) و لم يسمع منها، وعنه كامل أبن العلاء، قال يحيى عنه: ثقة حجة وقال أبو حاتم: صدوق ثقة روى له الجماعة. "تهذيب الكمال" (٥٨٥٥ ت٢٠٧٩) ورواه الحافظ البيهقي من طريق أبي داود "السنن الكبرى" (١٩٢١)

^{(°}۲۰) مَرَاقَّهُ: جمع مرق بفتح الميم وتشديد القاف: ما رق ولان في أسافله وبطنه . ألحِقو: الخصر. "المعجم الوسيط".

أخرج الحديث الحافظ الخرائطي في "المساوئ" حديث رقم ٨١٠ ص٣٢٠ وفيه "حقوه" بدل "مَرَاقّه فتابع كهيل كامل بن العلاء فيه.

⁽۲۱۱ ۱۱ مصنفه" (۱۱۱۱) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "مصنفه"

⁽٥٧٣) زيادة من "المراسيل".

^{(°}۷٤) أخرجه الحافظ أبو داود السجستاني في "المراسيل" ص٣٢٧ حديث رقم ٤٦٩: ما جاء في النورة (٩٣) مرسل صحيح.



(...) ۱۷٦- وعن مكحول قال: "لما قدم أبو الدرداء وأصحاب رسول الله ﷺ الشام دخلوا الحمامات واطّلوا بالنورة" (۵۷۵).

(...)۱۷۷-وروی ابن أبي شيبة عن مالك بن إسماعيل، عن كامل، عن حبيب، قال: "دخل الحمام عطاء، وطاوس، ومجاهد واطّلَوْا فيه"(۷۲۰).

(...) ١٧٨ - وقال ابن أبي شيبة أيضا، حدثنا محمد بن فضيل عن حُصَيْن، عن عبد الله بن شَدّاد قال: "﴿ فَلَمَّا رَأَتُهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا ٢٠٠ ﴾ فإذا امرأة شعراء [قال:] (٢٧٨) فقال سليمان: ما يُذهب هذا؟ قالوا: النورة قال: فجعلت النورة من يومئذ "(٢٩٥).

وقد كره طائفة من السلف الإطلاء بالنورة:

(...) ۱۷۹(...) الموراق، حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق، حدثنا عبد العزيز بن الخطاب، حدثنا حُميد يعني يعقوب مولى بني هاشم حوكان ثقة – عن العباس بن الفضل، عن القاسم، عن أبي حازم، عن ابن عباس في قال: "أيها الناس اتقوا الله ولا تكذبوا فو الله ما اطّلى نبي "(٥٨٠).

⁽٥٧٠) أخرجه الحافظ الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" حديث ٨١٢ ص٣٢١.

⁽٢٦°) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١١١) (من كان يقول إذا دَخَلْتَه فادْخُلْه بمئزر) فإسناد الأثر جيّد إن شاء الله.

⁽٥٧٧) سورة النمل، الآية ٤٤

⁽٥٧٨) زيادة من المصنف.

⁽۷۹۰) أخرجه الحافظ ابن أبي شيبة في "المصنف" (۱۱۱۱) في الاطلاء بالنورة من قول عبد الله بن شداد؛ "تاريخ الطبري" (۲۹۱۱) و"تاريخ ابن معين" رواية الدوري ۲۳۲ ۳ الملحوظة: وقد سبق الحكم على هذا الحديث في أول الكتاب.

⁽٨٠٠) أخرجه الحافظ الخرائطي في "مساوئ الأخلاق" ص٣٢١ حديث ٨١١ وفيه "ما طلى نبي قط".

(...) ۱۸۰- وروى ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن محمد بن قيس الأسدي، عن على على بن أبي عائشة / قال: "كان عُمَرُ رَجُلاً أهلب^(٥٨١)، وكان يحلق عنه الشعر ٩٠/أ وذكرت له النورة فقال: النُورَةُ من النعيم"(٥٨٠).

⁽٥٨١) الأهلب: كثير الشعر. "المعجم الوسيط"

⁽١١١١) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١١١١)

⁽٥٨٣) إزَّبًا أي القصير الضخم البطن والألْيَة. "المعجم الوسيط"

⁽٥٨٤) نفس المصدر من المصنف.

الأحاديث والآثار مرفوعة ومقطوعة موصولة ومرسلة عن النبي الأوارة في الإطلاء بالنورة: قد وردت والأحاديث والآثار مرفوعة ومقطوعة موصولة ومرسلة عن النبي الله والصحابة والتابعين بإستعمال النورة فهي مباحة غير مكروحة. ثم ذكر السيوطي الأحاديث الواردة في أنه الله تنور، والآثار عن الصحابة فمن بعدهم ثم ذكر الحديث الوارد في أنه لم يتنور فقال: فرجع الأمر إلى أن حديث النفي حديث واحد وهو أولا ضعيف وثانيًا معارض بالأحاديث السابقة وهي أقوى منه سندًا وأكثر عددًا وثالثًا: أنّ تلك مثبتة وهذا ناف والقاعدة الأصولية عند التعارض تقليم المثبت على النافي خصوصًا أن التي روت الإثبات باشرت الواقعة وهي من أمهات المؤمنين وهي أحدر بهذه القضية فإنها تما يفعل في الخلوة غالبًا لايين أظهر الناس وكلاهما من وجوه الترجيحات وسادسا: وهو أنه على حسب اختلاف الأوقات فتارة كان يتنور وتارة كان يحلق ولا يتنور، وأما ما ورد عن ابن عباس أنه قال: يا أيها الناس اتقوا الله ولا تكذبوا فوالله ما أطلى نبيّ قط أي ما مال إلى هواه وأصله من ميل الطلي وهي الأعناق واحدتما طلاة يقال: اطلى الرجل طلاء إذا مالت عُنقُهُ إلى أحد الشقين وقال صاحب "الملخص في غريب الحديث": ما مالت طلاته أي عنقه أي ما جار، وقال عبد الغافر الفارسي في "بحمع الغرائب" في بعض الأحاديث: ما المات طلاته أي عنقه أي ما جار، وقال عبد الغافر الفارسي في "بحمع الغرائب" في بعض الأحاديث: ما المات عنقه أي ما جار، وقال عبد الغافر الفارسي في "بحمع الغرائب" في بعض الأحاديث: ما



﴿ الفصل الثامن ﴾: في الصلاة في الحمام وما يتعلق بذلك:

(٣٠) ١٨٢- أخبرنا أبو عبد الله المزيّ، أخبرنا أبو الغنائم بن عَلاّن، أخبرنا أبو علي المكبّر أخبرنا أبو القاسم بن الحُصيْن، أخبرنا أبو علي التميمي، أخبرنا أبو بكر القطيعي، حدثنا أبو عبد الرحمن بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن عبد الملك الحَرّاني، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يجيى بن عُمَارة، عن أبيه، عن أبيه عن أبي سعيد الخدري على (٢٨٥) قال: قال رسول الله على: "كل الأرض مَسْجِدٌ وطَهُورٌ، إلا المقبرة والحمّام" (٨١٥).

أطلي نبيّ قط أي ما مال إلى هوى وذكر مثل هذا أيضا صاحب القاموس اهـ. "الحاوى للفتاوى" (٣٨/١) وينظر: "نيل الأوطار" (١٦١\١)

دراسة إسناد حديث (٣٠)١٨٢:

١ - أبو عبد الله المزي سبق في (٢)

٢- أبو الغنائم عَلاّن سبق في (٢)

٣- أبو على المكبّر حنبل بن عبد الله في (٢)

٤- أبو القاسم بن الحُصَيْن سبق في (٢)

٥- أبو على التميمي سبق في حديث (٢) أبو على المُذْهب

٦- أبو بكر القطيعي سبق في (٢)

٧- أبو عبد الرحمن، عبد الله بن أحمد بن حنبل سبق في (٢)

٨- أِي: أحمد بن حنبل سبق في (٦)

٩- أحمد بن عبد الملك بن واقد الأسدي، مولاهم أبو يجيى الحرّاني، روى محمد بن سلمة الحرّاني، وعنه أحمد بن حنبل والبخاري والنسائي وابن ماجه وقال يعقوب بن شيبة: كان ثقة. قال أبو حاتم: كان نظير النفيلي في الصدق والإتقان. مات سنة ٢٢١ هـ. "قمذيب الكمال" (١/ ٣٩١ ت ٧٠)

١٠ - محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم، أبو عبد الله الحرّاني. روى عن محمد بن إسحاق بن يَسار (ر، ٤)، وقال محمد بن سعد: كان ثقة فاضلاً عالمًا له فضل ورواية وفتوى وذكره ابن حبان في "الثقات" مات في ١٩٢ هـ. "قمذيب الكمال" (٢٩٨/٢٥)



(...)۱۸۳ – ورواه أبو داود عن مُسكّد، عن عبد الرحمن بن زياد عن / موسى بن ٤٩/ب

إسماعيل، عن حماد بن سلمة كلاهما عن عمرو بن يحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الله الم الم ماجه في سننه، عن محمد بن يحيى به (٥٨٩).

المُقْدَسِيّ، أخبرنا أبو حَفَص بن طَبَرْزَد المؤدّب، أخبرنا الجاكم أبو الفرج بن أبي عمر المُقْدَسِيّ، أخبرنا أبو حَفَص بن طَبَرْزَد المؤدّب، أخبرنا أبو القاسم بن الحُصين، أخبرنا أبو طالب بن غيلان، أخبرنا أبو بكر الشافعي، حدثنا إسحاق هو ابن الحسن، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سُفْيان، عن عَمروا بن يجيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري الله (٩٠٠ قال: قال رسول الله عن عَمروا بن يجيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري الله شرط البخاري.

۱۱- محمد بن إسحاق بن يَسَار بن خيار (خت، م، ٤) أبو بكر القرشي المطلبي مولى قيس بن محزمة، روى عنه محمد ابن مسلمة، وهو إمام المغازي صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة مات سنة ١٥٠ هـــ. "تمذيب الكمال" (٢٤/ ٢٥٠ تـ ٥٠٥٧)

۱۲- عَمْرو بن يجيى بن عُمارة بن أبي حسن الأنصاري المازي المدين وحدّه أبو حسن له صحبة، روى عن أبيه يجيى بن عُمارة ثقة من الثالثة، روى له الجماعة. "تمذيب الكمال" (۲۲\۲۹٥ ت۲۹۰)

١٣ - يحيى بن عُمارة بن أبي الحسن الأنصاري المازيّ المدني والد عمرو بن يحيى بن عمارة. روى عن أبي سعيد الخدري فله وعنه ابنه عمرو بن يحيى، وقال النسائي وابن حِراش ومحمد بن إسحاق: ثقة روى له الجماعة. "هذيب الكمال" (٢١\ ٤٧٤ ت ٦٨٨٩)

١٤- أبو سعيد الخدري ﷺ.

إسناد الحديث: حسن.

(٩٨^{٧٠)} أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٨٣\٣) بلفظه وعن أبي معاوية الكلابي عن عبد الواحد بن زياد، عن عمرو بن يحيى الأنصاري بنحوه في (٩٦\٣)

(٥٨٨) أخرجه الحافظ السحستاني في الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها (٢٤) حديث رقم ٤٩٢.

(٨٩٠) سنن ابن ماجه كتاب المساجد باب المواضع التي تكره فيها الصلاة (٤) حديث رقم ٧٤٥.

(۵۹۰) دراسة إسناد حديث (۳۱) ۱۸٤:

١- أبو الحجاج المزي سبقت ترجمته في حديث (١)

٢- الحاكم أبو الفرج بن عمر المقدسي. لم أقف عليه.

اختلف العلماء في جواز الصلاة في الحمّام، فذهب الشافعي ومالك، وأبو حنيفة إلى جوازها مع الكراهة، وقال أحمد في المشهور عنه: الها لا تصح مطلقًا في مَسْلَخه (٥٩١) ووسطه، وقيل: إنْ ضاق عليه الوقت صلى فيه، وإلاّ فلا، لأن مُرَاعاة الوقت أولى من مُراعاة المكان، فإن كان في الوقت سَعَة أسرع الإغتسال، وخرج إلى المسجد فإن خشي/ فَوَاتَ الوَقْتِ في ذهابه إلى المسجد صلى ظاهر الحمام، لأن ظاهره في الكراهة أسهَلُ من داخله وهو قول الجمهور (٩٢٠).

٣- أبو حفص بن طبرزد المؤدب. سبقت ترجمته في حديث (٥)

ابن غَيْلان: هو الشيخ الأمين المعمر مسند الوقت أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيْلان المهداني البغدادي البزاز، حدث عنه الخطيب ووثقه سمع من أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي سنة ٣٥٧ من البغدادي البغدادي المراز، حدث عنه الخطيب والمعاليات تفرد في الدنيا بعُلوها وسمع من الشافعي جزئين من تفسير سفيان الثوري حدث عنه ابن الحصين مات سنة ٤٤٠ هـ. "تمذيب الكمال" (١٧١ ٥٩٨ ت٠٠٤)

7- أبو بكر الشافعي: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عَبْدُويَهُ الإمام، المحدّث، المتقن الحجّة، الفقيه، مسند العراق، أبو بكر البغدادي الشافعي البزاز السّفّار، صاحب الأجزاء الغيلانيات العالية" (وهو أحد عشر جزءًا تخريج الدارقطني من حديث المترجم أبي بكر الشافعي وهي من أعلى الحديث وأحسنه) حدّث عن إسحاق بن الحسن الحربي سمع منه الموطأ وآخر من روى حديثه عنه عاليًا أبو حفص بن طبرزد بينه وبينه رجلان، وسمع منه ابن الحُصين. "قذيب الكمال" (١٦/ ٣٩ ت ٢٧)

٧- الحربي: هو الإمام الحافظ الصدوق أبو يعقوب. إسحاق بن الحسن بن ميمون البغدادي الحربي. حدث عنه أبو بكر الشافعي وكان من علماء السادة مات في سنة ٢٨٤ هـ.. "تمذيب الكمال" (١٩٨٠ ١ ٩٨٠)

٨- أبو نعيم الأصبهاني سبقت في ترجمته (١)

٩- سفيان الثوري: ثقة.

١٠ - عَمْرو بن يجيي. سبقت ترجمته في حديث (٣٠)

١١- عن أبيه يحيى سبقت ترجمته في حديث (٣٠)

١٢ – أبو سعيد الخدري ﷺ.

إسناد الرواية: صحيح.

(٩٩١) المسلخ: مكان خلع ونزع الثياب. "القاموس"

(٩٩٢) ينظر بالتفصيل إلى المغنى (١/ ٤٦٨-٤٧٥)

۱۸۰

٤- أبو القاسم بن الحُصين. سبقت ترجمته في حديث (٢)

واستدلّ مَانِعُوا الصّلاة في الحمّام أنه مأوّى الشياطين ومحلّ كشف العورات، ومُخَالفة النجاسات، وقد ورد النهي عن الصلاة في الموضع الذي يحضره الشيطان.

الله على فلم نَسْتَيْقظ حتى طلعت الشمسُ فقال رسول الله على فلم نَسْتَيْقظ حتى طلعت الشمسُ فقال رسول الله على : لِيَأْخُذْ كُلُّ رجل منكم برأس راحلته، فإن هذا منزل حضر فيه الشيطانُ قال: ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ، ثم سجد سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة (٩٣٥).

وروى نحوه قتادة وعمران بن حصين، وكلها في الصحيح (٥٩٤).

فقالوا: قد فعل هذا في مكان حلّ فيه الشيطان في وقت، فكيف بمكان هو مأواه دائمًا.

(...) ١٨٦ - وقد سئل النبي ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل فقال: "لاتُصلوا فيها، فإلها من الشياطين" رواه الإمام أحمد وأبو داود (٥٩٥) والترمذي وابن ماحه.

(...)۱۸۷- وقال أحمد: حدثنا وكيع / [عن سليمان]^(٩٦) عن أبي سفيان بن ٥٠/ب العلاء وهو أخو أبي عمرو بن العلاء، عن الحسن، عن عبد الله بن المغفّل فلله قال: قال رسول الله على: "إذا حضرت الصلاة وأنتم في مرابض الغنم فصلوا، وإذا حضرت وأنتم في أعطان الإبل فلا تصلوا، فإنما خلقت من الشياطين "(٩٩٠).

⁽٥٩٢) أخرجه الإمام مسلم في المساجد حديث (٣١٠) باب ٥٥، وبنحوه الحافظ ابن خزيمة في صحيحه رقم (٩٨٨-٩٩٩).

⁽٩٩٤) ينظر: صحيح مسلم المساحد حديث ٣١١ (٦٨١) و٣١٢ (٦٨٢)

⁽٥٩٠) زيادة من المسند سقطت من المخطوط.

^{(&}lt;sup>091)</sup> أخرجه الحافظ السحستاني في الوضوء من حديث براء بن عازب، باب الوضوء من لحوم الإبل حديث رقم ⁰⁹¹⁾ حديث رقم 1۸٤، وكتاب الصلاة باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل (٢٥) حديث رقم ٤٩٣، والترمذي من حديث أبي هريرة بنحوه أبواب الصلاة باب (٢٥٩) حديث رقم ٣٤٨.

⁽٥٤ منده" (٥٤ مام أحمد في "مسنده" (٥٠ ٥)

(۱۸۸(۰۰۰) ورواه النسائي، عن الفلاّس، عن يحيى القطان، عن أشعث بن عبد الملك (۱۸۸(۰۰۰).

(٠٠٠) - ورواه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن هشيم، عن يونس بن عبيد (٩٩٠٠)، كلاهما عن الحسن -وهو البصري- عن ابن مغفّل ﷺ ولفظه: "صَلُّوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقَتْ [من الشياطين] "(٢٠٠٠).

وفي الباب عن عُمر وجابر بن سَمُرة وأبي هريرة وعُقبة بن عامر، والبراء بن عازب وابن عمر وسَبْرَة بن مَعْبد وغيرهم ﷺ.

(۱۹۰(.۰۰) - وقال ابن معين: حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن منصور، عن حبيب بن [أبي] (۲۰۱) الأشرس، عن أبي ظَبْيَان، عن عبد الله بن عَمرو شَكَّ: "أنه كان يكره أن يصلى في الحمّام" (۲۰۲).

وقال أبو العباس ابن تيمية على عن حُبس في مكان نجس، وكان في حمام أو غير الما ذلك مما نُهي عن الصلاة فيه / ولا يمكنه الخروج منه حتى تفوت الصلاة، فإنّه يصلّي في الوقت ولا تَفُوتُ الصلاة ليصلي في غيره، فالصلاة في الوقت فرض بحسب الاستطاعة وان كانت صلاته ناقصة خير من تفويت الصلاة وكذلك المرأة إنْ قدرت على أن

⁽٩٩٠) رواه النسائي في المساجد، باب ذكر نمي النبي ﷺ عن الصلاة في اعطان الإبل (٤١) حديث رقم ٧٣٥.

⁽٥٩٩ أخرجه الحافظ ابن ماجه في كتاب المساجد باب الصلاة في أعطان الإبل (١٢) حديث أبي بكر ابن أبي شيبة، عن أبي نعيم، عن يونس، عن الحسن به.

⁽٦٠٠) وهذا لفظ ابن ماجه. وفي المخطوط "خُلِقَتْ للشياطين" بدل "خلقت من الشياطين" وهو تصحيف.

⁽٦٠١) زيادة من "الميزان" و"اللسان" عن أحمد بن حنبل هو متروك.

⁽۱۰۲) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في "العلل ومعرفة الرجال" (۱۳۹\۲ ت ۱۸۰۱) بإسناده و (۱۲\۲۳ ت ۲۷۲).

تغتسل وتصلي خارج الحمام فعلت وان خافت أن تفوها الصلاة استترت في الحمام وصلّت ولا تفوت الصلاة، وإذا دخل وقت الصلاة بطلوع الفجر ولم يمكنه إذا اغتسل أن يصلي حتى تطلع الشمس لكون الماء بعيدًا أو أبواب الحمام مغلقة ولكونه فقيرًا ليس معه أجرة الحمام فإنه يتيمم ويصلي في الوقت ولا يؤخر الصلاة حتى يفوت الوقت، وأما إذا لم يستيقظ إلا وقد ضاق الوقت عن الإغتسال وان كان الماء موجودًا، فهذا يغتسل ويصلّي عند طلوع الشمس عند أكثر العلماء، فإن الوقت في حق النائم من حين يستيقظ بخلاف اليقظان، فإن الوقت في حقه من طلوع الفجر، ولا بد من الصلاة في يستيقظ بخلاف اليقظان، فإن الوقت في حقه من طلوع الفجر، ولا بد من الصلاة في وقتها، ولا يجوز لأحد تأخيرها عن الوقت أصلاً انتهى قوله.

فإذا ضاق الوقت / على المصلي وتعيّن عليه الصلاةُ في الحمّام، إذا قلنا بمُراعاة ١٥/ب الوَقْتِ فإنه يَشُدُّ المِئزر ويطرح على عاتقه طرفا منه، لأنّ النبي ﷺ قال: "لا يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شئ (٢٠٤) متفق عليه.

(...) ١٩١- وعن ابن أبي سَلَمة قال: "رأيتُ رسول الله صلى الله ليه وسلم في ثوب واحد ملتحفًا مخالفًا مُشْتملاً به في بيت أم سلمة واضعًا [طَرْفَيْه] (٢٠٥) على عاتقه "(٢٠٦).

وفي لفظ: "رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ملتحفًا مخالفًا بين طرفيه على منكبيه"(٦٠٧).

⁽۱۰۳ ینظر: "مجموع فتاوی" (۲۱\۲۱)، (۲۲\۱۶۱-۱۶۲)

⁽١٠٤) أخرجه الإمام البخاري في كتاب الصلاة، باب من صلى في الثوب الواحد (٥) حديث رقم ٣٥٩ من حديث أبي هريرة؛ والإمام مسلم في الصلاة حديث ٢٧٧ (٥١٦) باب (٥٢)

⁽٦٠٠) في المخطوط "طرفه" والتصويب من الصحيحين.

⁽٦٠٦) أخرجه الإمام مسلم في الصلاة حديث رقم ٢٧٨-٢٨٠ (٥١٧) باب ٥٢.

⁽۲۰۷) في صحيح مسلم، كتاب الصلاة حديث ۲۸۰

(۱۹۲(۰۰۰) وعن أبي الزبير المكي: أنه رأى جابر بن عبد الله يصلي في ثوب واحد متوشحا به وقال جابر ﷺ **يصنع ذلك"(^(۱۰۸).**

وهذه أخبار كلها صحيحة ولم يقل البخاري متوحشًا إنما قال ملتحفًا وذكر ان الزهري قال: الملتحف والمتوشح هو المخالف بين طرفَيْه وهو الاشتمال على منكبَيْه.

﴿ الفصل التاسع ﴾: في الأجر بتحسين الحَلْق في الحمّام وغيره:

(...) ۱۹٤ - روّينا في الصحيحين من حديث عبد الله بن عَمرو بن العاص ﷺ: أن النبي ﷺ قال: "خياركم أحسنكم أخلاقًا"(٦١١).

⁽۲۰۸) في صحيح مسلم، كتاب الصلاة حديث ۲۸۳

⁽١٠٩) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب إذا صلى في الثوب الواحد (٥)حديث رقم ٣٦٠.

⁽١١٠) ينظر بالتفصيل، "المغني" (٢ / ٢٨٩، ٢٩٥)

⁽٦١١) أخرجه الإمام البخاري في الأدب باب حسن الخلق (٣٩) حديث ٦٠٣٥ من حديث عبد الله بن عمرو؛ والإمام مسلم في كتاب الفضائل حديث ٦٨ (٢٣٢١)

⁽٦١٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦ (٤٧)



(...) ١٩٦(...) ١٩٦٥ وروى هشام بن عُروة، عن أبيه قال: "مكتوب في الحكمة: لتكُنْ كلمتك طيّبة وليكن وجْهُك بَسْطًا تكُنْ أحبّ إلى الناس ممن يُعطيهم العطاء"(٢١٤).

فينبغي أن يعامل الناس في الحمام بالخُلُق الحَسَن والمروءة والرَّفْق / واعانة ٥٦/ب الضعيف والشيخ الكبير، وأنْ يُدلَّك ظَهْرَ من لا يستطيع ذلك نفسه، ويساعده بما معه من قوة أو حاجة إذا طُلبَتْ منه، ولا يمنع أحدًا من الاغتراف من الحوض الحابس عليه، ولا يزدري بأحد.

الشرّ البيرة عن احتقار الناس فقال: "بحسب امرئ من الشرّ البيرة النيرة البيرة عن احتقار الناس فقال: "بحسب امرئ من الشرّ أن يحقر أخاه المسلم" (٦١٥) فينبغي أن لا يحتقر أحدًا تمن يراه شيخًا أو ضعيفًا أو ذا عيال بل يساعدهم ويُعينهم على تطهيرهم.

(...) ۱۹۹ - وعن عبد الله بن عَمْرو بن العاص في قال النبي ي الراهمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم مَنْ في السماء"(۲۱۸).

⁽١١٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٤١٦)

⁽۱۲۱^{۵)} أخرجه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" بإسناده (۱۷۸\۲) ترجمة عروة بن الزبير (۱۷۸\۲)؛ وأخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقّه (۲\ ۲۳۱ حديث رقم ۹۰۲) وقال المحقق عادل العزازي: رجاله ثقات إلى عُروة.

⁽١١٠) أخرجه الإمام مسلم في البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم (١٠) حديث رقم ٣٦(٢٥٦٤)؛ والحافظ الترمذي في البر والصلة باب ما حاء في شفقة المسلم على المسلم (١٨) حديث رقم ١٩٢٧.

⁽٦١٦) زيادة من المسند.

⁽٦١٧) أخرجه الحافظ أبو داود الطيالسي في "مسنده" ص٩٢ حديث رقم ٦٦١، و٦٦٢، حم ٣٥٨/٤.



وعن النبي ﷺ: "من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا"(٦١٩). وقال النبي ﷺ: "والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"(٦٢٠). وينبغي أن

٣٥/أ لا يؤذي / أحدًا برائحة كريهة في الحمام، ولا في غيره، ولا يتقيأ بحضرة الناس.

الني المرء إلى الناس ما يُحبّ أن يُؤْتى المرء إلى الناس ما يُحبّ أن يُؤْتى المرء إلى الناس ما يُحبّ أن يُؤْتى الميه ويجلس فيه.

(...) ٢٠١(...) عبد الله بن عمر على: "هي النبي الله أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه [آخر] (٦٢٢) ولكن تَفَسَّحُوا وتَوَسَّعُوا" (٦٢٣) متفق عليه.

(...) - ٢٠٣(...) الرجل يقوم البن عمر من مجلسه فما يجلس في مجلسه" (^{7۲٤)} رواه مسلم.

⁽٦١٨) أخرجه الحافظ أبو داود السحستاني في كتاب الأدب باب الرحمة (٥٨) حديث رقم ٤٩٤١ من حديث عبد الله بن عمرو المرفوع. والحافظ الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٦) حديث رقم ١٩٢٤ وقال: هذا حديث حسن صحيح وأحمد في "مسنده" (٢/١٦)

⁽٢١٦) أخرجه أبو داود في الأدب باب (٥٨) حديث رقم ٤٩٤٣ وأحمد في "المسند" (٢/٢٢)

⁽٦٢٠) ينظر في كتاب الأذكار للإمام النووي ٢٧٨،١٣٥، ٣٠٩

⁽۱۲۱) أخرجه الحافظ النسائي في كتاب البيعة باب من بايع الإمام (۲۰) حديث رقم ٤١٩١ من حديث ابن عمرو المرفوع ولفظه: وَلْيَأْتِ إِلَى الناس ما يُجب أَن يُؤتى إليه؛ وأخرجه الحافظ ابن ماجه في كتاب الفتن، باب ما يكون من الفتن (٩) حديث رقم ٣٩٥٦ وفيه: الناس الذي يُحبّ أَن يَأْتُوا إليه" وأخرجه مسلم.

⁽٦٢٢) زيادة من البحاري.

⁽۱۲۲ أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإستئذان، باب إذا قيل لكم.. (۳۲) حديث رقم ١٦٢٠؛ وأخرجه مسلم في كتاب السلام حديث رقم ٢٨ باب ١١.

⁽٦٢٤) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في مصنفه، باب الرجل أحق بوجهه حديث رقم ١٩٧٩٣؛ وأحمد في "مسنده" (٢١٧٧) ومسلم في كتاب السلام حديث ٢٩ (٢١٧٧)



ولا بأس بما حرت به العادةُ من امساك القيّم الفوطة للمغتسل يستره بذلك.

(٣٢) ٢٠٤ - لما أخبرنا محمد بن الحَمَوي، أخبرتنا زينب بنت مكّي، أخبرنا حَنْبل الرُّصافي، أخبرنا ابن الحُصَيْن، حدثنا ابن... (٢٢٥) أخبرنا القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا حجّاج، حدثنا شريك [عن حُسَيْن بن عبد الله] (٢٢٦)، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس على المراهزي المراهزي المراهزي المراهزي وولني ظهرك (٢٢٨) وهذا إسناد صحيح.

(۱۲۷) دراسة إسناد حديث (۳۲) ۲۰٤:

١- محمد بن الحموي: سبقت ترجمته في حديث (١٤)

۲- زینب بنت مکي. سبقت ترجمته في حديث (۲۷)

٣- حنبل الرُصافي: حنبل بن عبد المكبّر. سبقت ترجمته في حديث (٢)

٣- ابن الحصين: أبو القاسم هبة الله بن محمد سبقت ترجمته في حديث (٢)

٤- ابن المُذَّهب: أبو على الحسن بن على التميمي. سبقت ترجمته في حديث (٢)

٥- القطيعي: أحمد بن جعفر بن حمدان أبو بكر البغدادي. سبقت ترجمته في حديث (٢)

٦- عبد الله بن أحمد. سبقت ترجمته في حديث (٢)

٧- أحمد بن حنبل. سبقت ترجمته في حديث (٢)

٨- حجاج بن محمد المصيصي: أبو محمد الأعور مولى سليمان بن مجال ترمذي الأصل، روى عن شريك بن عبد الله النجعي (س) وعنه أحمد بن حنبل (د) وقال ابن حجر: ثقة ثبت إلا انه اختلط في آخر عُمره لما قدم بغداد قبل موته. من التاسعة مات سنة ٢٠٦ هـ.. "ممذيب الكمال" (٥١١٥) و"التقريب"

9- شريك بن عبد الله النحمي أبو عبد الله الكوفي القاضي، روى عن سماك بن حرب، وعنه حجاج ابن محمد وقال ابن حجر: صدوق يُخطئ كثيرًا تغيّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلاً شديدًا على أهل البدع من الثامنة مات سنة ١٧٧ هـ. "قمذيب الكمال" (٢١١١٦) و"التقريب"

⁽٦٢٠) لم يُقرأ من المخطوط، لعله ابن المُذهب أبو على الحسن بن على التميمي كما في الأسانيد الأخري السابقة.

⁽٦٢٦) سقط "حُسين بن عبد الله" من المخطوط زدناها من المسند.

(٣٣) ٢٠٥ وحدثنا أحمد الكردي /، حدثنا محمد المَرْدَاوِي، أخبرنا هبة الله البُوصيري، أخبرنا أمرُ شد المَديني، أخبرنا أبو الحسن النيسابوري، أخبرنا ابن حَيُّويَهُ، أخبرنا الحافظ أبو عبد الرحمن النسائي، أخبرنا مجاهد بن موسى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن يجيى بن الوليد، عن مُحِلِّ بن خليفة قال: حدثني أبو السمح عليه قال:

١١- عكرمة مولى ابن عباس ترجمته في حديث (٢٨)

١٢ - ابن عباس كالله.

۳ه/ت

(٦٢٨) أخرج الحديث الإمام أحمد في "مسنده" (٣١٧١) وقال العلامة أحمد محمد شاكر: إسناده ضعيف من أجل الحسين وهو في "مجمع الزوائد (١/ ٢٦٩) وقال: رواه أحمد والطبراني في "الكبير" ورحاله رحال الصحيح وقد وهم الهيثمي كما وهم في إسناد حديث ٢٣٣٠، فما كان حُسين هذا من رحال الصحيح بل هو ضعّفه مرارًا هنا في حديث "عن حسين بن عبد الله، عن سماك عن عكرمة.

(۱۲۹) دراسة إسناد (۳۳) ۲۰۰:

١- أحمد الكُردي أبو العباس سبق في حديث (٩)

٢- محمد المرداويّ أبو عبد الله سبق في حديث (٢٠)

٣- هبة الله البوصيري سبق في حديث (٢٠)

٤- مُرشد المديني أبو صادق سبق في حديث (٢٠)

٥- أبو الحسن النيسابوري سبق في حديث (٢٠)

٦- ابن حُيُّويه سبق في حديث (٢٠)

٧- أبو عبد الرحمن النسائي سبق في خديث (٢٠)

۸- مجاهد بن موسى بن فروخ الخوارزمي أبو علي نزيل بغداد. روى عن عبد الرحمن بن مهدي (د، س، ق) وعنه النسائي، وقال ايجيى عنه: ثقة لا بأس به. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال النسائي: بغدادي ثقة وذكره ابن حبان في "الثقات" مات سنة ٢٤٤ هـ.. "تمذيب الكمال" (٢٧\ ٢٣٦ ت٧٨٤)

9 - عبد الرحمن بن مهدي بن حسّان بن عبد الرحمن لعنّبري، أبو سعيد البصري اللولوى روى عن يحيى بن الوليد الطائي وعنه مجاهد بن موسى (د، س، ق) ثقة ثبت حافظ عارف بالرحال والحديث من التاسعة مات سنة ١٩٨ عــ. "تمذيب الكمال" (١٧/ ٤٣٠) و"التقريب"

١٠ سماك بن حرب الذُهلي. صدوق وروايته عن عكرمة حاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن. ترجمته في (٢٨)



"كنتُ أخدُمُ النبي ﷺ فكان إذا أراد أن يغتسل قال: وَلّني قفاك فَأُولّيهِ قفاي فَاستُرُه به"(٦٣٠). ورواه أبو داود وابن ماجه عن مجاهد بن موسى مُوَافَقَة (٦٣١).

ر...) ٢٠٦ وبه قال النسائي: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن [سالم] (١٣٦)، عن أبي مُرّة مولى عقيل بن أبي طالب، عن أم هانئ شخف: "أنها ذهبت إلى النبي على يوم الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستُره بنوْب فسلمت فقال: من [هذا] والمحمد على ثمان ركعات في ثوب مُلْتَحفًا به (١٣٤).

١٠ يجيى بن الوليد بن المُيسر الطائي ثم التنيسي أبو الزَّعراء الكوفي روى عن محل بن خليفة (ذ، س، ق)
 وعنه عبد الرحمن بن مهدي (د، س، ق)، قال النسائي ليس به بأس روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه
 وذكره ابن حبان في "الثقات". وقال ابن حجر: لا بأس به من السابعة. "تمذيب الكمال" (٣٢\٣٢)
 ٢٩٤٢ت) و"التقريب"

۱۱ – مُحِلِّ بن حليفة الطائي الكوفيّ. روى عن أبي السمح (د، س، ق) خادم النبي ﷺ وعنه يجيى بن الوليد الطائي (د، س)، قال يجيى بن معين وأبو حاتم والنسائي ثقة وزاد أبو حاتم: صدوق وذكره ابن حبان في "الثقات". "تمذيب الكمال" (۲۷ / ۲۹ ت ۵۸۱۰)

۱۲ – أبو السّمح مولى رسول الله ﷺ وخادمه يقال اسمه زياد، روى عن النبي ﷺ، وروى عنه: مُحِلّ ابن خليفة (د، س، ق). وقد أخرج الحافظ المزي فيه بإسناده، وقال: أخرجوه (أي أبو داود وابن ماجه والنسائي) من حديث عبد الرحمن بن مهدي، فوقع لنا بدلاً عاليًا. "تمذيب الكمال" (۳۲ ۳۸۳ ت ۷٤۱٤)

⁽۱۳۰) أخرجه الحافظ النسائي في الطهارة باب ذكر الإستتار (۱٤٣) حديث رقم ٢٢٤ وإسناده حسن. (۱۳۱) أخرجه الحافظ أبو داود بلفظه في الطهارة باب بَول الصبي يصيب الثوب (١٣٥) حديث رقم ٣٧٦؛ والحافظ ابن ماجه في الطهارة، باب ما جاء في الإستتار (١١٣) حديث رقم ٣١٣.

⁽٦٣٢) وفي المخطوط "إسماعيل" بدل "سالم" والتصويب من النسائي.

⁽٦٣٣) وفي المخطوط "هذه" وما أثبتناه من النسائي.

^{(&}lt;sup>۱۳۲)</sup> أخرجه الحافظ النسائي في كتاب الطهارة باب ذكر الإستتار (۱٤۲) حديث رقم ۲۲۰. وإسناده صحيح.

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

(...) ۲۰۸ - وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمر، عن حمّاد، عن إبراهيم: "أن عليًا عليه كان يغتسل إذا خوج من الحمّام." قال عبد الرزاق: وكان معمر يفعله (١٣٦٠).

(...) ٢٠٩(...) كان يدخله يعني الحمّام، فإذا كان عند خروجه استقبل الميزاب، فاغتسل ثم خرج، قال كان يدخله يعني الحمّام، فإذا كان عند خروجه استقبل الميزاب، فاغتسل ثم خرج، قال وحدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال: سمعت الحسن يقول: "إذا خرجت من الحمّام فاغتسل" ثم رواه عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو في (٦٣٧).

(...) ٢١٠- وقال عبد الرزاق، عن الثوري، [عن الأعمش] (١٢٠) عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو على (١٢٠) قال: "إني لأحبُ أن اغتسل [من خس] (١٤٠) من الحجامة والحمام والجنابة والموسى ومن غسل الميّت او يوم الجمعة" فذكرتُ ذلك لإبراهيم فقال: ما كانوا يَرَوْن غسْلاً واحبًا إلاّ غسل الجنابة، وكانوا يستحبون غسل الجمعة (١٤١).

⁽۱۳۰) رواه مسلم في الحيض باب تستر المغتسل (۱٦) حديث ٧٢، ٧٣ (٣٣٧)

⁽١٣٦١) أخرجه الحافظ عبد الرزاق في "مصنفه"، بأب الحمام هل يغتسل منه؟ حديث رقم ١١٣٨) (٢٩٧-٢٩٦)

⁽۱۰۸ ۱) ينظر " مصنف ابن أبي شيبة (۱۰۸ ۱)

⁽٦٣٨) زدناه من المصنف.

⁽٦٣٩) وفي المصنف "عمر" بدل "عمرو".

⁽٦٤٠) زدناه من المصنف.

⁽٦٤١) مصنف عبد الرزاق"، باب الحمام هل يغتسل منه حديث رقم ١١٤١ (٢٩٧١)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

قلت: لعلّ العلة في الإغتسال من دخول الحمام أنّ ماءه يختلف فيه الأيدي وأنه يُسخّن بالنجاسات، وقد ورد الأمر بالوضوء مما غيّرت النار، وهذا مذهب غريب. والجمهور من / السلف و[الخلف](۲۲۲) على خلافه.

النار"(۲۱۱ - "وقد كان آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيّرت النار"(۲۶۳).

الشعبيّ خرج من الحمام فجعل يَخُوضُ ماء الحمام ولم يغسل قدمَيْه قال: "رأيت الشعبيّ خرج من الحمام فجعل يَخُوضُ ماء الحمام ولم يغسل قدمَيْه قال: فقلتُ في ذلك فقال: إني رجل يُنظر إليّ، وكان عَلِيّ يُنكر قولَ مَنْ رأى الغُسْل في ذلك ويقول: لم أدخله إذا؟"(٢٤٤).

قال البغوي: أما الحجامة فورد فيها أثر (٢٤٥)، وأما الحمام فقيل: أراد به ان تَنوّرَ يغتسل وإلا فلا. قيل: استحب الغُسْل منه لاختلاف الأيدي فيه. قال البغوي: وعندي أن معنى الغُسْل منه أنه إذا دخله فعَرَقَ اسْتحبُ أن لا يخرج حتى يغتسل. هذا كلام البغوي عظم.

﴿ الفصل العاشر ﴾: في التنشّف واعطاء الحمّامي حقّه:

وفي التنشف من الغسل والوضوء أقوال:

أحدها: إنه يُكْره وهو مرويّ عن ابن عمر وابن أبي ليلي.

⁽١٤٢) في المخطوط "والسلف" والصحيح ما أثبتناه.

⁽۱۹۲ أخرجه أبو داود في الطهارة باب في ترك الوضوء مما مسّت النار (۷۶) حديث رقم ۱۹۲، ۱۹۲، ۱۲۲، ۱۲۲. هـ ۱۹۶؛ والترمذي في الطهارة باب ۵۸، ۵۹ وابن ماجه في الطهارة باب ۱۲۲، ۱۲۲.

⁽۱۰۸۱) كما في مصنف ابن أبي شيبة (۱۰۸۱)

⁽٦٤٠) ينظر: "المحموع" (٢٠٣١٢)

٥٥/أ ٢١٣(...) ٢٠٥ - لحديث ميمونة ﷺ / بخرقة بعد الغسل فلم يُردُها، وجعل يَنْفُضُ الماء بيده. "(٦٤٦) متفق عليه.

(...) ٢١٤(...) عن كريب، عن ابن عباس فلا قال: حدثنا يجيى بن عيسى، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس فلا قال: حدثني ميمونة خالتي: "ألها وضعَت غُسلاً لرسول الله فلا وكفى الإناء فغسل يَدَيْه، ثم غسل فَرْجَهُ، ثم ضرب بيده اليُسْرَى على الأرض، ثم غسلها ثم توضاً، فأتَيْتُهُ بمنديل فلم يقبله"، قال الأعمش: فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: إنما كانوا يكرهون المنديل بعد الوضوء مخافة العادة (١٤٤٠).

والقول الثاني: انه لا يكره وهو مذهب مالك وسفيان الثوري.

(...) ٢١٥(.٠٠ لحديث قيس بن سعد بن عُبادة هُ قَالَ: "زَارِنا رسول الله ﷺ في منسزلنا، فذكر له الحديث إلى أن قال: فأمر له سَعْدٌ بغُسْلٍ، فوُضع فاغتسل، ثم ناوله أو قال: ناوله ملْحَفة مصبوغة بزَعْفران أو وَرْسٍ فاشتمل بما ثم رَفَع رسول الله ﷺ [يديه] وهو يقول: اللهم اجْعل أشرف صلواتك ورحمتك على آل سعد ابن عُبادة" (٢٤٨).

⁽۱٤٦) أخرجه البخاري في الغسل باب من توضأ في الجنابة (١٦) حديث رقم ٢٧٤، ومسلم في الحيض، حديث ٣٨ (٣١٧)

⁽۱٬٤۷) أخرج الحديث والأثر بنحوه الحافظ ابن أبي شيبة في "المصنف" (١/ ١٤٩ ١- ١٥٠) في من كره بالمنديل. وأصل الحديث في البخاري، الغسل باب (١) حديث رقم ٢٤٩ مختصرًا؛ ومسلم، الحيض حديث ٣٧ (٣١٧)، والترمذي أبواب الطهارة باب (٢٦) حديث رقم ١٠٣. وينظر بالتفصيل "مصنف ابن أبي شيبة" في المنديل بعد الوضوء ومن كره المنديل (١/ ١٤٨ ١- ١٥٠)، و"مصنف عبد الرزاق" باب المسح بالمنديل (١/ ١٨١ - ١٥٠) الحديث ٢٠٠ - ٢٠١).

⁽٢٤٨) أخرجه الحافظ أبو داود في كتاب الأدب، باب كم مرة يسلّم الرجل في الإستئذان (١٢٧) ١٢٨)

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

(...) ٢١٦- وعن أم هانئ بنت أبي طالب فطن قالت: "لما كان عامُ / الفتح ٥٥/ب أتيتُ رسول الله على أله فسترت عليه أتيتُ رسول الله على أله فسترت عليه فاطمة، ثم أخذ تُوْبه فالتحف به، ثم صلّى ثمان ركعات سُبْحة الضحى. وفي لفظ: فسترته ابنتُهُ فاطمة بثوْبه، فلما اغتسل أخذه فالتحف به ثم قام فصلّى ثماني سَجْدَاتِ، وذلك ضُحى "(٢٤٩) رواه مسلم.

والقول الثالث: انه يجوز في الغُسْل دون الوضوء، ويحكى هذا عن ابن عباس واحتج بحديث قيس المتقدم. والله أعلم

وأما التنشف بعد الوضوء:

الباب شيئ قال: وقد رخض قبل قالت: "كان لرسول الله وحوقة يُنشف المنديل بعد الوضوء" (١٥٠) وقد ترجم الترمذي على لذلك بابًا في "جامعه" فقال: باب المنديل بعد الوضوء، ثم قال: وحديث (١٥٠) عائشة ليس بالقائم ولايصح في هذا الباب شيئ قال: وقد رخض قوم من الصحابة ومن بعدهم في المنديل بعد الوضوء، ومن كرهه إنما كرهه من قبل أنه قيل: إن الوضوء يُوزن، وهذا مروي عن سعيد بن المسيب والزهري، والله أعلم.

حديث رقم ٥١٨٥ والحافظ النسائي في عمل اليوم والليلة، كيف السلام أحاديث: ٣٢٤-٣٢٧؛ والحافظ ابن ماجه في الطهارة مختصرا باب (٥٩) حديث رقم ٤٦٦، و ٣٦٠٤.

⁽١٤٩) رواه مسلم في كتاب الحيض، حديث ٧١، ٧٢، باب تستر المغتسل بنوب (١٦)

⁽۱۰۰) أخرجه الحافظ الترمذي في كتاب الطهارة باب ما حاء في التمنْدُلِ بعد الوضوء (٤٠) حديث ٥٣، قال أبو عيسى: أبو معاذ سليمان بن أرقم ضعيف عند أهل الحديث.

⁽١٥١) وتعقب الشيخ أحمد محمد شاكر هذا القول فقال: هذا تعليل غير صحيح، فإن ميزان الأعمال يوم القيامة ليس كموازين الدنيا، ولا هو مما يدخل تحت الحِسّ في هذه الحياة، وانما هي أمور من الغيب الذي نؤمن به كما ورد.

1/07

(٣٤) ٢١٨(٣٤ أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا أبو إسحاق الأرموي، أخبرنا أبو كريمة القرشية، أخبرنا أبو [يعلى] (١٥٠٠ ابن الْحُبُوبِيّ، أخبرنا أبو القاسم المِصيّصي، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت، حدثنا أحمد بن بكير، حدثنا يعلى، حدثنا سفيان، عن ليث، عن رُزَيْق، عن أنس

ك (١٥٣) قال: قال رسول الله ﷺ: "لا بأس بالمنديل بعد الوضوء".

⁽٦٥٢) وفي المخطوط "على" والتصويب من كتب الرجال.

⁽۲۰۲ دراسة إسناد رواية (۲۱۸(۳٤)

١- محمد بن إسماعيل، سبق في حديث (٨)

٢- أبو إسحاق الأرموي: وهو محمد بن الحسن الأرموى تلميذ المسندة كريمة القرشية قال:
 أخبرتنا كريمة بنت عبد الوهاب القرشية أم الفضل كما في إسناد الحافظ الذهبي في "سير أعلام النبلاء"
 (١١/١٠) و(١/٥٠١)

٣- كريمة القرشية: هي كريمة بنت عبد الوهاب بن علي بن الخضر، مُسندة الشام أم الفضل القرشية الزُبيرية وتعرف ببنت الحبقبق روت عن حسان الزيات وأجاز لها أبو الوقت السّحزي وابن الباغبان ومسعود الثقفي وروت شيئًا كثيرًا. "شذرات الذهب" (٣٦٨ ٧٧)

٤- أبو [يعلى] حمزة بن علي بن هبة الله بن الحسن بن علي الثعلي الدمشقي البزاز الحبوبي (٤٧٢-٥٥٥)
 سمع أبا القاسم بن أبي العلاء، قال ابن عساكر: لا بأس به. "السير" (٢٠\٣٥٧ ت٢٤٧)

٥- أبو القاسم على بن محمد بن على بن أحمد بن أبي العلاء، المصيصي الدمشقى الشافعي الفرضي،
 الإمام الفقيه المفتى؛ مسند دمشق، سمع وهو حدث من الكبار، وارتحل ولحق العوالي حدث عنه أبو يعلى
 حمزة بن الحبوبي مات سنة ٤٨٧. "السير" (١٢\١٩ ت٧)

٦- أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان. سبقت ترجمته في حديث (٧)

٧- إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت، أبو إسحاق العبسي العراقي السامري وصاحب ذاك الجزء
 العالي عند كريمة، وثقه الخطيب، وكان تاجرًا نبيلاً كثير الفضائل، عالي الرواية مات سنة ٣٣٨ هـ.. عن نيف وتسعين عاما. "السير" (١٥ \ ١٠٠ ٢٥٠ ت ٢٥٩

٨- أحمد بن بكر. (لم أقف عليه)



ابن زِيَاد بن أَنْعُم، عن عُتْبَة بن حُمَيْد عن عُبادة بن نُسَيِّ، عن عبد الرحمن بن عَنْم، عن عَنْم، عن أَنْعُم، عن عُتْبَة بن حُمَيْد عن عُبادة بن نُسَيِّ، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن معاذ على قال: "رَأَيْتُ النبي الله إذا توضًا فَمسَحَ وَجْهَهُ بطَرَف ثوبه" (٢٥٤).

9- يعلى بن عُبيد بن أبي أمية الأبادي أبو يوسف الطنافسي الكوفي. روى عن سفيان الثوري (ت، س، ق)، ثقة إلاّ في حديثه عن الثوري ففيه لين من كبار التاسعة. مات سنة ٢٠٤ وله تسعون سنة (ع). "تمذيب الكمال" (٣٢\ ٣٨٩ ت٥١١) و"التقريب".

١٠ - سفيان الثوري: وهو ثقة. روى عن ليث وعنه يعلى.

11- ليث بن أبي سُليْم بن زُنَيْم القرشي أبو بكر ويقال: أبو بُكَيْر الكُوفي مولى عُتبة بن أبي سُفيان، روى عنه سفيان الثوري (بخ) وقال أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث وقال ابن حبان: وكان من العباد ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يُحدث به فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، تركه ابن القطان وابن مهدى وأحمد ويجيى بن معين. "الجحروحين" (٢/ ٢٣١) وقال ابن حجر: صدوق اختلط جدًا ولم يتميّز فتُرك. من السادسة مات سنة ١٤٨. "تمذيب الكمال" (٢٤/ ٢٧٩ ت ٢٧٩) و لم ينقل العلماء سماع ليث بن أبي سُليم من رزيق أبي عبد الله والله أعلم.

۱۲- رُزَيْق أبو عبد الله الألهاني الحِمْصي، روى عن أنس بن مالك (ق) قال أبو زرعة: لا بأس به وذكره ابن حبّان في "الثقات" روى له ابن ماحه. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، من الخامسة. "تمذيب الكمال" (۹\۱۸٥ ت١٨٥) و"التقريب"

١٣- أنس بن مالك ك.

فالإسناد: ضعيف حدًا لضعف ليث بن أبي سليم. والله أعلم.

وقال: هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورِشدين بن سعّد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعمُ الإفريقي وقال: هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف، ورِشدين بن سعّد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعمُ الإفريقي يضعّفان في الحديث وقد رخّص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي على ومن بعدهم في المنديل بعد الوضوء. وقال الشارح أحمد محمد شاكر في تعليقه على الحديث: الحديث رواه البيهقي (١/٢٣٦) من طريق أبي العباس محمد بن إسحاق الثقفي عن أبي رجاء قتيبة بن سعيد ثم قال: "قال العباس: سمعت أبا رجاء يقول: سألني أحمد بن حبل عن هذا الحديث فكتبه، وقد بحثت عنه في مسند أحمد فلم أحده" انتهى كلام أحمد شاكر، ثم حاول أحمد شاكر ان يقوى حال رشدين وزياد بن أنعم.

قال الترمذي: ليّن وإسناده ضعيف ورشدين وابن أنعم ضعيفان في الحديث. قال النووي في "شرح المهذّب": أما حكم التنشف ففيه طرق متباعدة للأصحاب تجمعها خمسة أوجه: الصحيح منها انه لا يكره قال المحاملي وغيره: وليس للشافعي نصّ في المسألة. قال أصحابنا: وسواء التنشيف في الوضوء والغسل هذا كله إذا لم تكن له حاجة إلى التنشف لخوف البرد او التصاق بنجاسة اونحو ذلك، فإن كان فلا كراهة قطعًا ومحاب ولايقال إنه خلاف / المستحب.

وحكى ابن المنذر اباحة التنشف عن عثمان بن عفان، والحسن بن علي وأنس وبشير بن أبي مسعود، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعلقمة، والأسود، ومسروق، والضحاك، ومالك، والثوري، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق.

وحكي كراهتُهُ عن جابر بن عبد الله وعبد الرحمن بن أبي ليلى وسعيد بن المسيب والنخعي، ومجاهد، وأبي العالية، وعن ابن عباس كراهتهُ في الوضوء دون الغسل، ونقل المحاملي الإجماع أنه لا يحرم وإنما الخلاف في الكراهة والله أعلم (١٥٠٥).

قال الماوردي وللله: فإن كان معه من يحمل الثوبَ الذي يتنشف به وقف عن يمين المتطهر. ويستحب للمغتسل أن يتشهد عقيب الغسل كما يتشهد عقيب الوُضُوء فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

(...) - ۲۲- فقد روى مسلم في صحيحه وغيره من حديث عمر النبي الله قال: الله الله وحده لا شريك له / وأن محمدا المن توضأ فأحسن الوضوء ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له / وأن محمدا عبده ورسوله صادقًا من قلبه فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء"(٢٥٦).

^{(&}lt;sup>۱۰۰۰)</sup> ينظر: "المجموع" (١\٤٦١-٤٦١)؛ و"المغني" (١\١٩٥-١٩٦)، و"حاشية رد المحتار على الدر المحتار" (١\١٢١-١٢١)



فإذا خرج أعطى الحمامي حقّه وأكرم قيّمه (١٥٧).

(...) ٢٢١- فقد روي عن ابن عمر في أن النبي قال: "أعطوا الأجير أجره قيل أن يجف عرقة" رواه ابن ماجه (١٥٨).

وقد استحب الغزالي إعطاء الحمامي أجره قبل الدخول (١٥٩). وهل يلزم الزوج شراء ماء الطهارة لزوجته؟ فيه خلاف. قال البغوي وغيره: إن كان الغسل لاحتلامها لم يلزمه، وان كان لجماع الزوج أو نفاس المرأة لزم الزوج في أصح الوجهين لأنه بسببه، وان كان لحائض لم يلزمه في أصح الوجهين لأنه من مؤن التمكين وهو واجب عليها (١٦٠).

قال صاحب "المهذب": وفي أجرة الحمام وجهان مشهوران: أحدهما: لا يجب إلاّ أنه اذا عَسُرَ الغُسْلُ إلاّ في الحمّام لِشِدّة بَرْدِ وغيره.

والثاني: واختاره الغزالي وأصحهما وبه قطع البغويّ والرُّوياني وآخرون في كتاب النفقات الوجوبَ إلاَّ أن يكون من قوم لا يَعتادُون / دخوله. قال الماوردي: إنما يجب ٥٧/ب في كل شهر مرة (١٦١).

⁽٢٥٦) أخرجه الحافظ الترمذي في كتاب الطهارة باب فيما يقال بعد الوضوء (٤١) حديث رقم ٥٥٠ والحافظ النسائي في الطهارة باب القول بعد الفراغ من الوضوء (١٠٩) حديث رقم ١٤٨٠ وأحمد في "مسنده" (٣١٥)، ومسلم بنحوه في الطهارة حديث رقم ٢٣٤.

⁽۲۰۱۳) ينظر: "المجموع" (۲/٥٠٢-٢٠٦)

⁽١٥٨) أخرجه ابن ماجه في الرهون باب (٤) حديث رقم ٢٤٤٣ وقال الحافظ البوصيري في الزوائد: أصله في صحيح البخاري وغيره من حديث أبي هريرة لكن إسناد المصنف ضعيف.

⁽١٥٩) ينظر: "إحياء علوم الدين" (١ ١٣٩)

⁽٢٠١-٢٠٠) ينظر: "بالتفصيل في المجموع" (٢٠١-٢٠٠)

⁽۲۰۱۱) ينظر: "المجموع" (۲/۲۰۱)

واختلف الناس في الأجرة المأخوذة في الحمام عما هي؟ والراجح ألها في استعمال الماء المسخّن والعُلَب وحفظ الثياب وسُكْنى الحمّام وهو اختيار شيخ الإسلام السبكى وفاقًا لابن أبي عصرون وغيره، والرجوع في ذلك إلى العرف والعادة من التسامح بذلك لأنه مما تدعو الحاجة إليه ويعسر ضبطه والله يعلم المفسد من المصلح ولم يجعل علينا في الدين من حرج. والله الموفق. فهو حسبنا في كل حال وكفي وصلواته وسلامه على سيّدنا محمد وآله وصحبه كلما ذكرهم الذاكرون، وكلما غفل عن ذكرهم الغافلون (١٦٢) وكافة النبيين والمرسلين، والملائكة المقربين، وآل كُلّ، ورضي الله عن الصحابة أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

(٦٦٢) وفي المخطوط "الذاكرون" وهو تصحيف.

وفُرغ من زَبْرِهِ لهار الخميس سادس عشر من رمضان المعظّم سنة عشر وثمانمائة من هجرته على صاحبها أفضل الصلاة، نحمد له وحده.

طالع جميع كتاب الإلمام بآداب دخول الحمام العبد الذليل والراجي عفو ربه الكريم أحمد بن عبد الرحمن بن عمر الشويكي الحنبلي (٦٦٣)، عفا الله عنهم وعن جميع المسلمين ولمصنفها ولكاتبها، غرة شهر الله المحرّم سنة تسع وعشرين وتسعمائة.

نقلا من خط مصنفه الإمام جمال الأئمة وتاج الأمة أبي عبد الله محمد بن على بن الحسن بن حمزة الحسيني، نفع الله به وبآبائه الطاهرين أجمعين آمين. قال ﷺ: فرغتُ منه في سنة ٧٤٢ بدمشق.

- انتهي كتاب الإلمام-


وفي حاشية الورقة ما نصه:

فائدة: قال القفال: يعطي الحماميّ في الصيف نصف درهم، وفي الشتاء ثلثي درهم، والحق انه يختلف بإختلاف الأوقات.

⁽۱۱۲) شهاب الدين: أحمد بن عبد الرحمن بن عمر الشُويكي الأصل النابُلسِي ثم الصالحي الحنبلي. حفظ القرآن العظيم ثم "المقنع" ثم شرع في حلّه على ابن عمّه العلاّمة شهاب الدين الشُويكي؛ وقرأ "الشفاء" للقاضي عياض على الشهاب الْحِمْصي وقرأ في العربية على ابن طولون، وكان له سكون وحشمة وميل إلى الحيرات. توفى يوم الأربعاء تسع شعبان سنة احدى وثلاثين وتسعمائة، ودُفن بالسفح ةتأسف الناس عليه وصبر والده واحتسب، مات وهو دون العشرين من عمره. "شذرات الذهب" (١٠١٧١٠) وتوجد ترجمته في: "متعة الأذهان" ورق ٦١ب؛ و"الكواكب السائرة" (١١٣٦١)؛ و"النعت الأكمل" ص١٠٠٠ و"السُّحبُ الوابلة" ص٧٠٠.









رقم الآية رقم الصفحة السورة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ 17. 777 ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء ﴾ سورة النساء 01 ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانَ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ سورة النساء 140 ﴿ إِنَّ اللَّهُ لاَ يُحبُّ الْمُعْتَدينَ ﴾ سورة المائدة 104 ۸٧ ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ 44 سورة يوسف 100 ﴿ وَقُلْ للمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ سورة النور 71-7. ﴿ قَيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ ﴾ سورة النمل 3 ٤٤ ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا ﴾ سورة الأحزاب ۸٣

سورة الغافر

24

104

﴿إِنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THE QUELT

رقم الصفحة	رقم الحديث	
٣.	۲	حديث عمل اليوم والليلة: أول من صُنعت له الحمامات
٣٣	٣(٢)	حديث أم الدرداء
44	۲	حديث: من أين يا أم الدرداء؟
77	٤(٣)	حديث عائشة: نمى الرجال والنساء عن دخولها ثم رخّص
٣٨	0	حديث: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أمتي
٤.	٨	حديث: لاتدخل الحمام إلا بمئزر
٤٢	1(0)	حديث: دخل نسوة من الشام على عائشة
٤٤	11(7)	حديث: أيَّما امرأة نزعت ثياهًا في غير بيت زوجها
٤٦	١٤	حديث: لايحلّ لامرأة أن تدخل الحمام إلا من سقْم
٤٨	10	حديث عائشة: أيما مؤمنة وضعت خمارها
٤٧	10	حديث عمر بن الخطاب: لايحلّ لمؤمن أن يدخل الحمام الا بمئزر
٤٨	١٦	حديث أم سلمة: إن نسوة دخلن على أم سلمة من أهل حمص
٤٩	1 🗸	حديث عائشة: لعلكن من النساء اللواتي يدخلن الحمامات
٤٩	VF	حديث عائشة: ألستن تدخلن الحمامات؟ قلن بلي
01	19(Y)	حديث جابر: لايحلّ لرجل يؤمن بالله يُدخل حليلته الحمام
٥٣	۲۰(۸)	حديث حابر: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلايدخل
00	Y1(9)	حديث حابر: إن النبي ﷺ نمى أن يُدخل الحمام إلا بإزار
٥٧	44	رواية قبيصة: نمانا عمر بن الخطاب أن ندحل الحمامات
٥٨	7 £	حديث عائشة قالت: إن للحمامات حجابا لايستر
09	۲۰(۱۰)	حديث أبي أيوب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم حاره
٦.	77	رواية محمد بن ثابت: منع عمر النساء الحمام
71	**	حديث عكرمة: إن ابن عباس دخل حمام الجُحفة
71	47	حديث أبي الدرداء: أنه كان يدخل الحمام ويقول: نعم اليبت الحمام
٦٣	W1(11)	حديث ابن عباس: بئس البيت الحمام
٦٤	٣٢	حديث ابن عباس: تبنون بيتًا يقال له الحمام
٦٧	٣٣	حديث أبي هريرة: نعم البيت الحمام إذا دخله الرجل المسلم

18F3	
THE P	RINCE GHAZI TRUST
FOR Q	حديث مكحول: لما دخل أبو الدرداء وأصحاب رسول الله ﷺ طلوا بالنورة
٣٧	قول الحسن البصري: لابأس به إذا كان بمثزر
٣٨	الشعيي دخل الحمام وهو صائم
T9(17)	حديث ابن عَمْرو: ألا إنكم تستفتحون أرض العجم
٤٠	حديث ابن عَمْرو: انما ستفتح لكم أرض العجم
٤٢	مكحول: كتب عمر إلى أمراء الأجناد أن لايدخل رجل
٤٣	حديث ابن عمر: هي حرام على أمتي
££	حديث ابن مسعود: المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان
٤٥(١٣)	حديث يمز بن حكيم: يارسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟
٤٦	حدیث یعلی بن أمیة: ان رسول 饗 رأی رجلاً یغتسل
٤٧(١٤)	حديث أبي هريرة: كان من حياء موسى لايغتسل إلا مستترًا
٤٨	حدیث: ان موسی کان رجلاً حییًا
٤٩(١٥)	حديث أبي هريرة: ان موسى كان إذا اغتسل
٥.	حديث أبي هريرة: كانت بنوا إسرائيل يغتسلون عراة
٥,	حديث أبي هريرة: والله إنه بالحجر نَدَبُّ
01	حديث: ان أيوب ﷺ بينما هو يغتسل يومًا
(11)10	حديث مولاة المطلب: من كان يؤمن بالله فلاينظر إلى عورة
٥٣	حديث أبي سعيد الخدري: لاينظر الرجل إلى عورة الرجل
00	حديث المِسْور: حذ عليك ثوبك
70	حديث المِسْور: أقبلت بحجر أحمله ثقيل
٥٧	حديث ابن عمر: إياكم والتعري
٥٨	حديث أم هانئ ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح
	TY TA T9(17) \$. \$7 \$2 \$2 \$2(17) \$3 \$4(10) 0. 01 07(17) 07 00 07

٨٩	15	حديث عَمرو بن ابي عَمرو: ان رسول الله ﷺ لعن الناظر والمنظور إليه
٨٩	٦٢	أثر صالح الدهّان: دخل جابر بن زيد الحمام
٩.	74	أثر حسَّر القصاب: سأل رجل الحسن: الرجل يدخل الحمام

حديث ميمونة: وضعت للنبي ﷺ ماءً

حديث أبي صادق الأزدي: إن علياً قال: من كشف عورته

۸۸

۸۸

٥٩

٦.

حديث نافع: كان ابن عمر لايدخل الحمام 91 7 2

9 Y	THE TOFOR	PRINCE GHAZI TRUST المن عمر لم يكن يدخل الحمام QURANIC THOU الحمام المن عمر لم يكن يدخل الحمام
		•
9.7	77	حديث نافع: ان ابن عمر دخل الحمام وعليه إزار
٩٣	٦٨	حدیث أنس: ان موسی ﷺ أراد أن يغتسل
98	٨٢	قول الحسن والحسين: ان للماء سُكَّاناً
٩٣	٦٧	قول أبي موسى: ما أقمت صليي في غسل منذ أسلمت
9 2	٧.	حديث زرعة بن عبد الرحمن: أما علمت أن الفحد عورة
9 £	٧١	حديث ابن جرهد: ياجرهد حمَّر فخذك فإنها من العورة
90	٧٢	حديث علي: لاتبرز فحذك ولاتنظر
97	٧٣	حديث ابن عباس: غط فحذك
97	71	حديث حرهم: فخذ المرء المسلم عورة
97	40	حدیث معمر: حُمَّر فخذك یا معمر
٩٨	Y1(1Y)	حديث أنس: ان ركبتي لتمس
١	٧٧(١٨)	حديث جُبير بن الحويرث: رأيت أبا بكر واقفًا على قرُح
1.7	٧٨	حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ مضطحعًا
1.1	٧٩	حديث حفصة: دخل علمَّ رسول الله ﷺ ذات يوم 🏿
١.٥	۸۱(۱۹)	حديث أبي سعيد: سترها من الجن وعورات بني آدم
١٠٧	٨٣	كتاب عمر إلى أبي عبيدة: بلغني أن نساءً
۲.۸	٨٤	قول سلمان الفارسي: لأن أموت ثم أنشر ثم أموت
١٠٩	٨.	حديث علي بن عمر بن علي عن أبيه عن حده: عورة الرجل على الرجل
112	97(1.)	حديث أبي هريرة: إذا جلس بين شعبها الأربع
۱۱۸	9 8	حديث أم سلمة: هل على المرأة من حُلم غُسل
11,9	90	حديث علي: كنت رجلاً مذّاءً
177	97(٢١)	حديث عائشة: إذا أقبلت الحيضة فاتركي
١٢٣	97	حديث: استحاضت أم حبيبة
178	٩٨	حديث: أم سلمة: ان امرأة كانت تُهراق الدم

أسماء الرواة / رقم الحديث

- إبراهيم بن إسماعيل بن مُحَمّع الأنصاري أبو إسحاق المدني / ٢٣
 - إبراهيم بن خليل الدمشقى أبو إسحاق/ (٦) ١
 - إبراهيم بن على بن حسن بن على بن أبي رافع الرافعي / ٨٥
- إبراهيم بن محمد بن أجمد بن أبي ثابت أبو إسحاق العبس السامري / (٣٤) ٢ ١٨
 - إبراهيم بن منصور بن عمر الكرخي أبو البَدْر / (٥) ١٠
 - إبراهيم بن مُهاجر البَحَلي أبو إسحاق الكوفي / (٢٢) ١١٩
 - إبراهيم بن مَهْدي المِصّيصي / (١)١
 - إبراهيم بن نافع المُخْزومي المكي / ١٥١
 - إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران / (٢٨) ١٦٤
 - أحمد بن إسحاق بن صالح بن عطاء الوَزّان الواسطى أبو بكر / ٣٢
 - أحمد بن بُكَيْر / (٣٤)٢١٨
 - أحمد بن الحسن بن بُنْدَار أبو العباس الرازي / (٨) ٢٠
 - أحمد بن حنبل الشيباني الإمام / (٢)
 - أحمد بن زكريا بن عدي / ١٠٠
 - أحمد بن على الجصر / (١١(٦)
- أحمد بن عبد الجبّار بن محمد بن عُميْر بن عطارد التيمي أبوعمر الكوفي / (١٥) ٤٩
 - أحمد بن عبد الملك بن واقد الأسدي مولاهم أبو يجيى الحرّاني / (٣٠)١٨٣
 - أحمد بن عبد الواحد بن المحدث أبي بكر بن أبي الحديد السُّلمي / (١١(٦
 - أحمد بن عصمة النيسابوري / ٥٤
- أحمد بن أبي عيسى محمد بن محمد التيمي الأصبهاني أبو المكارم الشروطي بن اللبّان / (١٤) ٤٧
 - أحمد بن محمد البغدادي / ٥٧
 - أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم أبو سعيد / (١٣) ٤٥

- أحمد بن محمد بن سَيَّار الحمْصي أبو حُمَيْد / For Quran ٤٣

- أحمد بن منصور بن سيّار بن معارك أبو بكر / (١٧)٧٦

- أحمد بن أبي يَعْلَى المحبوبي أبو العباس / (٧) ١٩

- أحمد بن يونس / ٤٠

- أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل أبو محمد / ٤٢

- إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلد الحنظلي أبو محمد بن رَاهُويَهُ المروزي / ٥٩

- إسحاق بن إبراهيم بن نَصْر البخاري أبو إبراهيم السَّعْدي / ٥٠

- إسحاق بن إبراهيم بن يونس بن موسى البغدادي أبو يعقوب الورّاق المنجنيقي / (٢٣) ١٢٠

- إسحاق بن منصور السُّلُولي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي / ١٤٣

– إسحاق مولى زائدة / ١٠٧

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهُمَداني السّبيعي الكوفي / ٧٣

– أسلم القُرشي العَدَوي أبو خالد المُدني / (٢٩) ١٦٨

- إسماعيل الأودي / ٢

- إسماعيل بن على الجُنْزُويُّ أبو الفضل / (٦) ١

- إسماعيل بن عيّاش بن سُلَيْم العَنْسي أبو عُتْبة الحمْصي / (١٢) ٣٩

- إسماعيل بن مسعود الجُحْدَري أبو مسعود البصري / ١٢٨

- أسماء بنت عُمَيْس الخَتْعمية أخت ميمونة أم المؤمنين / ٩٩

– الأسود بن عامر الشامي أبو عبد الرحمن / ٥٧

- أشعث بن عبد الملك / ١٨٨

– أصبُغ بن زيد بن علي الجُهَني مولاهم أبو عبد الله الواسطي الورّاق / ٣٤٪

- أنس بن مالك ﷺ / (١٧) ٧٦

- أيُّوب بن أبي تَميمة كَيْسَان السحستاني أبو بكر البصري / ٣٢

- أيوب بن موسى بن عَمْرو بن سعيد بن العاص الأموي أبو موسى المكي / (٢٤) ١٣٤

- بشر بن آدم بن يَزيد البصري أبو عبد الرحمن السمّان / ٧٢

- بَهْز بن حَكيم بن معاوية القُشَيْري أبو عبد الملك / (١٣) ٢٥

- ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري / ١٢١

- ثابت بن ثوبان العَنْسي الشامي الدمشقي / ٣٦

- حابر بن عبد الله بن عَمْرو بن حرام أبو عبد الله ﷺ / (٢) ١٩

– جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي / ٦٢

- جُبَيْر بن الحُوَيْرث / (١٨) ٧٧

- جُبَيْر بن مُطْعم ﷺ / ١٤٠

- جَرْهَد بن رزَاح الأسلمي ﷺ / ٦٩

- حرير بن عبد الله البجلي 🏙 / ١٩٨

- جَسْر بن الحُسَن اليَمَامي الكوفي أبو عثمان / ٦٣

– جعفر بن زیْد العَبْدي / (۱۹)۸

- جعفر بن محمد / ٩٩

- جعفر بن عُون بن جعفر بن عُمْرو بن حريث المخزومي / ٢٣

- حامد بن يحيى البُلْخي / ١٠٧

- حَبيب بن أبي الأشرس / ١٩٠

- حَبيب بن أبي ثابت، قيس بن دينار الأسدي أبو يجيى الكوفي / ٧٢

- حبيب بن سالم الأنصاري مولى النعمان بن بَشير وكاتبه / (١٥) ٤٩

- حَجّاج بن محمد المصّيصي أبو محمد الأعور / ٧٢

- الحسن بن أبي الحسن البصري / (١٤) ٤٧)

- حَسَن الحُلُواني / ١٢٩

- الحسن بن عُبيد الله بن عُروة النخعي أبو عروة الكوفي / ٦٠

- الحسن بن على بن محمد بن على التميمي المُذهب أبو على / (٢)٣

- الحسن بن محمد بن الصبّاح البغدادي الزعفراني / (١٣) ٤٥

- الحسن بن يزيد بن معاوية بن صالح أبو على الحنظلي الحصاص / ٣٣

- الحُسنين بن السُّمَيْدع بن إبراهيم أبو بكر البحلي الأنطاكي / (١٢) ٣٩

- حصين / (٢)٣

- حفصة بنت عمر بن الخطاب أم المؤمنين / ٧٨

- حفص بن غياث بن طلق أبو عمر الكوفي القاضي / ٦٠

- حَكَم بن المبارك الباهلي مولاهم أبو صالح الخاشي / ٧١

- حمّاد بن الحسن بن عنبة الورّاق / ١٧٩

- حمّاد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة / (٣)

– حمّاد بن شعيب الحمّاني الكوفي / (٩)٢١

- حُمَيْد بن أبي حُمَيْد الطويل أبو عُبيدة الخزاعي البصري / (٢٣) ١٢٠

- حُمَيْد بن عبد الرحمن / ١٤٦

- حُمَيْد يعني يعقوب مولى بني هاشم / ١٧٩

- حَنْبِل بن عبد الله بن فرج بن سعادة أبو على المكبّر الواسطي / (٢)٣

- خالد بن الحارث بن عُبيد بن سليمان أبو عثمان البصري / (٢٠) ٩٣

- داود بن عبد الله الأُوْدى الزُّعافِري أبو العلاء الكوفي / ١٤٦

- داود بن محمد بن منصور بن ثابت بن مُلاَعب الأزجى أبو البركات / (١٢) ٣٩

- دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلج بن عبد الرحمن أبو محمد السحستاني التاجر / (١٦)٥

- رُبيعة بن كلثوم بن جَبْر البصري / ٢٠٩

- رُزَيْق أبو عبد الله الألهاني الحِمْصي / (٣٤)٢١٨

- رِشْدِین بن سعْد / ۲۱۹

- روَّاد بن الجرَّاح الشامي أبو عصام العسقلاني / ٦٤

- رَوْح بن عُبادة بن العَلاَء بن حسّان القيسي أبو محمد البصري / ٧٢

- زُرعة بن عبد الرحمن بن جَرْهَد / ٧٠

- زَمْعة بن صالح الجَنَدي اليَمَاني / ١٠٢

- زُهَيْر بن معاوية بن خُدَيْج بن الرُحَيْل الجُعْفي أبو خَيْثمة / ٤٠

– زياد بن الرَبيع اليُحْمَدي أبو خداش البصري / FOR QURANIGTY

- زياد بن علاَقة الثعلبي أبو مالك الكوفي / ١٩٨

- زیاد بن کُلیب الحنظلی أبو معشر / ۱۷۵

- زيد بن أسلم القرشي العَدوى أبو أُسامة / (٢٩) ١٦٨

- زید بن عبد الله بن زید / ٤٣

- زيد بن الحُباب أبو الحُسين العُكلي / ٥٣

- زينب بنت أبي سكمة / ١٢٢

- زينب بنت الكمال / (٢١) ٩٦

- زينب بنت مكّي بن علي بن كامل الحراني أم أحمد / (٢٧) ١٥٤

سالم بن أبي أميّة، أبو النضر مولى عمر بن عبد الله التيمي المدني / ٧١

– سالم بن أبي الجُعْد رافع الغطفاني / (٥) ١

- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي / ٤٣

- سَعيد بن أبي سعيد المَقْبُري: كَيْسان أبو سَعيد المدني / (٢٤)١٣٤

- سعيد بن عبد الرحمن بن يَرْبُوع / (١٨)٧٧

- سعيد بن أبي عَرُوبَة مهْران العَدَوي أبو النضر البصري / (٧) ١٩

- سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني أبو عثمان المروزي / (١٦)٥

- سُفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله / ٣٠

- سفيان بن عُيينة بن أبي عِمْران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي / (١٨)٧٧

سلمان الفارسي أبو عبد الله الأصبهاني / ٨٤

- سليمان بن حرَّب الأزدي الواشحي القاضي / ١٢١

- سليمان بن داود عليهما السلام / (١)١

- سليمان بن أشعث الأزدي / (٥) ١٠

- سليمان بن منصور البلخي أبو الحسن الذهبي البزاز / (٢٤) ١٣٤

- سليمان بن يَسَار الهلالي المدني مولى ميمونة / ٩٨

- سماك بن حرّب بن أوس بن خالد الذُّهْلي أبو المغيرة / (٢٧) ١٥٤

- سُهَيْل بن أبي صالح / ١٠٧

- سَهْل بن هاشم بن بلال الحبشي أبو ابراهيم / (٢١) ٩

- سُوَيد بن سعيد بن سَهْل بن شهريار الهَرَوي أبو محمد الأنباري / ٦٢

- سَیّار / ۲۱۲

- شَبَابة بن سَوّار الفَزَاري مولاهم أبو عَمْرو المدائني / ٣٣

- شریك / ۱۵۳

- شعبة بن الحجاج بن الوَرْد العتكي أبو بسُطام / (٥) ١٠

- شعیب بن عبد الله بن المنهال أبو عبد الله المصري / (٨) ٢٠

- صالح بن أحمد بن حنبل أبو الفضل الشيباني / ٢

- صالح بن صالح بن حيّ / ١٧٥

- صالح بن أبي صالح السمّان (الدمّان) / ٦٢

– صالح مولى التوأمة / ١٠٦

صَدَقة بن عبد الله السَّمين، أبو معاوية / (٧) ١٩

- صفيّة بنت شيبة الحاجب بن عثمان القرشية العبدرية / (٢٢) ١١٩

- ضحّاك بن عثمان بن عبد الله الأسدي الحزامي أبو عثمان المدني / ٥٣

- طاوس بن كيسان اليَمَاني أبو عبد الرحمن الحمّيري: ذكوان / ٣٠

عائشة أم المؤمنين / (٣) ٤

- العباس بن الفضل / ١٧٩

- عبد الله الأعلى / ١٤٩

- عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العَنْسي أبو عبد الرحمن / ٣٦


- عبد الرحمن بن رافع التنُوخي أبو الجُهُم / (١٢)٣٩

- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي القاضي / (١٢) ٣٩

- عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري / ٥٣

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

- عبد الرحمن بن عبد الله / ١٧٠
- عبد الرحمن بن عثمان أبو محمد الدمشقى / (٧) ١
 - عبد الرحمن بن عُقبة بن الفاكه / ١٠٠٠
- عبد الرحمن بن على بن المُسلّم اللخمي أبو محمد / (١٣) ٤٥
 - عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري / ٢١٩
- عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أبو محمد / (٢٦) ١٥٢
- عبد الرحمن بن مَهْدي بن حسّان بن عبد الرحمن العَنْبري أبو سعيد اللؤلؤي / (٣٣) ٢٠٥
 - عبد الرحيم بن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي اليُسْر التنُوخي أبو الفضل / (٣)٤
 - عبد الرزاق بن همّام بن نافع الحميري الصنعاني / ٨
 - عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحَرَسْتاني القاضي أبو القاسم / (٤)٩
 - عبد العزيز بن الخطاب الكوفي أبو الحسن / ١٧٩
 - عبد العزيز بن أبي روَّاد: مَيْمُون بن بدر المكي / ٦٤
 - عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حَنْطب المخزومي / (١٦)٥
 - عبد العزيز بن يحيى بن يوسف البكَّائي أبو الأصبُغ الحرّاني / ٣٢
 - عبد اللطيف الصّيرفي / (١٠)٢٥
 - عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن الدمياطي أبو أحمد شرف الدين / (٧) ١٩
 - عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج القرشي أبو الوليد / ٧٢
 - عبد الملك بن أبي سليمان: مَيْسَرَة العرزمي أبو محمد / ٤٦
 - عبد الواحد بن زياد العبْدي مولاهم البصري / ١٧٥
 - عبد الواسع بن عبد الكافي أبو محمد الأبهري / (٨) ٢٠
 - عبد الوهّاب بن عطاء الخفّاف أبو نصر البصري / ٦٣
 - عُبَيْد الله بن سعيد / ١٢٢
 - عُبَيْد الله بن عَمْرو بن أبي الوليد الرّقي أبو وَهْب الأسدي / ١٠٠
 - عُبَيْد مولى أبي رُهْم / ١١٠



- عبد الله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الرحمن الشيباني / (٣(٢)
 - عبد الله جَرْهد الأسْلَمي / ٧٤
 - عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس أبو محمد / (١٤) ٤٧
- عبد الله بن الحُسين بن أبي التائب، بدر الدين الأنصاري الشاهد / (١٦) ٥
 - عبد الله بن رافع مولى أم سَلَمة / (٢٤) ١٣٤
 - عبد الله بن رفاعة بن غُدير بن على السَّعْدي أبو محمد / (٨) ٢٠
 - عبد الله بن شدّاد بن الهاد الليثي أبو الوليد المدني / ١٧٨
 - عبد الله بن طاوس كيسان اليماني أبو محمد / ٣٠
 - عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي رفظت (١١) ٣١
 - عبد الله بن عبد العزيز الليثي أبو عبد العزيز المدني / (١٦)٥٢
 - عبد الله بن عمر رفظ / ٢٩
 - عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ / (١٢) ٣٩
 - عبد الله بن لَهيعة / (٢)٣
 - عبد الله بن المبارك المروزي / (٢٧) ١٥٤
 - عبد الله بن محمد بن أبي التائب / ٥٢
- عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيل بن زَرّاع أبو جعفر النفيلي الحرّاني / ٤٦
 - عبد الله بن محمد بن عَقيل / ٧٤
 - عبد الله بن مسعود ﷺ / ٤٤
 - عبد الله بن مَسْلمة القَعْنَبي / ٧٠
 - عبد الله بن مُغفّل بن عَبْد نَهْم أبو عبد الرحمن المزين ﷺ / ١٤٢
 - عبد الله بن وَهْب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد / ٦
 - عبد الله بن يزيد الخَطْمي أبو موسى ﷺ / (١٠) ٢٥
 - عبد الله بن يزيد بن راشد الدمشقى المقرئي أبو بكر / (٧) ١٩

- عبد الله بن يزيد المقرئي أبو عبد الرحم He PRINCE GHAZI TRUST

- عبد الله بن يوسف بن أحمد أبو محمد الأصبهاني / (١٣) ٤٥
 - عُبادة بن نُسَيّ الكندي أبو عمر الشامي / ٨٤
- عَبيدة بن حُميد الكوفي أبو عبد الرحمن الحذَّاء التيمي / ١٧
 - عُبَيْد الله بن زَحْر الضَّمْري مولاهم الأفريقي / ١٥
 - عُبَيْد الله بن عبد الله بن مَوْهَب القرشي التيمي / ٣٣
 - عُبَيْد الله بن عمر العُمَري المدني أبو عثمان / ٦٥
 - عبد بن خُمَيْد بن نصر الكشي أبو أحمد / ١٢٩
 - عثمان بن حكيم بن ذبيان الأودي أبو عمر / ٥٥
- عثمان بن علي بن عبد الواحد القرشي أبو عَمْرو ابن خطيب القرافة الناسخ / (١٦)٥٥
 - عاصم بن ضَمْرة السُّلُولي الكوفي / ٧٢
 - عاصم بن عُبَيْد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب / ١١٠
 - العباس بن أحمد بن علي بن سرور المقدسي / (١٢)٣٩
 - عُتْبة بن حُمَيْد الضبيّ أبو معاذ البصري / ٢١٩
 - عُروة بن الزبير بن العوّام / (٢١) ٩٦
 - عطاء بن رَبَاح القرشي مولاهم المكي / ١٧
 - عطاء بن السائب أبو محمد البصري / ١٣٢
 - عفّان بن مسلم بن عبد الله الصفّار أبو عثمان / (٣)
 - عُقَيْل بن خالد بن عَقيل الأَيْلي أبو خالد الأموي مولاهم / ١٣٠
 - عكرمة مولى ابن عباس أبو عبد الله / (٢٧) ٥٠١
 - علقمة / ١١٤
 - عمران بن حالد بن يزيد بن مسلم القرشي / ٩٧
 - عياض / ١٢٩
 - عيسى بن عثمان بن عيسى النّه شكى الكوفي / ٢١٤

- على بن أحمد بن محمد العُرْضي علاء الدين أبو الحسن / (١٢) ٣٩

- على بن أحمد بن منصور الغسّاني أبو الحسن / (١١(٦

- على بن إسحاق السُّلمي مولاهم ابو الحسن المروزي / (٢٧) ١٥٤

- على بن الحسن بن الحُسين المقرئي أبو الحسن / (١٣) ٤٥

- على بن الحسين بن عبد الله الرَّبعي أبو القاسم / (١٦)٥

- على بن داود بن يزيد القنطري أبو الحسن / ١٥

- على بن زيد بن جَدْعان التيمي البصري / ٦٨

– على بن سُهُل بن قادم الحرشي أبو الحسن / ٧٢

- على بن أبي طالب ﷺ / ٧٢

- على بن أبي عائشة / ١٨٠

على بن عبد الكافي السبكي أبو الحسن / (٧)١٩

- على بن عمر بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب / ٨٥

- على بن عمر بن محمد بن الحسن الحميري السُّكّري البغدادي / (١٠) ٢٥٠

- على بن محمد الطنافسيّ / ١٣

- على بن مُسكّم السُّلَمي أبو الحسن الفقيه / (٤) ٩

- علِي بن يزيد بن أبي هلال الأُلْهاني أبو الملك الشامي / ١٤

- عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ﷺ / ٦

- عمر بن السائب بن أبي راشد المصري مولى بني زُهرة / ٦

- عمر بن شَبّة بن عَبيدة بن زيد أبو زيد النميري البصري / ٦٥

– عمرو بن الربيع بن طارق بن قرّة بن نَهيك الهلالي أبو حفص الكوفي / (١٠)٢٥

– عَمْرُو بن خالد بن فَرُّوح بنَ سعيد التميمي الحنظلي أبو الحسن الحرَّاني / (٨) ٢٠

- عَمْرُو بن شُرَحْبيل بن سعيد الأنصاري / ١٢٣

- عَمْرُو بِن أَبِي عَمْرُو: مَيْسَرَة مُولِي الْمُطلِبِ ابُو عَثْمَانُ المُدِينِ / ٦١

- عَمْرُو بن مُرَّة بن عبد الله بن طارق الجملي أبو عبد الله الأعمى / (٦) ١

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

– عَمْرو بن هاشم البَيْروتي / (٤) ٩

- عَمْرُو بن يحيى بن عُمارة الأنصاري المازين / (٣٠)١٨٢
 - عَمْرُو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري / ٦
 - عُمَيْر بن إسحاق أبو محمد مولى بني هاشم / ٨٠
- فاطمة بنت إبراهيم بن عبد الله المقدسية أم إبراهيم / (١٣) ٤٥
 - الفاكه بن سعد الأنصاري على السلام
 - الفضل أحمد بن محمد بن أبي العرابي / (١٣) ٤٥
 - فُضَيْلُ بن عياض / ١٤
 - القاسم بن عبد الرحمن / ١٤
 - القاسم بن أبي القاسم السَّبئي / ٦
- القاسم بن الفضل بن أحمد الثقفي الأصبهاني أبو عبد الله / (١٥) ٤٩
 - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق / (٢٦) ١٥٢
 - قَبيصة بن ذُوَيْب بن حَلْحَة الخُزاعي أبو سعيد المدني / ٢٣
 - قتادة بن دعامة السَّدُوسي / ٨
 - قُتَيبة بن سعيد الثقفي أبو رجاء / (٢٥) ١٤٨
 - قَيْس بن الحارث أبو حارثة الكندي / ٨٣
 - قَيْس بن الرّبيع الأسدي أبو محمد الكوفي / (٢٢) ١١٩
 - قَيْس بن عاصم المنْقري / ١٠٨
 - كامل بن العُلاء / ١٧٢
 - كُرَيْب بن أبي مُسلم الهاشمي أبو رِشدين / ٥٩
 - كُريمة القرشية بنت عبد الوهاب أم الفضل / (٣٤) ٢١٨
 - كُهَيْل بن حَرْمَلة النُّمَيْري / ١٧٣
 - لیْث بن أبی سُلَیْم بن رُنَیْم القرشي أبو بكر / (۸) ۲۰، ۵۷
 - اللّيث بن أبي المُشرّقي / ١٧٤

– مالك بن إسماعيل النَهْدي أبو غسّان الكوفي / ١٧٧

- مالك بن أنس الأصبحي / ٧٠

- محمد بن أحمد بن عثمان بن الوليد السُّلمي أبو بكر / (١١(٦)

- محمد بن أحمد بن عَمْرو البصري اللؤلؤي أبو على / (٥) ١٠

- محمد بن إبراهيم بن الحارث بن حالد القرشي التيمي أبو عبد الله / (١٠) ٢٥

- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الخبّاز / (١٥) ٤٩

- محمد بن إسماعيل الحنبلي أبو عبد الله المقدسي / (٨) ٢٠

- محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك / ٤٥

- محمد بن إسحاق بن يَسَار المدني أبو بكر / ٣٢

- محمد بن بكر بن عثمان البُرْساني أبو عثمان البصري / ١٢٩

- محمد بن بَشّار بن عثمان العبْدي البصري / ١٥٠

- محمد بن حابر الضرير / (٩) ٢١

- محمد بن ححش بن أم زينب بنت ححش / ٧٥

- محمد بن جعفر الهُذَلي مولاهم أبو عبد الله البصري / (٥) ١٠

- محمد بن ثابت بن شُرَحْبيل أبو مُصْعب الحجازي / (١٠) ٢٥

- محمد بن حاتم / ١٢٩

- محمد بن حُسّان السَّمْتي / ١٤

- محمد بن الحسن الصَّيْدلاني الأصبهاني أبو جعد / (١) ١

- محمد بن رافع القشيري النيسابوري / ٥٠

- محمد بن زكي بن عبد الرحمن بن يوسف المزي / (٢)٣

- محمد بن سابق التميمي أبو جعفر الكوفي / ٧٣

- محمد بن سعد الأنصاري الشامي / (١٥) ٤٩

- محمد بن سَلَمة بن عبد الله الباهلي مولاهم أبو عبد الله الحَرّان (٣٠) ١٨٢

- محمد بن سَليم أبو هلال الرابسي البصري / (١٤) ٤٧

- محمد بن سنان بن يزيد القزّاز أبو بكر / (٢٩) RQURANIG

- محمد بن سَهْل الرازي / ٧

- محمد بن سیرین / ۲۷

- محمد بن شهاب الزهري / ٢٣

- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القَيْسي أبو عبد الله البصري / (٢٠) ٩٣

- محمد بن عبد الله بن محمد الرَّقَاشي أبو عبد الله / (١١) ٣١

- محمد بن عبد المؤمن الصوري / (١٧) ٧٦

- محمد بن عبد الملك الأنصاري / ٤٣

- محمد بن عُبَيْد الله بن سلامة أبو عبد الله الرُّطَبي البغدادي / (١٧) ٧٦

- محمد بن عُبَيْد الله بن المُنادي أبو جعفر / ١٨

- محمد بن على بن ميمون الرقي أبو العبّاس العطّار / (١٦) ٥

- محمد بن الفضل بن عَطيّة بن عمر بن حالد العَبْسي أبو عبد الله الكوفي / (١٩) ٨١

- محمد بن فُضَيل بن غَزُوان الضبّي أبو عبد الرحمن الكوفي / (١٥) ٤٩

- محمد بن قُدامة / ٩٩

- محمد بن القَوَّاس بن عبد المنعم القوَّاس / (٤)٩

- محمد بن قيس الأسكري / ١٨٠

- محمد بن المبارك بن يَعْلَى القرشي أبو عبد الله الصُّوري القَلاَنِسِي / (٣٩(١٢) ٣٩

- محمد بن المثنّى بن عبد العَنزي أبو موسى البصري / (٥) ١٠

– محمد بن مسلم بن تدرسی أبو الزبير / (۷) ۱۹

- محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُذَير التيمي المدني / (١٨)٧٧

- محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصّيْر في / (١٥) ٤٩

- محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل أبو العباس الأموي الأصمّ / (١٥) ٤٩

– محمود بن غيلان العَدَوي مولاهم أبو أحمد المروزي / ١٣

- مُعاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدُّسْتُوائي البصري / ١٢٢

THE PRINCE GHAZITRUST

- المقداد بن الأسود البهراني 🏙 / ٩٥

- مُحاهد بن جَبْر أبو الحجاج المخزومي / ٧٣

- مُجاهد بن موسى بن فُرُّوح الخوارزمي أبو على / (٣٣) ٢٠٥

- مُحِلّ بن حليفة الطائي الكوفي / (٣) ٢٠٥

- مُسَدَّد بن مُسَرّهد بن مُسَرّبل بن مستورد الأسدي / ١٤٧

- المُسْتمرّ بن الريّان الأيادي / ١١٧

- مُسَلّم بن علاّن / (٢)٣

- المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري أبو عبد الرحمن رفظ / ٥٥

- مُضارب بن هُذَيْل الكلبي / ٧

- مُطَرِّح بن يزيد الأسدي الكناني أبو المُهلّب / ١٤

- المطلّب بن عبد الله بن حَنْطب المخزومي / (١٦)٥٥

- مُعاذ بن حبل الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن ﷺ / ١١٢

- مُعاذ بن مُعاذ بن نصْر الحُر التميمي العنبري أبو المثنّى / (١٣) ٤٥

- مُعاذة بنت عبد الله العدوية أم الصَّهْباء البصرية / ١٥٠

- معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عُروة البصري / ٨

- معمر بن عبد الله بن نضلة القرشي العَدَوي ﷺ / ٧٥

- المغيرة بن مُسْلم القسْمَلي أبو سلمة السرّاج / ٣٣

مكحُول الشامي أبو عبد الله الدمشقي الفقيه / ٣٦

- منصور بن المعتمر عَتَّاب بن عبد الله / (٥) ١٠

- موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذكي / ١٨٣

– موسى بن سَهْل الوَشّاء بن كثير البغدادي / (١٩) ٨١

- موسى بن عمران ﷺ / ٦٨

- موسى بن ورددان القرشي العامري أبو عُمر القاص / ٥

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT



– مولاة المطلب (مجهولة) / (١٦)٥

- ميمونة بنت حارث الهلالية أم المؤمنين رضى الله عنها / ٥٩

- ناجية بن كعب / ١٠٥

- نافع مولى ابن عمر بن الخطاب أبو عبد الله / ٦٤

- النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب / (٢٠)

- نصر بن داود / ۸۵

- نصر بن علی / ۱۰۰

- نضْر بن كثير السَّعْدي أبو سهْل البصري / (١١) ٣١

- نفيس الدين أبو الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي (على غلاف الكتاب/ينظر الحاشية: ٢٤)

- هارون بن عبد الله بن مَرْوان أبو موسى الحُمَّال البزاز / ٥٤

- هارون بن معروف المروزي أبو على الخزاز / ٦

- هَبَةَ الله بن على بن مسعود الأنصاري الخزرجي البوصيري أبو القاسم / (٢٠)٩٣

- هَبَة الله بن محمد بن الحصين أبو القاسم / (٣(٢

- هشام بن حالد الأزرق أبو مَرْوان الدمشقي السَّلاَمي / ٣٦

- هشام بن سَعْد المدني أبو عبّاد القرشي / (٢٩)١٦٨

– هشام بن عروة بن الزبير بن العوام / ١٨

- هشام بن عمّار أبو الوليد الدمشقى / (٢١) ٩٦

- هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرَشي الدمشقي / ٨٤

- هُشَيْم بن بَشير بن القاسم بن دينار السُّلمي أبو معاوية / ١٧٤

- همّام بن مُنبّه بن كامل الصنعاني أبو عُتبة / ٠٠

- وليد بن مسلم القرشي أبو العباس الدمشقي / ٣٦

- وكيع بن الجراح أبو سفيان الكوفي / ١٣

- يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري/ ١٥

- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة / ١٧٣

THE PRINCE GHAZI TRUST

- يحيى بن سُعيد الأموي بن أبان بن سعيد / or quranic م

- يحيى بن سُعيد العطّار الشامي الحمصي / ٤٣

- يحيى بن سعيد القطان بن فرّوخ التميمي أبو سعيد / ٦٥

- يحيى بن عُبيد الله بن عبد الله القرشي التيمي المدني / ٣٣

- یحیی بن عیسی / ۲۱۶

- يحيى بن عُمارة بن أبي الحسن الأنصاري المازني / (٣٠) ١٨٢

- يحيى بن معين بن عَوْن الغطفاني أبو زكريا / (١٠) ٢٥

- یجیی بن الولید بن المیسر الطائی التنیسی أبو الزعراء (۳۳)۲۰۰

- يحيى بن يعلى التيمي أبو المُحَيَّاة / ٥٧

- يزيد بن خالد بن يزيد / ١٧٣

– يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي / ١٧

– يزيد بن شَريك الفَزاري / ١٨

- يزيد بن عبد الصمد / (١٩(٧)

- يزيد بن هارون بن زاذان السُّلمي أبو حالد الواسطي / ٣٤

- يعقوب بن إبراهيم / ٢٠٦

- يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري القرشي أبو يوسف المدني / (٢٩)١٦٨

- يعقوب بن سَلمة الليثي / ١٢٦

- يَعْلَى بن أميّة بن أبي عُبَيْدة المكي / ٤٦

- يعلى بن عُبَيْد بن أبي أمية الأيادي أبو يوسف الطَّنَافسي / ٣٠

- يوسف بن خالد بن عُمَيْر السَّمْتي أبو خالد / ١٠٠

- يوسف بن خليل الدمشقي أبو الحجاج / (٧) N

- يونس بن حَبيب أبو بشر العجلي مولاهم الأصبهاني / (١٤) ٤٧

- يونس بن عُبَيْد / ١٨٩

- يونس بن محمد بن مُسْلم أبو محمد المؤدب البغدادي / ١٨

- أبو أمامة الباهلي: صُدَيّ بن عَجْلان بن الحارث ﷺ / ١٤
 - أبو إسحاق ابن النحّاس / (٢٧) ١٥٤
 - أبو إسحاق الأرموي / (٣٤) ٢١٨
 - أبو أيوب الأنصاري: خالد بن زيد ﷺ / (١٠)٢٥
 - أبو بكر الخرائطي / (٦)١١
 - أبو بكر ابن أبي شيبة / ٢٧
- أبو بكر الشافعي: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عَبْدُويَه / (٣١) ١٨٤
 - أبو بُرْدَة ابن أبي موسى: الحارث / (١)١
 - أبو جعفر الخطمي / (١٠)٢٥
 - أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزّي / (١)١
 - أبو الحرْب الرَّسْعَنيٰ / ٣٦
 - أبو الحسن على بن أحمد / (١)
 - أبو الحسن البخاري / (٥) ١٠
 - أبو الحسن النيسابوري: محمد بن الحُسين / (٢٠)٩٣
 - أبو الحسن علي بن الصابوني الجوّئي العراقي الصوفي / (١٩) ٨١
- أبو الحُسين بن النقّور: أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي البزاز / (١٠)٢٥
 - أبو الحسن محمد بن الحسين النيسابوري البزاز، ابن الطفّال / (٢٠) ٩٣
- أبو حَفْص ابن طَبَرْزَدْ: عمر بن معمّر بن أحمد الدارقزي المؤدب / (٥) ١٠
 - أبو حَفْص عمر بن عبد الرحمن الأبّار / (١)١
 - أبو خيرة: مُحِبُّ بن جَذْلُم المصري الصالح / ٥
 - أبو داود الطيالسي: سليمان بن داود بن الجارود / (١٤) ٤٧
 - أبو الدرداء ﷺ / ٢٨
 - أبو رافع المدني: تُفَيّع الصائغ / (٢٠) ٩٣

THE PRINCE GHAZI TRUST

– أبو الزِّنباع رَوْح بن الفَرَج القطَّان المصري / (٨) ٢٠

- أبو سعيد الخدري ﷺ / (١٩) ٨١

- أبو سعيد الإصطخري / ٧٥

- أبو سفيان بن العلاء / ١٨٧

- أبو سَلَمَة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري / ١٢٨

- أبو صادق الأزدي: أسلم بن يزيد / ٦٠

- أبو صادق الحسن بن يحيى بن صبّاح المحزومي المصري الكاتب / (٨) ٢٠

- أبو صادق المديني: مُرشد بن يحيى بن القاسم المصري / (٢٠) ٩٣

- أبو ظَبْيَان الجَنْبِي: حُصَين بن جُنْدُب / ١٩٠

- أبو العباس الجزري الصالحي: أحمد بن علي بن الحسن الهكَّاري / (٩) ٢١

- أبو العباس أحمد الكردي / (٣٣) ٢٠٥

- أبو العباس المقرئي: أحمد بن يجيى بن محمد الجزري الأصل الصالحي / (٢٥) ١٤٨

- أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبّار الصوفي / ٢٥

- أبو عَوْن: عبد الله بن عون بن أرْطَبان البصري / ٨٠/

- أبو عُبيد الله: محمد بن صارم الحنفي / (١٧)٧٦

- أبو عُبيدة بن الجراح ﷺ / ٨٣

- أبو عُبيد قاسم بن سَلاّم / ١٤٤

أبو عُذْرَة / (٣)٤

- أبو علي الحدّاد / (١)١

- أبو على بن نُعيم: الحسن / (٤)

- أبو عُمر الهاشمي: القاسم بن جعفر بن عبد الواحد / (٥) ١٠

– أبو عَوَانة: وَضَّاحِ اليشكري الواسطي البزاز / ١٤٦

- أبو الغنائم بن عَلاّن / (٣(٢)

- أبو الفتح عُمر بن محمد بن عماد الدين-ابن حَمُّويَهُ أبو الحسن / (١٨)٧٧

- أبو الفضل الحَمَوي: محمد بن إسماعيل الدمشقى / (١٤) ٤٧

777

- أبو القاسم البوصيري / (٢٠)٩٣

 - أبو القاسم البغوي / ٣٥
- أبو القاسم على بن محمد بن على المصيصى الدمشقى الفُرَضي / (٣٤) ٢١٨
 - أبو الكامل الجَحْدري / ١٧٥
- أبو المُحَاسن: محمد بن على بن الحسن بن حمزة بن أبي المحاسن الحسيني (المؤلف)
 - أبو محمد: إسماعيل بن أبي اليُسْر حد عبد الرحمن / (٣) ٤
 - أبو محمد ابن مخلد / (١٦)٥
 - أبو محمد: عبد الرحمن بن عثمان / (١٩(٧)
 - أبو محمد بن فارس: عبد الله بن المحدث جعفر بن أحمد / (١٤) ٤٧
 - أبو مُرّة مولى عَقيل بن أبي طالب / ٢٠٦
 - أبو مَعْشر / ١٧٤
 - أبو مَعْمر: عبد الله بن عَمرو بن أبي الحجاج التميمي المنقري / (١٧)٧٦
 - أبو المُليح: أسامة الهُذَلي / (٥) ١٠
 - أبو موسى الأشعري ه / ٨
 - أبو نَضْرة: المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي / ١١٧
 - أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني الحافظ / (١)١
 - أبو هاشم الرُمَّاني / ١٧٠
 - أبو هُدْبة: إبراهيم بن هُدْبة الفارسي المصري / ١٨
 - - أبو يحيى القَتّات: زاذان / ٧٣
 - أبو يَعْلى: حمزة بن على بن هبة الله الثعلبي الدمشقى ابنُ الحُبُوبي / (٣٤) ٢١٨
 - ابن أبي نَجيح يَسَار المكي مولى ثُقيف / ١٥١
 - ابن الأعرابي: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري / (١٨)٧٧
- ابن الأكْفاَني: أبو محمد هبة الله بن أحمد الأنصاري الدمشقى المُعدّل / (٢٩) ١٦٨(

- ابن البُسْري: على بن أحمد بن محمد بن على أبو القاسم / (١٢) ٣٩
 - ابن تيمية أبو العباس / ١٩٠
 - ابن جُريج / ٧٢
 - ابن الحُصَيْن: أبو القاسم هبة الله بن محمد / ٣(٢)
- ابن رِفاقة: أبو محمد عبد الله بن رِفاعة بن غَدِير السَعْدِي المِصْرِي / (٨) ٢٠
 - ابن الطفَّال: محمد بن الحُسَيْن النيسابوري / (٢٠) ٩٣
- ابن غَيْلان: أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم الهمداني البزّاز / (٣١) ١٨٤
- ابن مَرْدُويَهُ: أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك الأصبهاني / (١٩) ٨١
 - ابن مُلاَعب: زَيْن الدين أبو البركات داود بن أحمد الأزجى / (١٢)٣٩
- ابن النحّاس: عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد أبو محمد العُجيبي المصري / (١٨)٧٧
 - ابن المُذهب: أبو الحسن بن على التميمي / (٢)٣
 - ابن أبي ثابت: عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز القرشي الأعرج / (٢٩) ١٦٨
 - ابن أبي الذئب: ١٠٦
 - ابن أبي العلاء: أبو القاسم على بن محمد بن على المصيصى الدمشقى الفَرَضي / (٧) ١٩
 - ابن أبي ليلي: عبد الرحمن الأنصاري المدني البصري / ٦٨
 - ابن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجُمَحي / ١٥
 - ابن أبي اليُسْر: إسماعيل أبو محمد / (٥) ١٠
 - أمّ حبيبة بنت أبي سفيان أم المؤمنين / ٩٧
 - أمّ الدَّرْداء الكُبْرى: خَيْرة بنت أبي حَدْرد الأسلمي رضي الله عنها / (٣(٢)
 - أمّ سلمة ها: هِنْد أم المؤمنين / (٢٤)١٣٤
 - أمّ سُلَيم امرأة أبي طلحة / ٩٤
 - أمّ هانئ بنت أبي طالب / ٥٨
 - البُوصيري: أبو القاسم هبة الله / (٢٠)٩٣
 - النيسابوري: أبو الحسن محمد بن الحُسين / (٢٠)
 - المِزّي: أبو عبد الله المزي / (٢)٣

- المَرْدَاوي: خطيبٌ مَرْدَا: محمد بن إسماعيل بن أحمد المقدسي النابلسي / (٢٠)٩٣
 - المُخلُّص: محمد بن عبد الرحمن بن العباس أبو طاهر الذهبي / (١٧)٧٦
 - القطيعي: أحمد بن جعفر بن حمدان أبو بكر البغدادي / (٢)٣
 - الغَسّاني: أبو الحسن: محمد بن أحمد بن محمد بن جُميع الصّيْداوي / (٦) ١
 - الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد / ٨٩
 - العَمّى: زَيْد العمّى: زيد بن الحَوَاري أبو الحواري البصري / (١٩) ٨١
 - العجُّلي: أبو بشر يونس بن حبيب / (١٤) ٧٤
 - الطبري: أبو جعفر المفسر / ٢١٤
 - الصَيدلاني: أبو بكر محمد بن عثمان / (١٢)-٣٨
 - الصَيدلاني: أبو جعفر / (١)١
 - الشَعْبي: عامر بن شراحيل أبو عَمْرو / ٣٨
 - السلفي: أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني الجَرُواني أبو طاهر / (١٥) ٤٩
 - السُدّي: إسماعيل بن عبد الرحمن / ١٠٥
 - السختياني: أيوب بن أبي تميمة أبو بكر / ٣٢
 - السحستاني: أبو داود سليمان بن أشعث الأزدي / (٥) ١٠
 - الزَينبي: أبو نَصْر محمد بن محمد بن على بن حسن الهاشمي العباسي / (١٢) ٣٩
 - الرَمَادي: أبو بكر أحمد بن منصور بن سيّار البغدادي / (١٧) ٧٦
 - الرازي: محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي أبو حاتم الحافظ / ٣٢
 - الدمياطي: بكر بن سهْل أبو محمد مولى هاشم / (٤)٩
 - الخِلَعِي: أبو الحسن علي بن الحُسَيْن الموصلي المصري / (٨) ٢٠
- الْخُشُوعي: أبو طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر الدمشقي الأنماطي / (٢٩) ١٦٨
 - الخرائطي: محمد بن جعفر بن محمد بن سهَّل أبو بكر / (٦) ١
 - الحنّائي: أبو القاسم الحسين بن محمد بن إبراهيم الدمشقي / (٢٩) ١٦٨
 - الحِنَّائِي: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الله البغدادي الأديب / (٢٩) ١٦٨
 - الحَمَوي: محمد بن إسماعيل بن عمر بن مسلم الدمشقي أبو الفضل / (١٤) ٤٧

- الحَرْبي: أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون البغدادي الحربي / (٣١) ١٨٤
 - التَرْقُفي: العباس بن عبد الله بن أبي عيسى الباكسائي أبو محمد / ٦٤
 - الترمذي: أبو بكر محمد بن إسماعيل السُلمي / (١١) ٣١
 - البَغُوي: أبو محمد الحسين بن مسعود الفرّاء / ١٠٠
 - الأُرْمَويّ: محمد بن عمر بن يوسف بن محمد أبو الفضل البغدادي / (١٢)٣٩
 - الأُرْمَويّ: محمد بن إسماعيل أبو إسحاق / (٣٤) ٢١٨
 - الأوزاعي: عبد الرحمن بن عَمْرو يُحْمَد الشامي أبو عَمْرو / (٢١) ٩٦
 - الأصبهاني: أبو محمد بن فارس / (١٤) ٤٧)
 - الأَدَمى: أحمد بن عثمان بن يحيى بن عَمْرو العطشي البغدادي / (١٩) ٨١
 - الأبّار: أبو حفّص عمر بن عبد الرحمن الأبار / (١)١
 - الأعْرج: أبو الحسن عبد الله بن شدّاد المديني / (٣)٤
 - الأعمش: سليمان بن مهران / (٦) ١
 - البزّار: أبو بكر أحمد بن عَمْرو بن عبد الخالق العَتَكي الحافظ / ٣٠
- الجصّاص: أبو يوسف يعقوب بن عبد الرحمن بن أحمد البغدادي الدعّاء / (٢٩) ١٦٨
 - الحدّاد: أبو على الحسن بن أحمد بن الحسن الأصبهاني / (١)١
 - الخطيب: أبو بكر أحمد بن ثابت البغدادي / (٥) ١
 - خطيب مَرْدًا: أبو عبد الله محمد الخطيب المَرْداوي / (٢٠) ٩٣
 - سَعْدان: أبو عثمان سعدان بن نصر بن منصور الثقفي البزاز / (١٨)٧٧
 - الفلاّس: عَمْرو بن على / ١٨٨
 - قاص الأجناد: عبد الله بن زيد (يزيد) / ٦
 - اللبّان: أبو المكارم أحمد بن عيسى الشروطي الأصبهاني / (١٤) ٤٧
- الوزير: أبو العباس أحمد بن الوزير أبي عبد الله محمد كوبريلي (في غلاف المخطوط)
 - الورَّاق: أبو على إسماعيل بن العباس بن عمر بن مهْران البغدادي / (١٧)٧٦

- القرآن الكريم
- إحياء علوم الدين، للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي. نشر المكتبة التجارية بمصر، وبذيله المغنى عن حمل الأسفار في الأسفار.
- الأذكار، للإمام محيى الدين النواوي. تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، دار الهُدى للنشر ط الثانية ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مع الاستيعاب، لابن عبد البر الأندلسي. تحقيق طه محمد الزيني، ط الأولى، مكتبة الكليات الأزهرية.
- الأنساب، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني. تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، نشر محمد أمين دملج بيروت ط الأولى ١٤٠١ هـــ ١٩٨١ م.
- البداية والنهاية، للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير. نشر مكتبة ومطبعة الفحالة الجديدة بالقاهرة.
- تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي. نشر دار الكتب العربية، بيروت.
- التاريخ الكبير، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البحاري. تصحيح وتعليق محمود إبراهيم زائد، دار الوعي، حلب ١٣٩٦هـــ ١٩٧٦م.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي. ط الأولى سنة ١٣٨٤هـ.، تحقيق عبد الصمد شرف الدين وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي ط الثانية ١٣٨١هــ ١٩٨٣م.
- تدريب الراوي شوح تقريب النواوي، للحافظ حلال الدين عبد الرحمن السيوطي. تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة بالقاهرة.

- تذكرة الحفاظ -مع ذيوله عليه-، للإمام أبي عبد الله شمس الدين الذهبي. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للحافظ عبد العظيم المنذري. تحقيق سعيد محمد اللحّام. دار الفكر للطباعة، ١٤١٤هـ ١٩٩٣ بيروت.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن ١٣٩٢هــ ١٩٧٢م.
- التكملة لوفيات النقلة، لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري. حققه د/بشار عواد، مؤسسة الرسالة.
- تلخيص المستدرك، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي. طبع بحاشية المستدرك، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- تهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. نشر دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن، الهند.
- تحقيق د/بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط الثانية ١٤٠٣هــــ ١٩٨٣م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعد خليل العلائي. تحقيق حمدي عبد الجيد السلفي، وزارة الأوقاف العراقية، ط الأولى، نشر دار إحياء التراث الإسلامي ١٣٩٨هــ ١٩٧٨م.
- الجامع الصحيح، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي. تحقيق وتعليق الشيخ أحمد محمد شاكر، دار التراث العربي.
- الجامع الصغير مع شرحه فيض القدير، للحافظ حلال الدين السيوطي والحافظ المناوي. دار المعرفة للنشر.
- الجرح والتعديل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، ط الأولى.

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني. الكتاب العربي، ط الثالثة ١٤٠٠هــ ١٩٨٠م.
 - ذيل طبقات الحنابلة، للحافظ ابن رجب الحنبلي. دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت.
- سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني. تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى، نشر دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٢هـــ ١٩٥٢م.
- سنن أبي داود، للحافظ سليمان بن الأشعث السحستاني. تحقيق محمد محيي الدين، دار إحياء السنة النبوية.
- سنن الدارقطني، للحافظ علي بن عمر الدارقطني. تحقيق عبد الله هاشم اليماني، نشر دار المحاسن للطباعة، القاهرة ١٣٨٦هـــ ١٩٦٦م.
- سنن الدارمي، للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. تحقيق فوّاز زمزلي، دار الريّان، ط الأولى ١٤٠٧هــ ١٩٨٧م.
- السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. نشر دار الفكر، ط الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- سنن النسائي، للحافظ الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بعناية الشخ عبد الفتاح أبي غدة. دار البشائر الإسلامية، ط الرابعة ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي. تحقيق د/عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن. دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ١٤١١هــ ١٩٩١م.
- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز التركماني الذهبي. تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.
- شرح السنة، للإمام البغوي. تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط. نشر المكتب الإسلامي، ط الأولى.

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق د/أكرم الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، ط الأولى ٢١٦١هــ ١٩٩٦م.
- ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، للإمام تقي الدين أبي الطيب محمد بن أحمد الفاسي المكي المالكي. تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤١٠هـ.
- ذيل طبقات الحفاظ، للحافظ الحسيني أبي المحاسن. دار إحياء التراث العربي، مع تصحيح الشيخ محمد زاهد الكوثري عليه.
- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق الصنعاني. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. المكتب الإسلامي، ط الثانية ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للإمام محمد بن أبي شيبة. تحقيق مختار أحمد الندوي، الدار السلفية، بومباي الهند، ط الأولى ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ أبي الفضل ابن حجر العسقلاني. تحقيق د/شعبان محمد إسماعيل، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، ط الأولى.
- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، للحافظ نور الدين الهيثمي. تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ط الأولى 18.5هـ 19.6م.
- المجموع شرح المهذب، للإمام محيي الدين بن شرف النووي وللسبكي وللشيخ محمد نجيب الصبعي. دار الفكر بدون تاريخ.
- شرح فتح القدير، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ابن الهمام. المكتبة التجارية الكبرى بمصر بدون تاريخ.
- المغني، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي. تحقيق د/عبد الله عبد المحسن التركي ود/عبد الفتاح الحلو، هجر للطباعة والتوزيع، القاهرة، ط الأولى ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

- معرفة القراء الكبار على الطبقات، للحافظ شمس الدين الذهبي. تحقيق د/طيّار آلتي قولاج من منشورات مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي ٩٩٥ م وبتحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للمؤرخ أبي الفداء عبد الحي بن عماد الحنبلي. تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير.
- **غاية النهاية في طبقات القراء،** لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري. دار الكتب العلمية، ط الثالثة ١٤٠٣هــ ١٩٨٢م.
- كتاب التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، للحافظ ابن نقطة. تحت إدارة السيد شرف الدين أحمد، دائرة المعارف العثمانية بحيدآباد الدكن ١٤٠٣هـــ ١٩٨٣م.
- معجم الشيوخ، لأبي الحسين الصيداوي. تحقيق د/عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، ط الأولى ١٤٠٥هـــ ١٩٨٥م.
- شعب الإيمان، للإمام البيهقي. تحقيق أبي هاجر بسيوني زغلول، مكتبة دار
 الباز، مكة المكرمة، ط الأولى ١٤١٠هــ ١٩٩٠م.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للحافظ عبد الرحمن بن علي بن الجوزي. دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور-باكستان، ط الأولى ١٣٩٩هـــ ١٩٧٩م.
- تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السَّهمي الجرجاني الحافظ. تحقيق د/محمد بن عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، ط الثالثة 18.1هـ 19.۸١م.
- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، للإمام تقي الدين الحسيني الفاسي المكي. مؤسسة الرسالة، ط الثانية ٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- التدوين في أخبار قزوين، للمؤرخ عبد الكريم القزويني. تحقيق الشيخ عزيز الله العطاردي، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة ١٤٠٨هــ ١٩٨٧م.

- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، للحافظ أبي محمد بن حيّان أبي الشيخ. تحقيق د/عبد الغفار سليمان البنداري، وسيدكسروى حسن، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤٠٩هـــ ١٩٨٩م.
- التحبير في المعجم الكبير، للإمام أبي سعد عبد الكريم السمعاني التميمي. تحقيق منيرة ناجي سالم، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٥هـــ ١٩٧٥م.
- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان، ترتيب علاء الدين علي بن بَلَبان الفارسي. تقديم كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ١٤٠٧هـ ١٤٠٧م.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للحافظ أبي يعلى محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن عمد عثمان، مكتبة ابن بن عبد الرحمن محمد عثمان، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ١٤١٤هـــ ١٩٩٣م.
- المراسيل، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السحستاني. حققه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٠٨هـــ ١٩٨٨م.
- عمل اليوم والليلة، للإمام أحمد بن شعيب النسائي. تحقيق د/فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط الثالثة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
- عمل اليوم والليلة، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الدينوري المعروف بابن السنّى. حققه بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، ط الأولى ١٤٠٧هـــ ١٩٨٧م.
- البحر الذخار المعروف بمسند البزّار، للحافظ أبي بكر أحمد بن عَمْرو بن عبد الخالق العتكي البزار. تحقيق د/محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط الأولى ١٤٠٩هـــ ١٩٨٨م.
- مسند أبي داود الطيالسي. مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد الدكن ط الأولى ١٩٨٨م.
- الكنى والأسماء، للحافظ أبي بشر محمد بن أحمد بن حمّاد الدولابي. دار الكتب العلمية، ط الثانية ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

- طبقات الحنابلة، للقاضى محمد بن أبي يعلى. دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- ذيل طبقات الحنابلة، للحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن البغدادي. دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- شرح صحيح مسلم، للإمام محيي الدين بن شرف النووي. دار الفكر، بيروت ١٤٠١هــ ١٩٨١م.
- فتح الباري شوح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني. نشر المكتبة السلفية، بمراجعة عبد العزيز بن الباز.
 - مسند الإمام أحمد بن حنبل. دار صادر، بيروت.
- مسند الحميدي، للحافظ أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، شرح وتحقيق وتخريج الشيخ أحمد محمد شاكر،
 دار المعرفة بمصر ١٣٧٧هـ ١٩٥٨م.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للحافظ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكناني البوصيري. تحقيق كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان، ط الأولى ١٤٠٦هـــ ١٩٨٦م.
- مختصر سنن أبي داود السجستاني، للحافظ عبد العظيم بن عبد القويّ بن عبد الله ابن سلامة بن سعد، أبو محمد المنذري. ومعه معالم السنن، للإمام أبي سليمان الخطابي وهذيب الحافظ ابن قيم الجوزي. تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقى، دار المعرفة، بيروت ١٤٠٠هــ ١٩٨٠م.
- تاريخ الطبري -تاريخ الأمم والملوك-، للحافظ أبي حعفر محمد بن حرير الطبري. تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، دار سُويدان، بيروت.
- تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس، للشيخ حسين بن محمد بن الحسن الدياربكري. دار صادر، مؤسسة شعبان للنشر، بيروت.

- معجم البلدان، للشيخ أبي عبد الله ياقوت الحموي، نشر دار صادر ١٤٠٤هـ. ١٩٨٤م.
- المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط الأولى، مطبعة الوطن العربي، ط الأولى، ١٤٠٠هــ ١٩٨٤م.
- الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن أبي عامر بن عَمْرو بن الحارث الأصبحي. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي.
- صحيح ابن خزيمة، للحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة. تحقيق د/محمد مصطفى الأعظمى، نشر المكتب الإسلامى، ط الثانية ١٤٠١هـــ ١٩٨١م.
- صحيح مسلم، للحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي، ط الأولى.
- الضعفاء الكبير، للحافظ أبي جعفر محمد بن محمد بن عَمْرو بن موسى العُقيلي. حققه ووثقه د/عبد المعطي أمين قلعجي، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى ١٤٠٤هـ.
- الضعفاء والمتروكين، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عَمْرو الدارقطين. دراسة وتحقيق موفق عبد الله عبد القادر، نشر مكتبة المعارف، ط الأولى.
- الجامع الصحيح، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري مع الفتح الباري. بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر الرئاسة العامة للبحوث العلمية بالرياض.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للشيخ عبد الرؤوف المناوي، ط الثانية، دار
 المعرفة، بيروت ١٣٩١ هـ ١٩٧٢م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام الحافظ أبي أحمد بن عدي الجرجاني. دار الفكر، ط الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الذهبي. تحقيق على محمد البحاوي، دار المعرفة للطباعة الأولى ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م.

- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني. طبع بمطبعة بحلس دائرة المعارف العثمانية الهند، تصوير دار الكتاب الإسلامي، ط الثانية.
- مجمع الزوائد ومبنع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. نشر دار الكتاب العربي، ط الثالثة ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
 - مجموع فتاوى حافظ ابن تيمية الحرايي، جمع عبد الرحمن بن قاسم. مكتبة ابن تيمية.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام بحد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير. تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.
- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث الأخبار، للشيخ محمد بن على الشوكان، طبع دار الفكر.

	فصول الكتاب:
ΓA	الفصل الأول : في ذكر بُدوّ بناء الحمّام
۳٦	الفصل الثاني: فيما ورد من إباحته للرجال دون النساء
٧٠	الفصل الثالث : فيما ورد من إباحته للنساء بشروط
٧٦	الفصل الرابع: في الأمر بالتستّر في الحمّام
111	الفصل الخامس: في الاغتسال الواجبة والمستحبة
111	الفصل السادس : في صفة الغُسْل وما يتعلق به
114	الفصل السابع: في صفة الغُسْل بالسِّدر ونحوه
174	الفصل الثامن : في الصلاة في الحمّام وما يتعلق بذلك
182	الفصل التاسع: في الأمر بتحسين الحُلْق في الحمّام
141	الفصل العاشر: في التنشيف وإعطاء الحمامي في حقه
ΓA	ى الفصل الأول: في ذكر بَدْء بناء الحمام
۲۸ ۳۰	عى الفصل الأول: في ذكر بَدْء بناء الحمام – أول من صُنعت له النورة.
۳۰	– أول من صُنعت له النورة.
r. rı	– أول من صُنعت له النورة. – بلقيس ملكة سبأ.
r. ri rr	- أول من صُنعت له النورة. - بلقيس ملكة سبأ. - سبب اتخاذ الحمام والنورة المذكور في التفاسير والتواريخ.
r. ri ri	- أول من صُنعت له النورة. - بلقيس ملكة سبأ. - سبب اتخاذ الحمام والنورة المذكور في التفاسير والتواريخ. - العرب لم تكن تعرف الحمام في بلادهم.
r. ri rr rr	- أول من صُنعت له النورة. - بلقيس ملكة سبأ. - سبب اتخاذ الحمام والنورة المذكور في التفاسير والتواريخ. - العرب لم تكن تعرف الحمام في بلادهم. - كره الإمام أحمد بناء الحمام وبيعه وشراءه وكراه.
r. ri rr rr	- أول من صُنعت له النورة بلقيس ملكة سبأ سبب اتخاذ الحمام والنورة المذكور في التفاسير والتواريخ العرب لم تكن تعرف الحمام في بلادهم كره الإمام أحمد بناء الحمام وبيعه وشراءه وكراه حوّز الحافظ ابن تيمية بناء الحمام في البلاد الباردة.

وفنتتا المنتاني الفراقران	
THE PRINCE GHAZI TRUST	@ B
FOR QURANIC THOUGHT	فيما ورد من

٧٠	THE PRINCE GHAZI TRUST (See July 1977) (See J
٧١	 الفصل الرابع: في الأمر بالتستر في الحمام
47	- وخص أحمد بن حنبل على كراهة دخول الحمام بغير مئزر.
97	- أقوال العلماء في حكم الغُسْل عُريانًا بغير إزار.
42	– الفخذ عورة أم لا؟ فيه أقوال.
42	- محاولة الجمع بين الأحاديث في حكم الفخذ.
1.5	– هل الركبة والسُرّة عورة؟
1.4	- هل يُسلّم على مَنْ في الحمام؟
1-4	- يحرم على المسلمة التعرّض بحضرة الكتابية.
1.4	– عورة الرجل وحكم دخوله الحمام بغير إزار.
115	– حرمة مسّ المرأة الأجنبية لغير خاجة شرعية.
115	- تفسير حديث حبريل: إنا لاندخل بيتًا فيه كلب ولا صورة.
115	- آداب دخول الحمام.
117	– عتق رقبة إذا دخل الحمام وخرج منه بسَلام.
112	 الفصل الخامس: في الاغتسال الواجبة والمستحبة وغيرهما
117	– أحوال وجوب الغسل من الرجل والمرأة والصبي والجحنون والنائم والمكره.
118	 هل خروج المنيّ يوجب الغسل من الرجل والمرأة في النوم واليقظة؟
119	– ولايجب الغُسْل من المَذْي والوَدْي.
15.	– إذا اغتسل الجُنُب وخرج منه منيّ بعد أن بال او قبل أن بال.
15.00	- حكم وجوب الغسل او عدم وجوبه على من أسلم.
15.	– إن دم الحيض والنفاس يُوحِبَان الغُسْل.
111	– تغتسل الحائض إذا طهرتْ والنفساء إذا انقطع دَمُها.
155	– حكم النفساء التي لم تر دمًا.
1 50	- من المسنون العُسل للعيدين ولصلاة الخسوف والكسوف.

	THE PRINCE GHAZI TRUST
150	– ومن المسنون الغسل للمجنون والمغمى عليه إذا أفاق وكذا للإحرام.
150	– ولدخول مكة وللوقوف بعرفة ولِلْمَبيت بمزدلفة.
150	- ويُسَنّ لرمي الجمار في أيام التشريق الثلاثة وللطواف بالبيت.
111	– الغسل بالخطمي والأُشنان والدُهْن.
150	- الغسل في كل سبعة أيام.
17A	- حكم غسل من غسّل ميتًا.
18.	- أقسام دخول الحمام أربعة: واجب ومستحب ومباح وحرام.
172	– لعن الواشمات والمستوشمات.
1 £ 1	ص الفصل السادس: صفة العُسْل
125	– أقوال العلماء في حديث القُلّتين من الماء.
115	- طهارة الماء المُسخّن بالنجاسة.
127	- العين النجسة إذا استحالت صارت طيّبة.
111	– الخمر إذا صارت خلاٌّ صار حلالاً طاهرًا.
110	- حكم الماء الذي يجري على أرض الحمام.
121	- حكم استعمال الآنية المُضبّبة بالذهب او بالفضة.
في الإناء. 121	- حكم استعمالات أواني الذهب الفضة من الأكل والشرب والوضوء والغسل والبول
111	– حكم استعمال أواني الكفار والمشركين وثياهم.
111	- حكم النية في صحة الوضوء وا لغُسل والتيمم.
127	– محل النية بالقلب باتفاق العلماء.
127	- حكم التلفظ بالنية.
101	– صفة غُسْله ﷺ.
107	- حكم الترتيب في أعضاء المغتسل.
105	– وحوب إيصال الماء إلى الشعر والبشرة.
100	- غُسْل المُحيض.

	THE PRINCE GHAZI TRUST
104	– الْمُدّ في الوضوء والصاع في المغتسل ومقدارهما. FOR QURANI
11.	– الحَذَر من البول في المغتسل.
11.	- عدم الإسراف في الوضوء والغُسْل.
117	– سنن الغُسُل.
147	- حكم الإطلاء بالنورة للرجال والنساء.
. 114	ى الفصل السابع: في الغسل بالسُّدْر
174	الفصل الثامن: في الصلاة في الحمام وما يتعلق به
14.	- حكم الصلاة في الحمّام.
1A1	- حكم الصلاة في مبارك الإبل ومرابض الغنم والحكمة فيه.
141	- حكم الصلاة في مكان نجس.
187	– حَكُمُ الصَّلَاةُ فِي تُوبُ وَاحَدُ وَشُرَطُهُ.
182	 الفصل التاسع: في الأمر بتحسين الحَلْق في الحمام
1.40	– معاملة الناس في الحمّام بالخلق الحسن والمروءة والرفق.
19.	- استحباب جماعة من السلف الاغتسال من دخول الحمام.
191	الفصل العاشر: في التنشف وإعطاء الحمامي حقه
141	– حكم التنشيف بالمنديل بعد الوضوء والغسل.
144	– إعطاء الحماميّ حقه وإكرام قيّم الحمام.
144	- الأجرة المأحوذة في الحمام عمّا هي؟

ÇáÅáãÇã ÈÂÏÇÈ ÏÎæá ÇáÍãÇã ãÍãÏ Èä Úáí Èä ÇáÍÓä ÇáÍÓíäí ÇáÏãÔÞí ÃÈæ ÇáãÍÇÓä Í Ó Ç 213.7 77176

